الجمهورية التونسية

دائرة المحاسبات

التقرير العام حول
نتائج مراقبة تمويل الحملة الانتخابية
لعضوية مجلس نواب الشعب لسنة 2014

جوان 2015

الفهـــرس

توطئة	01
الملخص	04
المقدمة	11
الجزء الأول : مراقبة حسابات الحملة الانتخابيّة	15
I- تقديم الحسابات	16
أ- القائمات التي أودعت حساباتها المالية	17
ب- تقديم الحسابية الجامعة	19
II - الوثائق المكوّنة للحسابات الماليّة	21
أ- سجلّ المداخيل والنفقات	21
ب- قائمة التظاهرات والأنشطة والملتقيات	22
ج- القائمة التأليفية للمداخيل والنفقات	24
د- الحسابيّة التأليفيّة الجامعة	24
الجزء الثاني : مراقبة موارد الحملة الانتخابيّة	26
I- الحساب البنكي الوحيد	29
أ- إجراءات فتح الحسابات البنكية الوحيدة	29
ب- التصريح بالحساب البنكي الوحيد	31

ج- غلق الحسابات البنكية الوحيدة 33

II- التمويل العمومي 34

أ- عناصر احتساب المنحة العموميّة 34

ب- صرف المنحة العمومية 35

1- صرف القسط الأول من المنحة 35

2- صرف القسط الثاني من المنحة 38

3- استرجاع المنحة العمومية 40

III - التمويل الخاص 42

أ- مخاطر العمليات النقدية 43

ب- التمويل من قبل ذوات معنوية خاصة 45

1- مخاطر التمويل المقنّع عبر الجمعيات 46

2- التمويل المقنّع عبر وسائل الإعلام 49

1-2 التقيد بمبادئ الحملة الانتخابية وقواعدها عند التغطية الإعلامية ومراقبتها 50

2-2 الإشهار السياسي 52

- الإشهار السياسي عبر وسائل الإعلام السمعية أو البصرية أو المكتوبة أو الإلكترونية 52
- الإشهار السياسي عبر وسائط إشهارية ثابتة أو متنقلة 56

ج- تجاوز سقف التمويل الخاص 57

د- مخاطر التمويل الأجنبي 60

IV- الإفصاح عن الموارد 63

أ- التبرعات العينية 63

ب- الموارد النقدية 66

الجزء الثالث : مراقبة نفقات الحملة الانتخابية 68

I- مشروعية نفقات الحملة 70

أ- الصبغة الانتخابية للنفقات 70

ب- نفقات تمت تأديتها نقدا 74

II- شفافية حسابيات الحملة ومصداقيتها 76

أ- مصداقية وثائق الإثبات وشموليتها 76

1- مصداقية وثائق الإثبات 76

2- شمولية وثائق الإثبات 78

ب- الإفصاح عن كامل النفقات 78

الخاتمـة 83

الملاحق 91

توطئة

مثّلت انتخابات مجلس نوّاب الشعب التي تمّت خلال شهر أكتوبر 2014 بداية مرحلة جديدة في اتجاه تركيز سلط دائمة محلّ المؤسّسات المؤقّتة التي تمّ إحداثها بموجب القانون التّأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المتعلّق بالتّنظيم المؤقّت للسّلط العموميّة[1] وخطوة نحو إرساء نظام حكم يقوم أساسا على الاقتراع العام الحرّ والمباشر ومبادئ التعدّدية والنزاهة والشفافيّة.

وشكّلت هذه الانتخابات التّجربة الثانية التي شهدتها الجمهورية التونسيّة على صعيد التداول السلمي على الحكم بواسطة الاقتراع بعد انتخاب أعضاء المجلس الوطني التّأسيسي في أكتوبر 2011 وفقا لأحكام المرسومين عدد 35 و91 لسنة 2011[2].

وأقرّ الدّستور الصادر في 27 جانفي 2014 أحكاما ومبادئ تتعلّق بالانتخابات من أهمّها تكريس نظام الاقتراع كآليّة رئيسيّة لعضوية الهيئات والمناصب التمثيليّة في الدولة[3] وفي الهيئات الدّستورية المستقلّة[4]. كما نصّ على مبدأ المسؤوليّة والمساءلة وعلى حسن التصرّف في المال العمومي وفقا لمبادئ الشرعيّة والنجاعة والشفافيّة.

وتمّ بموجب القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلّق بالانتخابات والاستفتاء (فيما يلي القانون الانتخابي) ضبط الأحكام المتعلّقة بالانتخابات التّشريعيّة والرئاسيّة والاستفتاء. وخصّ هذا القانون الأساسي الجوانب المتّصلة بتمويل الحملة الانتخابيّة بما لا يقلّ عن خمسين فصلا (من جملة 176 فصلا) وضعت المبادئ المتعلّقة بالحملة ونظّمت قواعد الفترة الانتخابيّة وأحكام الدّعاية وطرق التّمويل والالتزامات المحمولة على المترشّحين والرّقابة على التّمويل وسنّت جملة من العقوبات.

وإلى جانب المحافظة على الجوانب الإيجابيّة التي تضمّنتها الأحكام المتعلّقة بتمويل الحملة الانتخابيّة للمجلس الوطني التأسيسي والمنظّمة أساسا بالمرسومين عدد 35 و91 لسنة 2011 أخذ الإطار القانوني الجديد بعين الاعتبار عديد التوصيات الصادرة خاصّة عن دائرة المحاسبات

---

[1] المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 والمتعلّق بالتنظيم المؤقّت للسّلط العموميّة.

[2] المرسوم عدد 35 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ماي 2011 والمتعلّق بانتخاب المجلس الوطني التأسيسي والمرسوم عدد 91 لسنة 2011 المؤرخ في 29 سبتمبر 2011 والمتعلّق بإجراءات وصيغ ممارسة رقابة دائرة المحاسبات على تمويل الحملة الانتخابيّة لعضوية المجلس الوطني التأسيسي.

[3] مجلس نوّاب الشعب، رئاسة الجمهورية، المجلس الأعلى للقضاء، الجماعات المحليّة.

[4] هيئة الانتخابات، هيئة الاتّصال السّمعي والبصري، هيئة حقوق الإنسان، هيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة، هيئة الحوكمة الرشيدة ومقاومة الفساد.

والمضمّنة بتقريرها العام حول مراقبة تمويل الحملة الانتخابيّة لانتخابات سنة 2011 والرّامية إلى تفادي النقائص التي تمّ الوقوف عليها بمناسبة هذه الانتخابات والتأسيس لنظام انتخابي يتلاءم وأفضل الممارسات الدوليّة في مجال تمويل الحملات الانتخابيّة عبر تكريس شفافيّة الحملة والمساواة بين المترشّحين ومساءلة المتدخلين وردع المخالفين منهم.

وفضلا عن إخضاع الحملة الانتخابيّة إلى عدد من المبادئ الأساسيّة والمتمثّلة أساسا في حياد الإدارة وأماكن العبادة ووسائل الإعلام الوطنيّة وفي شفافيّة الحملة من حيث مصادر تمويلها وطرق صرف الأموال المرصودة لها وفي المساواة وضمان تكافؤ الفرص بين كافّة المترشّحين وكذلك تحجير استعمال الوسائل والموارد العموميّة، تتمثّل أبرز نقاط القوّة للإطار القانوني المتعلّق بتمويل الحملة الانتخابيّة والرّقابة عليها والتي تتوافق وما تمّ اعتماده بالخطوط التوجيهيّة وبأفضل الممارسات الدوليّة في مجال تمويل الحملات الانتخابيّة[1] أساسا في إقراره لتمويل مختلط وتنظيمه الجوانب الماليّة والمحاسبيّة المتعلّقة بالحملات الانتخابيّة فضلا عن تعزيزه للرقابة على تمويل الحملة الانتخابيّة.

وفي هذا الإطار ساهم إحداث الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات[2] (فيما يلي هيئة الانتخابات) والهيئة العليا المستقلة للاتصال السّمعي والبصري (فيما يلي هيئة الاتّصال السّمعي والبصري) في إحكام وضع الإطار القانوني المنظّم للإشراف على الانتخابات والرّقابة عليها ولتدخّل وسائل الإعلام في التعريف بالبرامج الانتخابية للمترشحين. فقد أوكل المشرع مهمّة تنظيم الانتخابات والاستفتاءات وإدارتها والإشراف عليها لهيئة عموميّة مستقلّة دائمة تم تكليفها خاصّة بمراقبة الالتزام بقواعد الحملات الانتخابيّة ومن ضمنها التّمويل وتمكينها من سلطة ترتيبيّة واسعة لاتخاذ التدابير اللازمة لفرض احترام التشريع الانتخابي من قبل جميع المتدخلين بما في ذلك تسليط العقوبات غير الجزائيّة المترتبة عن المخالفات الانتخابيّة.

---

[1] التي تمّ إقرارها من قبل مكتب المؤسّسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وكذلك اللّجنة الأوروبيّة للديمقراطيّة من خلال القانون التابعة لمجلس أوروبا (لجنة البندقيّة).

[2] القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات كما تم تنقيحه.

كما تمّ تكليف هيئة الاتّصال السمعي والبصري[1] كهيئة تعديليّة بمهمّة السهر على تنظيم استعمال وسائل الإعلام واتخاذ التدابير اللازمة وضمان تعدّدية الإعلام وتنوّعه خلال الحملة الانتخابيّة وإزالة كل العراقيل القانونية والإدارية التي تتعارض مع مبدأ النفاذ إلى وسائل الإعلام على أساس الإنصاف بين القائمات المترشّحة.

ولتعزيز الرّقابة اللاحقة على تمويل الحملة الانتخابيّة عهد القانون الانتخابي إلى دائرة المحاسبات بصفتها هيئة قضائية بهذه المهمة وأقّر لها صلاحيّات واسعة لرقابة تمويل الحملة بصورة متزامنة مع الرّقابة الماليّة للأحزاب بخصوص القائمات الفائزة ولطلب كلّ الوثائق والبيانات الضرورية لإنجاز الأعمال الرقابية دون إمكانيّة معارضتها بالسرّ البنكي. كما خوّل هذا القانون للدائرة صلاحيّة تسليط عقوبات ماليّة وأخرى انتخابيّة. ولإطلاع الرأي العامّ على كيفيّة تمويل الحملة، نصّ القانون الانتخابي على نشر تقرير الدائرة للعموم.

[1] المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 والمتعلّق بحرية الاتّصال السّمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السّمعي والبصري.

الملخـــص

أوّلاّ: منهجية الرقابة

تولت دائرة المحاسبات في إطار رقابتها على تمويل الحملة الانتخابية للانتخابات التشريعية لسنة 2014، النّظر في شمولية الحسابات البنكية الوحيدة المفتوحة بعنوان الحملة ومصداقية الحسابات المالية والتأكّد من تحقيق المداخيل من مصادر مشروعة ومن الطابع الانتخابي للنفقات واحترام سقف الإنفاق الانتخابي فضلا عن عدم ارتكاب المترشّحين لمخالفات أو جرائم انتخابيّة ومحاسبة مقترفيها.

ولم تحصر الدائرة نطاق رقابتها على ما اعتبره المشرّع وجوبيّا أي حسابات القائمات الفائزة بمقاعد بمجلس نواب الشعب بل تجاوزته لتشمل غيرها من القائمات المترشّحة والمنتفعة بتمويل عمومي.

وفضلا عن رقابة مشروعيّة الموارد والإنفاق، امتدّت رقابة الدائرة إلى النّظر في الإجراءات المتخذة من قبل هيئة الانتخابات وهيئة الاتصال السّمعي والبصري والبنك المركزي التونسي ووزارة المالية فضلا عن الإدارة العامة للجمعيّات والأحزاب السياسية برئاسة الحكومة. كما تولت استغلال نتائج أعمال التقصي لدى اللجنة التونسية للتحاليل المالية بخصوص العمليات المالية غير العادية فضلا عن الاطّلاع على تقارير هيئات المجتمع المدني والملاحظين للعملية الانتخابيّة لتجميع المعطيات والبيانات للإحاطة بمختلف أنشطة الحملة.

وأُنجزت رقابة الدائرة بالنّسبة إلى القائمات الفائزة بالتزامن مع الرّقابة المالية للأحزاب المعنيّة بغرض التثبت من مصداقية البيانات المتعلّقة بتمويل الحزب للحملات الانتخابيّة لقائماته.

وفي إطار احترام مبدأ الإجراءات التحاوريّة تولّت الدائرة عرض ملاحظاتها على الأحزاب السّياسية والقائمات المترشّحة وعدد من الجمعيّات والهياكل العمومية المتدخلة في المجال وتمّ أخذ الإجابات الصادرة عنها بعين الاعتبار.

ولا تقتصر أعمال الدائرة في هذا المجال على ما ورد بهذا التقرير وإنمّا تتبعه أعمال قضائية بهدف زجر المخالفات المتعلّقة خاصّة بعدم إيداع الحسابات وبتجاوز سقف الإنفاق

الانتخابي والصبغة غير الانتخابية للنفقات فضلا عن وضعيات عدم إرجاع المنحة العمومية في الحالات المستوجبة.

ويجدر التأكيد على أنّ الدائرة ارتأت في بعض المواضع عدم ذكر أسماء القائمات المترشحة أو الأحزاب أو الجمعيات وذلك بالنظر إلى ارتباط الاستنتاجات النهائية بخصوصها بالمآل النهائي لإجراءات قضائية أو إدارية موازية أو لاحقة لهذا التقرير إمّا لدى التشكيلات القضائية للدائرة أو لدى جهات قضائية أخرى أو بالنظر إلى أنّ الملاحظات المصاغة كانت تتعلّق بمخاطر محتملة جراء محدودية المعطيات المتوفرة أو الإجراءات الرقابية على بعض العمليّات المالية من قبل الأطراف المعنية.

ثانيا : أهم الاستنتاجات

- لوحظ محدودية التزام القائمات المترشّحة للانتخابات التشريعية بالأجل القانوني الأصليّ (المحدّد بخمسة وأربعين يوما انطلاقا من الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات) لتقديم الحسابات المالية إلى دائرة المحاسبات حيث أنّ 22,10 % فقط من هذه القائمات تولّت إيداع حساباتها المالية قبل انقضاء هذا الأجل وذلك رغم قيام الدائرة بدعوة الأحزاب والقائمات المعنيّة وحثّها على الإيفاء بالتزاماتها القانونية في المجال. كما أنّ 56,25 % من الأحزاب لم تف بالالتزامات المحمولة عليها بخصوص الحسابيّة الجامعة؛

- قدّمت كلّ القائمات الفائزة بمقاعد بمجلس نواب الشعب حساباتها المالية إلى دائرة المحاسبات بانتهاء مدّة الإمهال؛

- شابت الوثائق التي تمّ إيداعها لدى الدائرة نقائص شملت أساسا سجلاّت المداخيل والنّفقات وقائمات التظاهرات والقائمات التأليفيّة للمداخيل والنّفقات والحسابيّة التأليفيّة الجامعة؛

- لم تلتزم القائمات المترشحة دائما بواجب التصريح في الآجال القانونية بالتظاهرات المزمع تنظيمها أو صرّحت بها بمواعيد أو أماكن مختلفة عن تلك التي تمت إقامتها بها؛

- تجاوزت موارد الحملة الانتخابيّة للقائمات المترشّحة للانتخابات التشريعية على نحو ما تمّ التصريح به إلى الدائرة من قبل القائمات (1036) التي أودعت حساباتها في الآجال القانونية

8.169 أ.د. واستأثر التّمويل العمومي بالنصيب الأكبر من مجموع الموارد المحصّلة (61,44 %)؛

- تلقى 21 حسابا منحا عمومية بقيمة جملية قدرها 81,860 أ.د في حين أنها حسابات تمّ فتحها باسم رئيس القائمة أو وكيلها أو أحد أعضائها أو فتحت منذ سنة 2011 باسم أحزاب سياسية أو كحسابات وحيدة مخصصة لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي؛

- بين النّظر في وضعية ما جملته 1188 حسابا مخصصا للحملة مفتوحا لدى 10 بنوك أن 58 حسابا ظل مفتوحا إلى غاية شهر مارس 2015 وأنّ 40 حسابا من الحسابات الوحيدة لانتخابات 2011 ظلت مفتوحة إلى غاية شهر مارس 2015 منها خمسة حسابات تم تمويلها حصريا بموارد عمومية؛

- تبين وجود اختلافات بين عدد النّاخبين بكلّ دائرة حسب القائمات التي وفرتها هيئة الانتخابات لدائرة المحاسبات وعدد الناخبين الذي تمّ اعتماده، على مستوى التعهد، لاحتساب المنحة العموميّة في حدود 22.276 ناخبا. ولئن لم تؤثّر هذه الاختلافات على المبلغ الجملي للمنح المخوّلة للقائمات المترشّحة بالدّاخل، فإنّ المبلغ الجملي الذي تمّ تحديده لفائدة القائمات المترشّحة بالدّوائر بالخارج سجّل فارقا بالنّقصان بلغ 63,800 أ.د؛

- أدى التأخير في تلقي مصالح وزارة المالية الكشوفات من هيئة الانتخابات إلى التأخير في إصدار القرارات المتعلقة بإسناد القسط الأوّل من المنحة مقارنة بالآجال القانونية لما جملته 46 قائمة من أصل 1222 قائمة مترشّحة بالداخل تراوح بين 4 أيام و28 يوما؛

- لوحظ محدودية الإرجاع التلقائي للمنحة العمومية حيث اقتصر إلى غاية 12 ماي 2015 عدد القائمات التي تولت إرجاع كامل القسط الأوّل من المنحة العمومية أو جزء منه على 100 قائمة من ضمن 1152 قائمة معنيّة بالإرجاع. كما اقتصرت نسبة تحصيل المبالغ المتبقية للاستخلاص بعنوان المنحة العمومية المتصلة بانتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 على 45,26 %؛

- تمّ في ما يتعلق بالتمويل الخاصّ للحملة الوقوف على ارتفاع المخاطر المتّصلة بحجم المعاملات النقديّة خلال الفترة الانتخابيّة وبتضمين الحسابات الماليّة للقائمات المترشّحة لموارد نقدية مجهولة المصدر وبتعدد حالات عدم تصريح بعض القائمات بكل مواردها النقديّة؛

- لوحظ وجود مخاطر لتمويل مقنّع للحملة الانتخابية عبر مساهمة بعض الجمعيّات المرتبطة بأحزاب سياسية أو شخصيات مصنّفة ذات مخاطر سياسية في الترويج بصفة غير مباشرة لجهة سياسية مترشّحة للانتخابات التشريعية؛

- تبين أنّ 82 مترشّحا ينتمون إلى 15 قائمة إئتلافية و30 قائمة حزبية و37 قائمة مستقلة واصلوا مباشرة مهامهم كرؤساء جمعيّات خلال الفترة الانتخابيّة؛

- تمّ الوقوف في ما يتعلّق بالتمويل الدعائي المقنّع عبر وسائل الإعلام خاصّة على عدم كفاية آليات ضمان التقيد بالمبادئ الأساسية للحملة المتعلّقة بالتغطية الإعلامية وآليات الرقابة على تطبيقها وكذلك على بعض حالات يمكن وصفها من قبيل الإشهار السياسي خصّت بها بعض وسائل الإعلام عددا من القائمات المترشحة؛

- رغم رصد هيئة الانتخابات 363 مخالفة بالنسبة إلى وسائل الإعلام المكتوبة والإلكترونية فإنّه لم يتبين للدائرة اتخاذها إجراءات سواء في شأن وسائل الإعلام المعنيّة أو القائمات المترشحة. كما لم يتبين للدائرة ما يفيد اتخاذ هيئة الانتخابات الإجراءات القانونية بخصوص حالات الإشهار السياسي بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية باستثناء حالتين اثنتين؛

- تبين فيما يتعلق بتقييم التبرعات العينية أن الطرق المعتمدة من قبل بعض القائمات لا ترتكز على الأسعار المتداولة بالسوق وتعتبر منخفضة خاصة بالنّسبة إلى المبالغ المتعلّقة باستعمال السيارات أو كراء المحلات أو شراء معدات للقيام بالتظاهرات؛

- مكّنت أعمال الرّقابة على ماليّة أحد الأحزاب المترشحة من الوقوف على عديد النقائص تعلقت بمشروعية موارده التي لها ارتباط بموارد الحملة باعتبار مساهمة الحزب في تمويل قائماته وبسقف التمويل الخاص المسموح به؛

- خلافا للفصل 90 من القانون الانتخابي لم يتبيّن ما يفيد قيام مصالح البنك المركزي التونسي باتخاذ إجراءات خصوصية للحيلولة دون التمويل الأجنبي للحملة الانتخابية وذلك باستثناء إصداره مناشير للبنوك؛

- لوحظ إيلاء اللجنة التونسية للتحاليل الماليّة عناية خاصّة بالتصاريح بالشبهة الواردة عليها بخصوص المترشّحين للانتخابات التشريعية لسنة 2014؛

- رغم عدم توصّل الدائرة إلى الجزم بوجود تمويل أجنبي للحملة الانتخابية من عدمه فإنّ النقص في أعمال الرقابة من قبل الهياكل المعنية ساهم في ارتفاع المخاطر بهذا العنوان وذلك بالنظر إلى حجم التدفقات البنكية والبريدية أو في شكل عملة نقدية التي تمت خلال الفترة الانتخابية؛

- تم الوقوف على خلاص نفقات ذات طبيعة غير انتخابية وإنجاز نفقات نقدا تجاوز مبلغها الفردي 500 د أو تجزئتها لتفادي تسديدها عن طريق تحويل أو صك بنكي؛

- تمثّلت طبيعة النفقات غير الانتخابية أساسا في نفقات لم تكن تهدف إلى نيل ثقة الناخب ونفقات استهلكت خارج الفترة الانتخابية فضلا عن نفقات تمّت تأديتها خارج الدائرة الانتخابية المترشح بها؛

- تولّت بعض القائمات تأدية نفقات في غياب وثائق إثبات شاملة وذات مصداقية وتنظيم تظاهرات دون الإفصاح عن البعض منها أو الإدلاء بكامل النفقات المترتبة عنها فضلا عن عدم تطابق الموارد والنفقات وعدم شمولية الحساب البنكي الوحيد لكامل موارد الحملة ونفقاتها؛

- لوحظ عدم إدراج جميع الموارد المخصّصة للحملة ونفقاتها بالحساب البنكي الوحيد لعدد من القائمات فضلا عن عدم تطابق النفقات المصرّح بها أحيانا مع النفقات المنجزة فعليا؛

- لم تتول بعض القائمات الإفصاح عن كامل النفقات المنجزة وتسجيلها بالحسابات المودعة لدى الدائرة رغم ارتباطها الوثيق بالأنشطة الدعائية الانتخابية على غرار تكاليف النقل والاتصال وأتعاب الذين تولوا توزيع المطويات وتأمين الاجتماعات.

ثالثا : أهم التوصيّات

- العمل على وضع الإطار القانوني المنظّم للحملة الانتخابية المقبلة ونشره قبل مدّة معقولة من انطلاق الحملة الانتخابية بما يمكّن من الاطّلاع على أحكامه والإلمام بها ضمانا لحسن تطبيقها؛

- تضمين الإطار القانوني تعريفا دقيقا للحساب المالي وأحكاما صريحة تجعل من الوثائق المحاسبية ومؤيّدات القبض والصرف من بين المكوّنات الوجوبيّة لهذا الحساب؛

- اعتماد نظام استرجاع المصاريف المنجزة في إطار الحملة الانتخابية بعد التأكّد من صحتها ومن مطابقتها للإجراءات المعتمدة وفي حدود سقف يتم تحديده وفقا لمبدأ المساواة بين كافة المترشحين؛

- الإسراع في إصدار المعايير المحاسبيّة المنصوص عليها بالمرسوم عدد 87 لسنة 2011 المتعلّق بتنظيم الأحزاب السياسية واعتماد إطار محاسبي يخص عمليات تمويل الحملات الانتخابية ويضبط طرق وقواعد قيد الموارد والنفقات ؛

- مزيد إحكام تنظيم فترة ما قبل الحملة الانتخابية من حيث تأدية النفقات ذات العلاقة بالحملة الانتخابية واحتسابها؛

- إيلاء المعاملات المالية عناية خاصة خلال الفترات الانتخابية وإحكام الرقابة عليها للحد من مخاطر استعمالها بصفة غير مشروعة في تمويل الحملات الانتخابية. كما تدعو الدائرة البنك المركزي التونسي والبريد التونسي والإدارة العامّة للديوانة إلى إحكام التنسيق في ما بينها بما يسمح بحماية الانتخابات من التمويل غير المشروع؛

- سن أحكام تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات القائمات المترشحة بالخارج من حيث فتح الحسابات البنكية وغلقها وتأدية النفقات والرقابة عليها وطريقة وآجال إيداع الحسابات المالية والدعاية الانتخابية؛

- تولّي هيئة الانتخابات مزيد التحري، عند تلقي مطالب الترشحات، في مدى صحة العناوين المقدّمة إليها؛

- سن أحكام تحدّد البيانات الواجب نشرها من قبل القائمات المترشحة وتمكّن العموم من النفاذ إليها وتقرّ عقوبات في صورة الإخلال بها؛

- التفكير مستقبلا في مراجعة العقوبة المنصوص عليها بالقانون الانتخابي بخصوص عدم إيداع الحسابية على نحو يحافظ على صبغتها الردعية دون أن يغفل ضرورة التناسب بين المخالفة المرتكبة والجزاء المستوجب؛

- تدعيم الرقابة والحرص على تقيد وسائل الإعلام بمبادئ الحملة وقواعدها عند التغطية الإعلامية وتفادي تمرير كل ما من شأنه أن يمثّل دعاية غير مشروعة وكذلك إحكام مراقبة مدى التزام القائمات المترشحة بالقواعد المنظمة للحملة في هذا المجال.

المقدمة

تولت دائرة المحاسبات في إطار رقابتها على تمويل الحملة الإنتخابية للانتخابات التشريعية لسنة 2014، على غرار ما قامت به بمناسبة انتخابات أعضاء المجلس الوطني التأسيسي، النّظر في شمولية الحسابات البنكية الوحيدة المفتوحة بعنوان الحملة ومصداقية الحسابات المالية الانتخابيّة والتأكّد من تحقيق المداخيل من مصادر مشروعة ومن الطابع الانتخابي للنفقات واحترام سقف الإنفاق الانتخابي فضلا عن عدم ارتكاب المترشّحين لمخالفات أو جرائم انتخابيّة ومحاسبة مقترفيها، وذلك طبقا لأحكام القانون الانتخابي.

وتطلّب إجراء الدائرة لرقابتها على تمويل الحملة الانتخابيّة للانتخابات التشريعية لسنة 2014، تعبئة كلّ طاقات المؤسّسة وتوظيف كلّ مواردها البشريّة على الصعيدين المركزي والجهوي من ناحية واتخاذ الإجراءات التي تكفل شفافيّة الرّقابة وجودة الأعمال المنجزة في إطارها من ناحية أخرى.

وشملت هذه الرّقابة الحسابات التي تمّ إيداعها لدى دائرة المحاسبات من قبل القائمات المترشّحة التي التزمت بالآجال القانونية وعددها 1036 قائمة من ضمن 1326 قائمة ترشّحت لانتخابات مجلس نواب الشعب. وبذلك ترتفع نسبة القائمات التي تولت إيداع الحسابات المالية لدى الدائرة إلى 78,13 %.

وتحصلت القائمات التي لم تودع حساباتها لدى الدائرة على 1.381,302 أ.د بعنوان منحة المساعدة العمومية على تمويل الحملة الانتخابية يتعين إرجاعها إلى خزينة الدولة لعدم إثبات استعمالها في الغرض الذي أسندت من أجله.

وارتفع المبلغ الجملي الذي تمّ صرفه بعنوان المنحة العمومية إلى 6.568,702 أ.د منه 5.999,511 أ.د بعنوان القسط الأوّل و569,191 أ.د بعنوان القسط الثاني من المنحة.

ويرتفع عدد القائمات المعنيّة بإرجاع القسط الأوّل من المنحة إلى ما جملته 1152 قائمة. وترتفع المبالغ الواجب إرجاعها إلى 5.222,891 أ.د يتعلق 4.738,241 أ.د منها بالقائمات المترشّحة بالدوائر بالداخل و484,650 أ.د بالقائمات المترشّحة بالدوائر بالخارج.

وحرصا على إطلاع الرأي العام على مآل الدعم العمومي، لم تحصر دائرة المحاسبات نطاق رقابتها على ما اعتبره المشرّع وجوبيّا أي حسابات القائمات الفائزة بمقاعد بمجلس نواب

الشعب بل تجاوزته لتشمل غيرها من القائمات المترشّحة المنتفعة بتمويل عمومي، وذلك تفعيلا لمبدأ الشفافيّة وسعيا إلى التأكّد من مدى التزام كافّة القائمات المترشّحة بمبدأ حسن التصرف في المال العمومي المكرّس خاصّة بالفصلين 10 و117 من الدستور.

وفضلا عن رقابة مشروعيّة الموارد والإنفاق، امتدّت رقابة الدائرة إلى النّظر في الإجراءات المتخذة من قبل مختلف الأطراف المتدخلة في المجال على غرار هيئة الانتخابات وهيئة الاتصال السّمعي والبصري والبنك المركزي التونسي ووزارة المالية (الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص والإدارة العامّة للدّيوانة) فضلا عن الإدارة العامة للجمعيّات والأحزاب السياسية برئاسة الحكومة. كما تولت الدائرة الإطلاع على نتائج الأعمال المنجزة من قبل مكوّنات المجتمع المدني والملاحظين للعملية الانتخابيّة (التونسيين منهم والأجانب) لتجميع المعطيات والبيانات للإحاطة بمختلف أنشطة الحملة.

وقصد ضمان أوفر حظوظ النجاح للمهمّة الرقابية المنوطة بعهدة الدائرة فقد تولت اعتمادا على التجربة السابقة ضبط طريقة عمل مختلف تشكيلاتها لإحكام الأعمال التحضيرية والبرمجة المسبقة للزّيارات الميدانيّة حسب الإمكانات المتوفرة لمختلف غرف الدائرة.

وسعيا إلى تسهيل العملية الرقابية وإضفاء النّجاعة عليها، قامت الدائرة بإعداد دليل رقابي للكتبة والقضاة وبوضع تطبيقة معلوماتية خاصة باستلام حسابات الحملة ومعالجتها. كما سعت مختلف التشكيلات إلى إرساء فقه قضاء لدائرة المحاسبات في مجال الرّقابة على تمويل الحملات الانتخابيّة.

وقامت الدائرة في إطار انفتاحها على محيطها وبالتعاون مع هيئة الانتخابات بتنظيم يوم تحسيسي لفائدة الوكلاء الماليين للقائمات المترشّحة لتوضيح الواجبات المحمولة عليهم بمقتضى القانون الانتخابي. كما قامت الدائرة بتوجيه بلاغات إلى المترشّحين لتذكيرهم بالتزاماتهم القانونيّة تجاه الدائرة وبالآجال القانونيّة المستوجبة.

ولم تكتف الدائرة بدراسة البيانات المحاسبية بل عملت على جمع أكثر ما يمكن من المعطيات الميدانية التي من شأنها أن تساعد على الوقوف على مدى مصداقية الحسابات من خلال القيام بزيارات ميدانية إلى مختلف الدوائر الانتخابيّة لمعاينة الأنشطة المذكورة والتثبت لاحقا من مدى صحة البيانات المقدّمة من قبل القائمات ضمن الحسابات المودعة وللوقوف على كلفة التظاهرات وتأثيرها على سقف الإنفاق وعلى مدى انتفاع القائمات بموارد غير مشروعة. كما

اعتمدت الدائرة مختلف مصادر البيانات المتاحة وفقا لما خوله لها القانون الانتخابي وأخذت بعين الاعتبار نتاج أعمال مختلف الهياكل المتدخلة في المجال.

وأُنجزت رقابة الدائرة بالنّسبة إلى القائمات الفائزة وعددها 127 قائمة بالتزامن مع الرّقابة المالية للأحزاب المعنيّة وذلك من خلال بعض المعطيات المستقاة خاصّة من قوائمها المالية وبغرض التثبت من مصداقية البيانات المتعلّقة بتمويل الحزب للحملات الانتخابيّة لقائماته.

وعلى غرار ما تمّ بالنسبة إلى الرقابة على تمويل الحملة الانتخابيّة لعضوية المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 صاغت الدائرة ملاحظاتها باعتبار أهميتها النسبية ودرجة تواترها بحسابيّة القائمات المترشّحة وخاصة منها القائمات الفائزة بمقاعد بمجلس نواب الشعب.

وقد أفضت الأعمال الرقابية للدائرة إلى الوقوف على جملة من الملاحظات يستعرض هذا التقرير أبرزها ضمن محاور تتناول مراقبة الحسابات المالية للحملة الانتخابيّة ومراقبة موارد الحملة الانتخابيّة ونفقاتها.

وفي إطار احترام مبدأ الإجراءات التحاوريّة تولّت دائرة المحاسبات عرض ملاحظاتها على الأحزاب السّياسية والقائمات المترشّحة وعدد من الجمعيّات وتمّ أخذ الإجابات بعين الاعتبار في إعداد هذا التّقرير التّأليفي. كما قامت الدّائرة بموافاة هيئة الانتخابات وهيئة الاتصال السّمعي والبصري والبنك المركزي التونسي ووزارة المالية والإدارة العامّة للجمعيات والأحزاب السياسية برئاسة الحكومة بالنّتائج الأوّليّة لرقابتها وتلقّت في شأنها ملاحظاتها وتوضيحاتها.

ولا تقتصر أعمال دائرة المحاسبات في مجال رقابة تمويل الحملة الانتخابيّة التشريعية على ما ورد بهذا التقرير وإنمّا تتبعه الأعمال القضائية للدائرة بهدف زجر المخالفات المتعلقة خاصّة بعدم إيداع الحسابات وبتجاوز سقف الإنفاق الانتخابي والصبغة غير الانتخابية للنفقات فضلا عن حالات عدم إرجاع المنحة العمومية في الحالات المستوجبة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الأحكام التي ستتولى الدائرة إصدارها بشأن المخالفات سالفة الذكر تخضع وفق القانون الانتخابي إلى مبدأ التقاضي على درجتين حيث ستتولى الهيئة التعقيبيّة المنصوص عليها بالفصل 40 من القانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بتنظيم دائرة المحاسبات كما تمّ تنقيحه بالنصوص اللاحقة البتّ استئنافيّا في الطّعون الموجهة ضد الأحكام النهائيّة التي ستصدر ابتدائيّا عن غرف الدائرة.

الجزء الأوّل

مراقبة حسابات الحملة الانتخابيّة

أخضع القانون الانتخابي الحملات الانتخابيّة إلى عدد من المبادئ الأساسية منها خاصّة شفافيّة هذه الحملات من حيث مصادر تمويلها وطرق صرف الأموال المرصودة لها. وتفعيلا لهذا المبدإ، أوكل القانون إلى دائرة المحاسبات مهمة إنجاز رقابة على موارد ومصاريف كلّ قائمة ترشحت للانتخابات التشريعية وإعداد تقرير عامّ يتضمّن نتائج هذه الرّقابة.

ولهذا الغرض وتجسيما لمبدإ المساءلة، أوجب المشرّع على كلّ قائمة مترشّحة موافاة دائرة المحاسبات بجملة من الوثائق والسجلات حدّدتها الفصول 83 و84 و86 من القانون المذكور بغض النّظر عن نتائج هذه القائمات في الانتخابات وعن انتفاعها بالمنحة العمومية من عدمه[1].

I- تقديم الحسابات

نظّم القانون الانتخابي إجراءات إيداع الوثائق التي تمثّل الحساب المالي[2] للقائمة وذلك فضلا عن الحسابيّة التأليفيّة الجامعة لكلّ العمليّات المنجزة في مختلف الدوائر الانتخابيّة بالنّسبة إلى الأحزاب التي تقدّمت بقائمات في أكثر من دائرة انتخابيّة.

وفي هذا السّياق اشترط القانون أن يتمّ الإيداع دفعة واحدة لدى الكتابة العامة لدائرة المحاسبات أو لدى كتابة إحدى غرفها الجهويّة المختصة ترابيا وضبط أجلا لذلك. ومدّد القانون الانتخابي في آجال تقديم الحسابات الماليّة إلى دائرة المحاسبات من ثلاثين يوما كما كان معمولا به بالنّسبة إلى انتخابات 2011 إلى أجل أقصاه خمسة وسبعون يوما بالنّسبة إلى انتخابات مجلس نوّاب الشعب دون أن يُقرّ بصورة موازية تمديدا في آجال الرّقابة التي تنجزها دائرة المحاسبات والتي بقيت في حدود ستّة أشهر من تاريخ التّصريح بالنتائج النهائيّة.

ولفرض الالتزام بهذه القواعد كلّف المشرّع دائرة المحاسبات بتسليط عقوبات ذات آثار ماليّة وأخرى ذات أبعاد سياسيّة على كلّ قائمة تقوم بعرقلة أعمالها بالتأخير في مدّها بالوثائق المطلوبة أو بالامتناع عن ذلك يمكن أن تصل إلى 25 ضعفا لسقف الإنفاق وحتّى إلى حدّ إسقاط العضوية بالنّسبة إلى القائمات الفائزة بمقعد في مجلس نواب الشعب.

---

[1] تتمثل أساسا في كشف الحساب البنكي الوحيد المفتوح بعنوان الحملة وفي قائمة تأليفيّة للمداخيل والمصاريف الانتخابيّة وقائمة تفصيليّة للتظاهرات والأنشطة والملتقيات المنجزة خلال الحملة الانتخابيّة والسّجل المرقّم والمختوم من قبل هيئة الانتخابات مدوّن به كلّ المداخيل والنّفقات.

[2] حسب قرار هيئة الانتخابات عدد 20 المؤرخ في 08 أوت 2014.

وبالنّظر إلى أنّ التصريح بالنتائج النهائيّة لانتخابات أعضاء مجلس نواب الشعب تمّ في 21 نوفمبر 2014 [1] فإنّ الأجل الأصلي لإيداع الحسابات ينتهي يوم 5 جانفي 2015 وقد قامت الدائرة تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 98 من القانون الانتخابي بالتنبيه على القائمات التي لم تف بالتزاماتها وإمهالها 30 يوما إضافيّة ليكون الأجل الأقصى لإيداع الحسابات يوم 4 فيفري 2015.

أ- القائمات التي أودعت حساباتها المالية

ترشحت لانتخابات أعضاء مجلس نواب الشعب 1326 قائمة انتخابيّة منها 797 قائمة حزبية و191 قائمة ائتلافية و338 قائمة مستقلة موزّعة على 33 دائرة انتخابيّة.

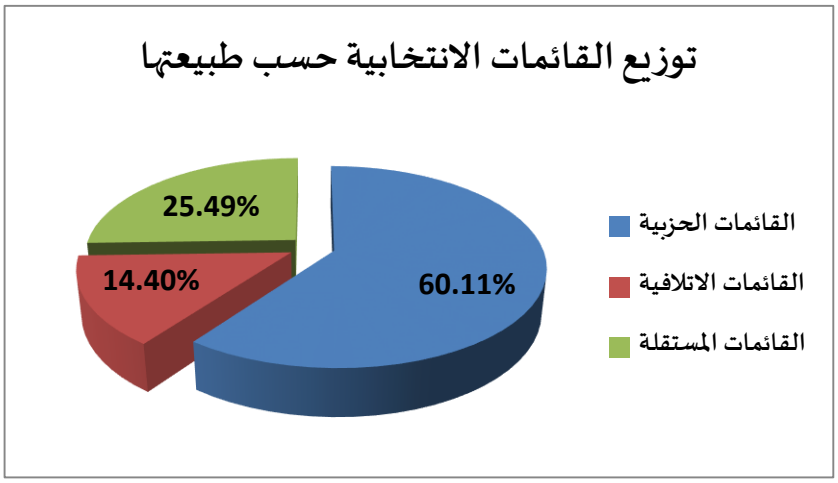

واتّسم تقديم الحسابات المالية إلى دائرة المحاسبات بمحدودية التزام القائمات المترشّحة بالأجل القانوني الأصليّ المحدّد بخمسة وأربعين يوما انطلاقا من الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات التشريعية حيث أنّ 22,10 % فقط من القائمات التي تقدّمت للانتخابات المذكورة تولّت إيداع حساباتها المالية قبل انقضاء هذا الأجل وذلك رغم قيام دائرة المحاسبات بدعوة الأحزاب والقائمات المعنيّة وحثّها[2] على الإيفاء بالتزاماتها القانونية فيما يخصّ إيداع حساباتها المالية.

---

[1] قرار هيئة الانتخابات عدد 34 المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 والمتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية للانتخابات التشريعية 2014.

[2] تولت دائرة المحاسبات نشر بلاغ موجّه إلى الأحزاب السّياسية والقائمات المترشّحة في 24 نوفمبر 2014 عن طريق وكالة تونس إفريقيا للأنباء والموقع الالكتروني للدائرة وتمّ التذكير به وفق نفس الطريقة في 7 جانفي 2015. وتمّ تداول كلّ من البلاغ والتذكير من قبل وسائل الإعلام السّمعية والبصرية والمكتوبة. وتولّت دائرة المحاسبات نشر تذكير جديد بثلاث صحف يومية بتاريخ 21 و22 و26 و28 جانفي 2015.

وتنفيذا لأحكام الفصل 98 من القانون الأساسي سالف الذّكر قامت النيابة العمومية لدى دائرة المحاسبات بتوجيه تنابيه شخصية (1033 تنبيها) إلى رؤساء القائمات المخالفة بواسطة البريد مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ داعية إياهم إلى إيداع حساباتهم الماليّة في أجل أقصاه 4 فيفري 2015. كما وجهّت النيابة العمومية لدى الدائرة تنابيه شخصية مماثلة إلى الممثلين القانونيين (80 ممثلا قانونيا) للأحزاب السّياسية التي لم تودع حسابيّة تأليفيّة جامعة بشأن مجمل قائماتها التي تقدّمت للانتخابات التشريعية.

وبانتهاء الأجل القانوني، أودعت 1036 قائمة، مفصّلة بالملحق عدد 1، حساباتها لدى دائرة المحاسبات منها 649 قائمة حزبية و139 قائمة ائتلافية و248 قائمة مستقلة وذلك من بين 1326 قائمة ترشحت للانتخابات التشريعية لسنة 2014 وهو ما يمثل نسبة إيداع في حدود 78,13 % كما يتضح من الجدول الموالي :

البيان	عدد القائمات المترشّحة	الحسابات المقدمة في الأجل (45 يوما)	الحسابات المقدمة خلال فترة الإمهال	الحسابات المقدمة بانقضاء مدة الإمهال	نسبة التقديم في أجل 45 يوم %	نسبة التقديم خلال فترة الإمهال %	نسبة التقديم بانقضاء مدّة الإمهال %
	1	2	3	4	(2/1)	(3/1)	(4/1)
القائمات الحزبية	797	178	471	649	22,33	59,10	81,43
القائات الائتلافية	191	43	94	139	22,51	49,21	72,77
القائات المستقلة	338	72	176	248	21,30	52,07	73,37
المجموع	**1326**	**293**	**741**	**1036**	**22,10**	**55,88**	**78,13**

وتجدر الإشارة إلى أنّ 741 قائمة أي ما يمثل 55,88 % من مجموع القائمات المترشحة أودعت حساباتها خلال مدّة الإمهال المقدرة بثلاثين يوما وفقا لأحكام الفصل 98 من القانون المذكور منها 380 قائمة أودعت حساباتها خلال اليومين الآخرين من فترة الإمهال القانوني أي ما يمثل 36,75 % من مجموع القائمات التي أودعت حساباتها.

وبانتهاء مدّة الإمهال تكون كلّ القائمات الفائزة بمقاعد بمجلس نواب الشعب قد قدّمت حساباتها المالية إلى دائرة المحاسبات منها 81 قائمة من مجموع القائمات الفائزة وعددها 127 قائمة (أي ما يمثّل نسبة 63,78 %) قدّمت حساباتها في آخر فترة الإمهال كما يتّضح من الملحق عدد 2.

وإجمالا وبانتهاء الآجال القانونية لم تتول 290 قائمة (148 قائمة حزبية و52 قائمة ائتلافية و90 قائمة مستقلة) تحصلت على منحة عمومية قدرها 1.381,302 أ. د تقديم حساباتها إلى دائرة المحاسبات. وبذلك ترتفع نسبة القائمات التي لم تقدم حساباتها إلى دائرة المحاسبات إلى 21,87% من مجموع 1326 قائمة مترشحة.

ويعتبر عدم تقديم الوثائق المحاسبية في الآجال خرقا لأحكام الفصل 86 من القانون الانتخابي من شأنه أن يحول دون التأكّد من تقيّد كلّ قائمة بالأحكام القانونيّة واحترامها لسقف الإنفاق الانتخابي ويجعلها عرضة للعقوبة المنصوص عليها بالفصل 98 من القانون المذكور أعلاه والتي تساوي خمسة وعشرين ضعفا لسقف الإنفاق. وقد شرعت مختلف تشكيلات الدائرة في إتباع إجراءات التقاضي في شأن المخلين بواجب إيداع الحسابات المالية لديها.

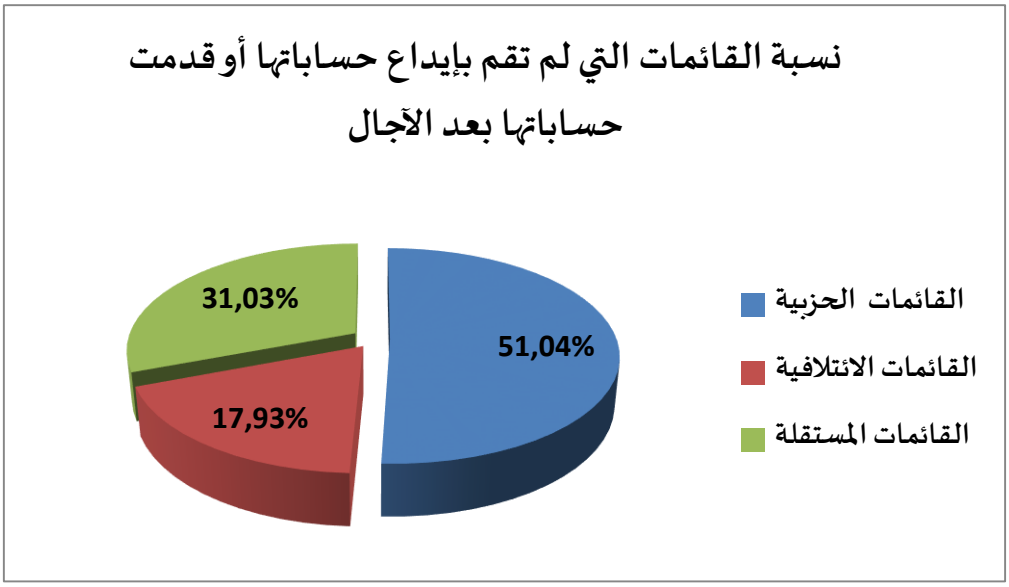

ب- تقديم الحسابيّة الجامعة

ألزم الفصل 86 من القانون الانتخابي الأحزاب السّياسية بإيداع حسابيّة جامعة لكلّ العمليات المنجزة في مختلف الدوائر الانتخابيّة التي يقدّم فيها الحزب السّياسي قائمات مترشّحة. غير أنّه تبين من خلال الوثائق المقدّمة إلى دائرة المحاسبات أنّ 56,25% من الأحزاب التي ترشحت عنها قائمات في أكثر من دائرة والمبيّنة بالملحق عدد 3 لم تقدّم مثل هذه الحسابيّة وأنّ 6 أحزاب قدّمت حساباتها الجامعة بعد انقضاء الأجل.

أمّا بخصوص الائتلافات فلئن لم يلزمها القانون الانتخابي صراحة بتقديم مثل هذه الحسابيّة إلى دائرة المحاسبات فإنّ 21,05% منها تولت إيداع قائمة إجمالية في النّفقات والموارد.

وتجدر الإشارة إلى أنّ 10 أحزاب و3 ائتلافات قدّمت حسابيّة جامعة في حين أنّ بعض القائمات التابعة لها لم تقدّم حساباتها كما يتبين من الجدول الموالي :

ع/ر	اسم الحزب/الائتلاف	عدد القائمات المترشحة	عدد القائمات التي لم تقدم حساباتها
1	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	33	3
2	الاتحاد الوطني الحر	33	6
3	حزب التحالف الديمقراطي	30	2
4	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	30	7
5	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	29	2
6	حركة الشعب	27	2
7	الحركة الدستورية	22	8
8	حزب اللقاء الدستوري	10	1
9	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	9	1
10	حزب العريضة الشعبية	8	2
11	الحزب الشعبي التقدمي	4	1
12	الاتحاد من أجل تونس	26	3
13	اتحاد القوى الشبابية	13	2

وإجمالا، يتضح أنّه رغم الآجال المتاحة قانونا والتي تصل إلى خمسة وسبعين يوما ورغم قيام دائرة المحاسبات بتذكير المعنيين بالأحكام القانونيّة وبالآثار المترتبة عنها، فقد أحجمت 21,87 % من القائمات المترشّحة عن تقديم حساباتها في الآجال القانونية. كما أنّ 56,25 % من الأحزاب لم تف بالالتزامات المحمولة عليها بخصوص الحسابيّة الجامعة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الأجل الجملي المخوّل للقائمات لإيداع حساباتها الماليّة مثّل حوالي 42% من الحيّز الزمني المخصّص للدائرة لإنجاز رقابتها على تمويل الحملة الانتخابيّة. ولم تقم حوالي

ثلاثة أرباع القائمات بإيداع حساباتها في الأجل الأصلي المحدّد بخمسة وأربعين يوما من تاريخ التصريح بالنتائج النهائيّة. ولتلافي هذه الصعوبات توصي الدائرة بتمكين الجهة المكلّفة بالرّقابة من حيّز زمني معقول لانجاز المهام الموكولة إليها.

وبما أنّ إيداع الحسابات من قبل القائمات المترشّحة أُقرّ للتأكّد من أنّ عمليّات القبض والصّرف للقائمات المعنيّة تمّت وفقا للنّصوص القانونيّة المنظّمة لتمويل الحملة الانتخابيّة فضلا عن عدم ارتكاب جرائم انتخابيّة، يتّجه أن يتضمن الإطار القانوني المتعلق بالمواعيد الانتخابيّة القادمة أحكاما تقضي بحرمان المترشّحين الذين أخلّوا بواجب تقديم الحسابات من الترشح للاستحقاقات الانتخابيّة الموالية.

وإنّ عدم الإفصاح عن كيفيّة استعمال أموال عموميّة تمّ تلقّيها لغاية صرفها في غرض محدّد يستدعي فضلا عن العقوبات التي تسلّطها الدائرة قيام مصالح وزارة الماليّة بالإجراءات الضروريّة لاسترداد تلك الأموال.

II- الوثائق المكوّنة للحسابات الماليّة

اشترط الإطار القانوني المنظّم لتمويل الحملة الانتخابيّة والرّقابة عليها أن تكون الحسابات الماليّة مشتملة على جميع عمليّات القبض والصرف المنجزة بناء على وثائق إثبات أصليّة وذات مصداقيّة.

وبيّنت أعمال الرّقابة في هذا المجال وجود نقائص تعلّقت بالوثائق التي تمّ إيداعها لدى الدائرة شملت سجلاّت المداخيل والنّفقات وقائمات التظاهرات والأنشطة والملتقيات والقائمات التأليفيّة للمداخيل والنّفقات والحسابيّة التأليفيّة الجامعة.

أ- سجلّ المداخيل والنّفقات

نصّ الفصل 83 من القانون الانتخابي على أنّه يتعيّن على كلّ قائمة مترشّحة مسك سجلّ مرقّم ومختوم من قبل الهيئة الفرعيّة المستقلّة للانتخابات لتسجيل كلّ المداخيل والنّفقات بصفة متسلسلة حسب تاريخ إنجازها دون شطب أو تغيير مع التّنصيص على مرجع وثيقة الإثبات. كما

نصّ الفصل 86 على إحالة نسخ أصلية من الوثائق المحاسبية إلى دائرة المحاسبات. إلاّ أنّه اتضح عدم التقيد دائما بذلك فقد تبين على سبيل المثال عدم إيداع قائمة مترشحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بدائرة فرنسا 2 لنسخة أصليّة من سجلّ مداخيل ونفقات حملتها الانتخابيّة، كما أنّ القائمة الدّستورية الموحّدة المترشحة بدائرة تونس 1 تولّت مدّ دائرة المحاسبات بسجلّ مرقّم ومختوم لكنّه لا يحمل العمليّات المحاسبيّة المتعلّقة بالمداخيل والنّفقات.

وتبيّن أنّ السجلّات الممسوكة من قبل القائمة المترشّحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بدائرة سيدي بوزيد والقائمة البورقيبيّة المترشحة بدائرة منوبة غير مختومة من قبل الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات المعنيّة.

ووقفت الدائرة على قيام بعض القائمات بتجميع عدد من العمليّات عند تسجيلها دون إدراج كلّ نفقة على حده وعدم احترام التسلسل الزمني عند تسجيل النّفقات بالسجل مثلما كان الشأن بالنّسبة إلى القائمة المترشّحة عن حزب حركة نداء تونس بدائرة بنزرت التي تولّت تجميع 43 نفقة تتعلّق بتسديد مستحقات محطات وقود تمّ التزود لديها في تواريخ مختلفة وتسجيلها دفعة واحدة بتاريخ 26 أكتوبر 2014 في سجل العمليات النقدية بمبلغ جملي ناهز 1,671 أ.د وكذلك كان الشأن بالنّسبة إلى القائمات المترشّحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ في دوائر المنستير وسليانة وباجة ومنوبة.

وشابت عمليّات شطب وإصلاح سجلات المداخيل والنّفقات الخاصّة بكلّ من القائمة المترشحة عن حزب حركة نداء تونس بدائرة ألمانيا والقائمة المترشحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بدائرة قابس والقائمة المترشحة عن حزب العدل والتنمية بدائرة القيروان والقائمة المترشحة عن حزب التكتّل الديمقراطي من أجل العمل والحريات بدائرة تونس1.

ب- قائمة التظاهرات والأنشطة والملتقيات

خلافا للأحكام المنصوص عليها بالقانون الانتخابي لم تتولّ قائمتان مترشحتان عن حزب التكتّل الديمقراطي من أجل العمل والحريّات بدائرتي فرنسا 1 وقفصة والقائمة المترشحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ بدائرة سيدي بوزيد والقائمة المترشحة عن حزب المؤتمر من أجل

الجمهورية بدائرة منوبة والقائمة المترشحة عن ائتلاف الشعب يريد بدائرة تونس 2 مسك قائمات تظاهراتها وتقديم البرامج المفصّلة لأنشطتها.

وتبيّن أنّ القائمة المترشحة عن حركة الشعب بدائرة نابل 1 لم تقم بمدّ دائرة المحاسبات بقائمة في التّظاهرات رغم أنّ الوثائق المثبتة للنفقات تشير إلى تنظيم القائمة المعنيّة لتظاهرات وأنشطة خلال فترة الحملة الانتخابيّة.

ولم ترفق عدد من القائمات المترشّحة حساباتها الماليّة بقائمة في التظاهرات والأنشطة والملتقيات مؤشّرا عليها من قبل الهيئة الفرعيّة للانتخابات المختصة مثلما كان الشأن بالنّسبة إلى ستّ قائمات مترشحة عن الحزب الجمهوري[1] وقائمتين مترشحتين عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ بدائرتي القصرين ومنوبة وقائمتين مترشحتين عن اللّقاء الدستوري بدائرتي المنستير ونابل 1 وقائمتين مترشحتين عن الجبهة الشعبية بدائرتي القصرين والأمريكيتين وبقية دول أوروبا وقائمات مترشحة عن حركة التونسي بدوائر تونس 2 وبن عروس والقيروان وباجة وقائمتين مترشحتين عن ائتلاف الشعب يريد بدائرتي القيروان والمهدية والقائمة البورقيبية المترشحة بدائرتي منوبة وبنزرت.

وبالرجوع إلى نشاط الهيئات الفرعية للانتخابات تبين أن القائمات المترشحة لم تلتزم دائما بواجب التصريح في الآجال القانونية بالتظاهرات المزمع تنظيمها أو صرّحت بها بمواعيد أو أماكن مختلفة عن تلك التي تمت إقامتها بها مما أدى إلى عدم تمكّن هيئة الانتخابات من متابعة كافة الأنشطة التي تم تنظيمها فعليا. وقد رصدت الهيئة في هذا الإطار 447 تظاهرة غير مصرح بها. ولئن تم في شأن هذه التظاهرات تحرير 284 محضر مخالفة أحيل 6 منها على النيابة العمومية فإن عدم التنصيص ضمن القانون الانتخابي على عقوبة بشأن مثل هذه المخالفات يعد عائقا أمام تفعيل دور الرقابة التي تمارسها الهيئة على تمويل القائمات المترشحة.

وقد أعدّت وحدة مراقبة الحملة لدى الهيئة تطبيقة إعلامية تهدف إلى تجميع المعطيات المضمّنة بمحاضر زيارة الأنشطة المتحصّل عليها من الهيئات الفرعية بما يمكّن من متابعة التظاهرات والملتقيات التي قامت بتنظيمها القائمات المترشحة وتقييم النفقات التي أنجزتها هذه القائمات بعنوانها. إلا أنّ الهيئة لم تتوفّق في استغلالها على النحو المرجو وذلك بالأساس لغياب اعتماد مرجعية موحدة يُستند إليها في تقدير كلفة التظاهرات التي تمّت تغطيتها.

[1] بدوائر القصرين وسيدي بوزيد ونابل 1 وسليانة ومدنين ومنوبة.

ج - القائمة التأليفيّة للمداخيل والنّفقات

أوجب الفصل 83 من القانون الانتخابي على كلّ قائمة مترشّحة إعداد قائمة تأليفيّة للمداخيل والمصاريف الانتخابيّة بالاعتماد على سجل هذه العمليات ممضاة من قبل رئيس القائمة.

وتبيّن في هذا الخصوص عدم قيام قائمتي حزب المصالحة المترشّحتين بدائرتي المنستير وصفاقس1 بتقديم قائمتيهما التأليفيّتين للمداخيل والمصاريف فيما تولّت القائمة المترشحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بدائرة صفاقس2 تقديم قائمة تأليفيّة للمداخيل والمصاريف الانتخابيّة غير أصليّة وغير مختومة.

وتمثّلت القائمة التأليفيّة التي قدّمتها قائمة نداء التونسيين بالخارج بدائرة فرنسا 2 في نسخة من الحساب المالي الذي تمّ تقديمه بمناسبة إيداع مؤيّدات النّفقات المدفوعة على القسط الأوّل من المنحة العمومية وذلك بغرض الحصول على القسط الثاني، وقد تمّ شطب البيانات الأوّليّة وإدراج المعطيات المتعلّقة بالحسابيّة النهائية.

كما أنّ القائمة المترشّحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بدائرة تطاوين لم تقم بإيداع نسخ أصليّة من جملة الوثائق المستوجبة ولم يتم تسليمها دفعة واحدة إلى كتابة دائرة المحاسبات ولم يتم استكمال الوثائق في الآجال القانونية.

د - الحسابيّة التأليفيّة الجامعة

نصّ الفصل 84 من القانون الانتخابي على أن يتولّى كلّ حزب يتقدّم بقائمات مترشّحة في الانتخابات التشريعيّة في أكثر من دائرة انتخابيّة مسك حسابيّة تأليفيّة جامعة لكلّ العمليّات المنجزة في مختلف الدوائر الانتخابيّة التي يقدّم فيها قائمات مترشّحة.

ولئن بيّنت القائمات الجامعة للعمليات المنجزة التي تمّ إيداعها لدى الدائرة مختلف مصادر التّمويل التي يتعيّن على الحزب التصريح بها فإنّها لم تتضمّن تفصيل التّمويلات النقديّة والعينيّة التي وضعها الحزب على ذمّة كلّ قائمة مترشّحة ممّا لا يوفّر إمكانية إجراء مقاربات مع ما تمّ التصريح به من قبل كلّ منها على حده.

وكان الشأن كذلك بالنّسبة إلى النّفقات حيث اقتصرت القائمات الجامعة على اعتماد تبويب إجمالي للنّفقات حسب وجهتها، طبقا لما تضمّنه الحساب المالي لكلّ قائمة، دون التنصيص على مناب كلّ قائمة من جملة النّفقات المنجزة ممّا لم يساعد على إجراء مقاربات بهدف التحقّق من صحّة وشموليّة النّفقات المصرّح بها من قبل كلّ قائمة على حده.

وإجمالا ووفقا للفصل 99 الفقرة أولى من القانون الانتخابي يمكن للدائرة أن تسلط عقوبة مالية تتراوح بين خمسمائة دينار وألفين وخمسمائة دينار على القائمات المترشحة التي تعمد إلى عرقلة أعمالها بالتأخير في مدّها بالوثائق المطلوبة لإنجاز رقابتها. كما يمكن لها وفق أحكام الفقرة الثانية تسليط عقوبة تتراوح بين ألف دينار وخمسة الآلاف دينار على القائمات المترشحة التي تخالف أحكام القانون الانتخابي المتعلقة بإيداع الوثائق المكونة للحساب المالي لديها.

الجزء الثاني
مراقبة موارد الحملة الإنتخابيّة

أقرّ الإطار القانوني المنظم للانتخابات التشريعية تعدّد مصادر تمويل الحملة الانتخابيّة من خلال إمكانية الحصول على التّمويل الذاتي والتّمويل الخاص والتّمويل العمومي. ونظّم القانون الانتخابي مصادر هذا التّمويل من خلال سنّه أحكام وقواعد تتعلّق بتمكين القائمات المترشّحة من تمويل عمومي يتمّ احتساب مبالغه وفق معايير تأخذ في الاعتبار عدد الناخبين المرسّمين بالدائرة الانتخابيّة وتطوّر كلفة المعيشة وحجم الدائرة الانتخابيّة[1].

كما تمّ تدعيم آليّات المحافظة على المال العام وحسن التصرّف فيه من خلال خاصّة ترشيد إجراءات صرف التّمويل العمومي عبر حصر الانتفاع بالقسط الثاني من المنحة العموميّة في القائمات التي تحصلت على نسبة لا تقلّ عن 3% من الأصوات المصرّح بها على مستوى الدائرة الانتخابيّة أو فازت على الأقلّ بمقعد بمجلس نوّاب الشعب ومطالبة القائمات التي لم تتحصل على الأقل على 3% من الأصوات المصرّح بها على مستوى الدائرة الانتخابيّة أو لم تفز على الأقلّ بمقعد بمجلس نوّاب الشعب بإرجاع ما تحصلت عليه من مبالغ بعنوان المنحة العمومية.

وفي نفس الإطار تمّ إقرار إرجاع مبالغ النّفقات المحمولة على التّمويل العمومي والتي ثبت أنّها لا تكتسي صبغة انتخابيّة واسترداد خزينة الدولة المبالغ غير المستهلكة من المنحة العموميّة وذلك فضلا عن حرمان كلّ قائمة لم تتول إرجاع المبالغ المستوجبة[2] لخزينة الدولة من الحصول على التّمويل العمومي بالنّسبة إلى الانتخابات الموالية.

وبهدف حماية الحملات الانتخابيّة من كلّ أشكال التّوظيف التي قد تستهدفها من قبل الذّوات الطبيعيّة الخاصّة ضبط الإطار القانوني سقفا للتمويل الخاص للحملة. وتم تحجير تمويل الحملات الانتخابيّة بأموال متأتية من ذوات معنوية أو بمصادر أجنبيّة أو مجهولة أو بأموال مكتسبة بصفة غير مشروعة أو متأتّية من غسيل الأموال كما تم منع كلّ تمويل مقنّع للحملة.

ولئن انطلقت رقابة دائرة المحاسبات في هذا الخصوص من الحسابات البنكية الوحيدة المفتوحة من قبل القائمات المترشّحة بعنوان الحملة الانتخابيّة فإنها امتدت إلى عمليات القبض المنجزة بما في ذلك العمليات التي لم تحمّل على هذه الحسابات.

واعتمدت الدائرة بالإضافة إلى الرّقابة المستنديّة للحسابات المالية على فحوصات ميدانية لدى أطراف متعددة ذات صلة بتمويل الحملة الانتخابيّة والمتمثّلة أساسا في هيئة

---

[1] إضافة إلى تمكين المترشّحين من تمويل عمومي غير مباشر في شكل تغطية إعلاميّة مجانيّة ومتساوية تؤمّنها هياكل إعلاميّة عموميّة.

[2] كامل المنحة لمن لم يتحصل على 3% من الأصوات أو لم يفز بمقعد بمجلس نواب الشعب أو إرجاع مبالغ النّفقات التي ثبت أنّها لا تكتسي طابعا انتخابيّا والمبالغ غير المستهلكة باستثناء المال الذاتي.

الانتخابات وهيئة الاتّصال السّمعي والبصري والبنك المركزي التونسي واللجنة التونسية للتحاليل المالية والإدارة العامّة للدّيوانة والإدارة العامّة للجمعيّات والأحزاب برئاسة الحكومة وعدد من المؤسّسات البنكية.

وتبيّن من النّظر في طبيعة موارد الحملة الانتخابيّة للقائمات المترشّحة للانتخابات التشريعية[1] على نحو ما تمّ التصريح به إلى دائرة المحاسبات أنّ هذه الموارد تجاوزت 8.169 أ.د وأنّ التّمويل العمومي استأثر بالنصيب الأكبر من مجموع الموارد المحصّلة حيث مثل نسبة 61,44% من مجموع الموارد المصرّح بها مقابل 23,75% للتمويل الذاتي و14,81% للتمويل الخاص. ويبرز الرسم البياني الموالي هيكلة موارد هذه القائمات:

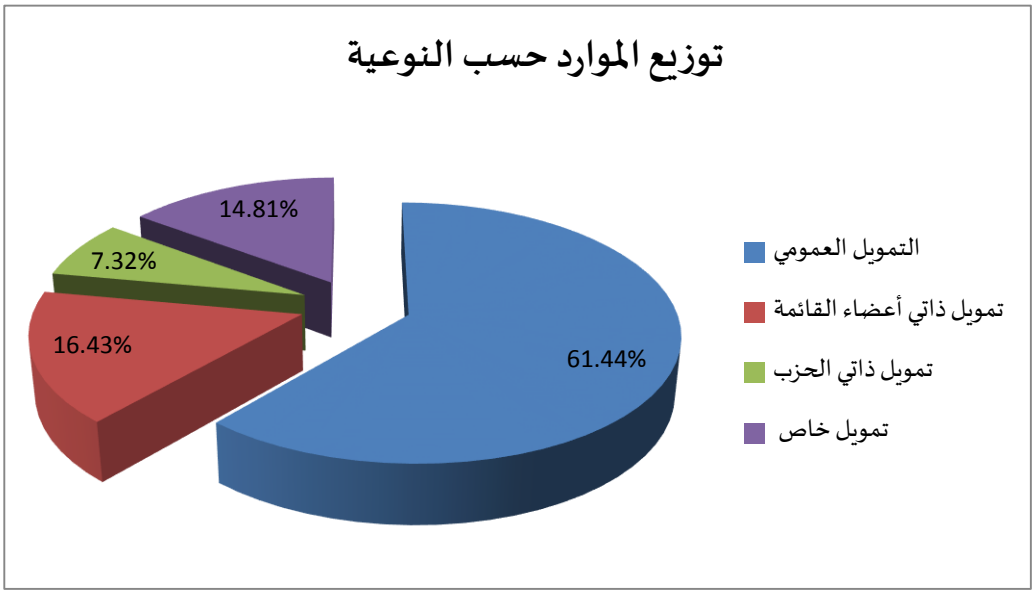

وبلغت موارد القائمات الفائزة[2] 2.786 أ.د وهو ما تجاوز نسبة 34% من مجمل موارد الحملة المصرّح بها.

وشملت أعمال الرّقابة، التي تهدف بالخصوص إلى التثبت من مشروعيّة مصادر تمويل الحملة الانتخابيّة، مختلف أشكال تمويل الحملة من تمويل عمومي وتمويل ذاتي وتمويل خاص سواء كان نقديا أو عينيا. وأسفرت هذه الأعمال على جملة من الملاحظات تعلّقت أساسا بالحساب البنكي الوحيد المفتوح بعنوان الحملة وبالتّمويل العمومي والتّمويل الخاص.

---

[1] التي أودعت حساباتها في الآجال القانونية.

[2] 127 قائمة فائزة تمثل نسبة 12,28% من القائمات التي أودعت حساباتها في الآجال.

I- الحساب البنكي الوحيد

تضمّن الإطار القانوني جملة من التدابير لتنظيم الجوانب المالية والمحاسبية المتعلّقة بالحملات الانتخابيّة من أهمها إقرار قاعدة "لكلّ قائمة حساب بنكي" ترصد فيه الموارد النقدية للحملة وتصرف منه جميع النّفقات وذلك تلافيا للصعوبات التي لاقاها المترشّحون في انتخابات 2011 على مستوى التصرّف في الحسابات البنكيّة الوحيدة المفتوحة من قبل الأحزاب.

وقد أوكلت للبنك المركزي التونسي وفقا للفصل 90 من القانون الانتخابي مهمة الإشراف على عملية فتح الحسابات البنكية الوحيدة الخاصة بالحملة الانتخابيّة والسهر على عدم فتح أكثر من حساب بنكي لكل قائمة مترشّحة. وتمّ بهذا الخصوص الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بإجراءات فتحها والتصريح بها وغلقها.

أ - إجراءات فتح الحسابات البنكية الوحيدة

لضمان وحدة الحسابات المفتوحة لفائدة القائمات المترشّحة تم التأكيد[1] على أنّه يتعين على كل بنك قبل فتح أي حساب خاص بالحملة الانتخابيّة الاسترشاد لدى نظام البنك المركزي التونسي لتبادل المعطيات حول مدى وجود حساب خاص باسم القائمة المترشّحة من عدمه ثم إعلام البنك المركزي التونسي بكل عملية فتح حساب خاص بالحملة في الإبان. إلاّ أنّ البنوك لم تتقيّد دائما بهذه المقتضيات فإلى غاية 16 أكتوبر 2014[2] أي بعد مرور أكثر من 10 أيام على انطلاق الحملة لم يتجاوز مجموع الحسابات التي تم إعلام البنك المركزي التونسي بها 565 حسابا في حين بلغ عدد الحسابات المفتوحة إلى حد ذلك التاريخ حسب المعطيات التي تم استقاؤها من 10 بنوك 1126 حسابا بنكيا.

ولم يتضمن الكشف الذي قدمه البنك المركزي التونسي لدائرة المحاسبات بتاريخ 2 ديسمبر 2014 أي بعد الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات سوى 868 حسابا وحيدا فيما بلغ

---

[1] منشور البنك المركزي التونسي عدد 08 لسنة 2014 المؤرخ في 16 سبتمبر 2014 كما تم تنقيحه وإتمامه لاحقا بمقتضى المنشور عدد 9 المؤرخ في 26 سبتمبر 2014 والمنشور عدد 10 المؤرخ في 3 أكتوبر 2014.

[2] جلسة عمل تم عقدها في التاريخ المذكور بين ممثلين عن البنك المركزي التونسي ودائرة المحاسبات وهيئة الانتخابات.

العدد الجملي للحسابات البنكية المفتوحة لدى بنوك تونسية والتي تم تنزيل المنحة العمومية بها حسب المعطيات التي وفرتها الوزارة المكلفة بالمالية 1228 حسابا بنكيا[1].

وقد تضمّن نظام البنك المركزي التونسي لتبادل المعطيات في موفى مارس 2015 ما جملته 1131 حسابا بنكيا وحيدا خاصا بالانتخابات التشريعية. إلا أن إدراج المعطيات المتعلّقة بهذه الحسابات تمّ بتأخير حيث تبين أنّ إدراج المعطيات المتعلّقة بما نسبته 44,47 % من الحسابات تم خلال الفترة الممتدة بين 20 أكتوبر و17 نوفمبر 2014. وتبين بخصوص عينة تتكون من 591 حسابا بنكيا مدرجا بالنظام المذكور أن المدة الفاصلة بين تاريخ فتح هذه الحسابات وتاريخ الإعلام بفتحها ناهزت معدل 20 يوما. وتراوحت هذه المدة بين 21 يوما و56 يوما بالنّسبة إلى 17,68 % منها.

ومن شأن عدم تقيّد البنوك بواجب إعلام البنك المركزي التونسي بعمليات فتح الحساب الوحيد بصفة آلية أو التأخير في القيام بذلك وعدم اكتمال المعطيات المدرجة بنظام تبادل المعطيات أن يحد من الدور الموكول لهذه المؤسسة في ضمان وحدة الحساب البنكي المخصص للحملة وفي الإشراف على هذه العملية وفق ما يقتضيه القانون الانتخابي.

وفي حين اقتضى منشور البنك المركزي التونسي عدد 8 لسنة 2014 أن يحمل الحساب الوحيد المخصّص للحملة اسم القائمة المترشّحة لوحظ أن العديد من الحسابات المخصصة لتمويل الحملة لقائمات حزبية تم فتحها باسم الأحزاب السّياسية التي تنتمي إليها هذه القائمات وهو ما تم الوقوف عليه بالنّسبة إلى 42 حسابا تمّ بها تنزيل المنحة العمومية. وقد أدى ذلك أحيانا إلى تعدّد الحسابات المفتوحة باسم نفس الحزب[2].

وعلى صعيد آخر نتج عن تأخير البنك المركزي التونسي في إصدار المنشور عدد 10 لسنة 2014 بتاريخ 3 أكتوبر 2014 المتعلق بحسابات القائمات المترشّحة بالخارج (صدر بعد مرور يومين من انطلاق الحملة) عدم صرف القسط الأوّل من المنحة لفائدة هذه القائمات في الآجال القانونية[3].

ولئن أقر المنشور المذكور إمكانية فتح القائمات المترشّحة بالخارج لحسابات بنكية ببنوك تونسية بالدينار القابل للتحويل فإن بعض البنوك لم تتقيّد بهذا الإجراء حيث رفض بنكان تنزيل

---

[1] 1222 حسابا مخصصا لقائمات مترشّحة بالداخل و6 حسابات مخصصة لدوائر مترشّحة بالخارج.

[2] بالنسبة إلى 9 أحزاب.

[3] المراسلة الموجهة من وزير الاقتصاد والمالية بتاريخ 2 أكتوبر 2014 إلى رئيس هيئة الانتخابات.

مبلغ المنحة العمومية بحسابين مفتوحين[1] لديهما بالدينار القابل للتحويل باسم قائمتين مترشّحتين بالخارج مما أدى إلى حرمان إحداها من الحصول على المنحة.

وأفاد البنك المركزي التونسي أنّه قرر بالتنسيق مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنّ يتم مستقبلا تحميل القائمة النهائية للقائمات المترشحة للانتخابات كما يتم ضبطها من قبل الهيئة في نظام تبادل المعطيات للبنك المركزي وهو ما يعالج نهائيا مشكلة التأخير في التصريح والخطأ في البيانات المصرح بها ويحول دون تعدد الحسابات.

كما أقرّت الهيئة إمكانية فتح القائمات المعنيّة حسابات بالخارج على أن تكون باسم رئيس القائمة وأن تفتح خصيصا وبصفة حصريّة للعمليات المالية للحملة. إلا أن هذا الإجراء يطرح صعوبات على مستوى التحقق من وحدة الحساب المخصص للحملة ومن مشروعيّة مداخيل القائمات ومصاريفها. مما يدعو إلى التفكير في إيجاد صيغ عملية تتلاءم أكثر وخصوصية هذه الحسابات.

ب- التصريح بالحساب البنكي الوحيد

يعد التصريح بمعرف الحساب البنكي الوحيد وبهوية الوكيل الذي يتحمل مسؤولية صرف المبالغ المودعة به شرطا أساسيا للحصول على المنحة العمومية.

وقد أصدرت الهيئة بتاريخ 18 سبتمبر 2014 بلاغا تطالب فيه المترشّحين بالتصريح بمعرّف الحساب البنكي الوحيد والوكيل المالي وفق نموذج تمّ إعداده للغرض. إلا أن عدم المطالبة بإرفاق التصريح بوثيقة الهوية البنكية للحساب حال دون تمكين الهيئة من التثبت من صحة رقم الحساب المصرح به ومن التفطن قبل صرف المنحة إلى حالات التصريح بحسابات لم تفتح وفق الصيغ القانونية المقرّرة. فقد تبين على سبيل المثال أنّ 56 تصريحا من أصل 190 تصريحا تخص القائمات المترشّحة بأربع دوائر انتخابيّة [2] لم ترفق بالوثيقة المطلوبة.

---

[1] قائمة الوطن العربي المترشّحة بدائرة العالم العربي وبقية دول العالم والحزب الجمهوري بدائرة العالم العربي وبقية دول العالم.

[2] 4 تصاريح بدائر ة سيدي بوزيد و42 تصريحا بدائرة زغوان و9 تصاريح بدائرة بنزرت وتصريح واحد بدائرة المنستير.

ولوحظ أنّ 5 قائمات[1] لم تتول التصريح بحساباتها البنكية لدى هيئة الانتخابات ولم تقدم حساباتها لدائرة المحاسبات وهو ما يعد مخالفا لمبدأ شفافيّة تمويل الحملة الانتخابيّة. ولم تتقيّد القائمات المترشّحة دائما بالأجل الأقصى الذي ضبطته الهيئة للقيام بهذا التصريح[2] وهو ما تم الوقوف عليه بالنّسبة إلى 67 قائمة من أصل عينة تتكوّن من 775 قائمة مترشّحة. فقد تراوح التأخير في 43 % من الحالات بين 10 أيام و30 يوما.

من جهة أخرى نص الفصل 94 من القانون الانتخابي على أن تمد هيئة الانتخابات دائرة المحاسبات في أجل 3 أيام من انطلاق الحملة (وهو ما يوافق تاريخ 7 أكتوبر 2014) بقائمة الحسابات البنكية المفتوحة من قبل القائمات المترشّحة في الانتخابات التشريعية وقائمة الأشخاص المخول لهم التصرف في هذه الحسابات. إلا أن الكشف الذي قدمته الهيئة إلى دائرة المحاسبات بتاريخ 17 أكتوبر 2014 لم يتضمن البيانات المتعلقة بالحساب البنكي والوكيل المالي لما جملته 12 قائمة[3] مترشّحة تحصلت على منح عمومية بلغت قيمتها الجملية 67,127 أ.د.

وقد أرجعت هيئة الانتخابات التأخير في مدّ الدائرة بالوثائق المذكورة إلى تأخر قائمات[4] مترشحة في التصريح بالبيانات المطلوبة.

وإزاء تعدد النقائص المذكورة بينت أعمال الرّقابة أنّ ما جملته 21 حسابا تلقت منحا عمومية بقيمة جملية قدرها 81,860 أ.د في حين أنها حسابات مفتوحة باسم رئيس القائمة أو وكيلها أو أحد أعضائها[5] أو تم فتحها منذ سنة 2011 باسم أحزاب سياسية[6] أو كحسابات وحيدة مخصصة لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي[7].

ج - غلق الحسابات البنكية الوحيدة

---

[1] قائمتي تونس العزيزة والمعطلين عن العمل بمنوبة وقائمة حزب الانفتاح والوفاء بأريانة وقائمة المعتدلة المستقلة بقبلي وقائمة الاتّحاد الوطني الحرّ بألمانيا.

[2] 20 سبتمبر 2014.

[3] القائمة البورقيبية والربيع العربي وصوت شعب تونس بدائرة تونس 2 وقائمة الحركة الدستورية بمنوبة وقائمة الحزب الاشتراكي بنابل 1 وقائمة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية بالقصرين وبالقيروان والعريضة الشعبية بصفاقس 1 واتحاد الشباب الديمقراطي التونسي بقابس وحركة وفاء والعريضة الشعبية بفرنسا 2 والتيار الديمقراطي بالأمريكيتين وبقية دول أوروبا.

[4] ذكرت الهيئة ست قائمات صرحت بالمعطيات المطلوبة بين 7 و20 أكتوبر 2015.

[5] قائمتا باب الأمل وتونس في العين بأريانة وقائمة الشعب يريد بتونس 2 وقائمة صوت شعب تونس بزغوان وقائمة المستقبل من أجل تونس بصفاقس 2 واتحاد الشباب الديمقراطي التونسي بمدنين وقائمات الأمل في الحياة والتكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات ومن أجل تحقيق سلطة الشعب و التشغيل والتنمية وصوت الفلاحين والوفاء لمشروع الشهيد والتحالف الديمقراطي والسلام والتشغيل والكرامة والأرض و تيار المحبة والاتّحاد الوطني الحرّ بسليانة.

[6] حزب النداء الجمهوري وحزب المبادرة بالنّسبة إلى قائمتهما المترشّحتين بدائرتي أريانة والكاف.

[7] قائمة التنمية والعدالة والمساواة المترشّحة بدائرة جندوبة.

أكّد البنك المركزي التونسي ضمن المذكرة عدد 23 التي وجهها إلى البنوك بتاريخ 31 ديسمبر 2014 على ضرورة إعلام رؤساء القائمات المترشّحة للقيام بغلق الحسابات البنكية الخاصة بالحملة الانتخابيّة في أجل أقصاه 21 يوما[1] من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات.

وبيّن النّظر في وضعية ما جملته 1188 حسابا مخصصا للحملة مفتوحا لدى 10 بنوك أنّ غلق 119 حسابا منها تمّ بعد الأجل القانوني وأنّ 57 حسابا آخر ظل مفتوحا إلى غاية شهر مارس 2015. ويبين الملحق عدد 4 قائمة في هذه الحسابات.

ولوحظ أنّ 40 حسابا من الحسابات الوحيدة لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 ظلت مفتوحة (بالنّسبة إلى 3 بنوك) إلى غاية شهر مارس 2015 منها خمسة حسابات تم تمويلها حصريا بموارد عمومية وتولت دائرة المحاسبات بشأنها التوصية ضمن تقريرها المتعلق بالرّقابة على تمويل الحملة الانتخابيّة لسنة 2011 باسترجاع أرصدتها الدائنة والبالغة 21.389,490 د باعتبارها موارد عمومية لم تصرف في الأغراض المخصصة لها. وبينت كشوفات هذه الحسابات أن مجموع أرصدتها تراجع في موفى مارس 2015 إلى 609,567 د وأنّ قيمة المبالغ التي تم إرجاعها إلى خزينة الدولة لم تتجاوز 7,665 أ.د[2].

وفي هذا الخصوص أفاد البنك المركزي التونسي أنّ التأخير في غلق الحسابات وموافاته بالكشوفات الوقتية والنهائية يعود أساسا إلى تلكؤ وكلاء القائمات المترشحة في انجاز العمليات الجارية أو في طلب غلق الحسابات رغم التذكير مرات عدّة مما أدى بالبنوك إلى اتخاذ قرار الغلق الآلي للحساب وهو ما أثار إشكالية تحويل القسط الثاني من المنحة العمومية للقائمات المستفيدة.

[1] حدد هذا الأجل في البداية بثمانية أيام انطلاقا من يوم الاقتراع حسب المذكرة عدد 21 الموجهة إلى البنوك بتاريخ 24 أكتوبر 2014.

[2] تم إصدار صك من قبل قائمة من أجل التقدم بتاريخ 28 ماي 2012 لفائدة أمين المال العام للبلاد التونسية.

II- التّمويل العمومي

ينصّ الفصل 78 من القانون الانتخابي على أن تخصّص لكل قائمة مترشّحة منحة بعنوان مساعدة عموميّة على تمويل الحملة الانتخابيّة وأن تحصل على نصفها قبل انطلاق الحملة. وضبط الأمر عدد 2761 لسنة 2014 المؤرّخ في 1 أوت 2014[1] كيفيّة احتساب المنحة المخصصة لكل دائرة حسب معايير محدّدة.

أ- عناصر احتساب المنحة العموميّة

أقر الأمر عدد 2761 لسنة 2014 المؤرّخ في 1 أوت 2014 طريقة تنتهج مسارا تصاعديّا يتماشى وارتفاع عدد الناخبين وتأخذ بعين الاعتبار تطوّر كلفة المعيشة ومستوى الكثافة السّكانيّة بالدّائرة الانتخابيّة.

ويعتمد احتساب المنحة، حسب الفصل 2 من الأمر عدد 2761 لسنة 2014 المذكور أعلاه، أساسا على عدد النّاخبين المرسّمين في كلّ دائرة انتخابيّة والمسجلين بسجلّ النّاخبين الذي تمّ تعريفه في الفصل 3 من القانون الانتخابي بأنّه قاعدة بيانات الأشخاص المؤهّلين للتّصويت.

وبيّنت الأعمال الرّقابيّة التي اعتمدت على ما تمّ توفيره من قبل الهيئة من قائمات لا تتضمّن سوى الاسم الثلاثي للمسجّلين حسب الدّوائر، وجود اختلافات بين عدد النّاخبين بكلّ دائرة حسب القائمات المذكورة وعدد الناخبين الذي تمّ اعتماده لاحتساب المنحة العموميّة بلغت 22.276 ناخبا. ولئن لم تؤثّر هذه الاختلافات على المبلغ الجملي للمنح المخوّلة للقائمات المترشّحة بالدّاخل، فإنّ المبلغ الجملي الذي تمّ تحديده لفائدة القائمات المترشّحة بالدّوائر بالخارج سجّل فارقا بالنّقصان بلغ 63,800 أ.د مثلما يبرزه الملحق عدد 5 .

وعلى صعيد آخر، نصّ الفصل 7 من القانون الانتخابي على أن "تعمل الهيئة على أن يكون سجلّ النّاخبين دقيقا وشفافا وشاملا ومحيّنا". ويتمّ ضبط قائمات النّاخبين في كلّ دائرة انتخابيّة انطلاقا من سجلّ النّاخبين. إلاّ أنّ فحص القائمات التي وفّرتها هيئة الانتخابات للدّائرة أسفر على الوقوف على إخلالات تعلّقت بمستوى دقّة السجلّ الانتخابي. **حيث أفادت هيئة الانتخابات أنّه تمّت معاينة 5550 ناخبا مرسما أكثر من مرة في الدوائر بالخارج.**

[1] المتعلّق بتحديد السّقف الجملي للإنفاق على الحملة الانتخابيّة وسقف التّمويل الخاص وبتحديد سقف التّمويل العمومي وضبط شروطه وإجراءاته بالنّسبة إلى الانتخابات التشريعيّة لسنة 2014.

ولئن كان لهم نفس الاسم واللقب واسم الجد فإنهم يحملون أرقام جوازات سفر متباينة ولا تتضمن رابطا بينها وتفتقر في جلها إلى عدد بطاقة التعريف الوطنية مما يستحيل معه التأكد بصفة يقينية من تكرر أو ازدواج أسماء الناخبين بالقائمات.

ب - صرف المنحة العمومية

بغرض تمكين كل القائمات المترشّحة من منحة المساعدة العمومية تولت المصالح التابعة لوزارة المالية اتخاذ عدة إجراءات ساهمت في مزيد إحكام عملية صرف المنحة العمومية مقارنة بما تم الوقوف عليه بالنّسبة إلى انتخابات عضوية المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011. ويذكر على سبيل المثال إحداث خلية إرشاد ومتابعة[1] صلب الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص كلّفت بالتنسيق بين مختلف المتدخلين في صرف المنحة العمومية ومراقبة سير إجراءات الصرف وتركيز منظومة إعلاميّة لمتابعة صرف المنحة العمومية[2] وتولّت إصدار عديد مذكرات وتعليمات العمل بهدف توحيد وتبسيط إجراءات العمل لمنظوريها.

وقد ارتفع المبلغ الجملي الذي تمّ صرفه بعنوان المنحة العمومية إلى 6.568,702 أ.د منه 5.999,511 أ.د بعنوان القسط الأوّل و569,191 أ.د بعنوان القسط الثاني من المنحة.

1- صرف القسط الأوّل من المنحة

بلغت قيمة الاعتمادات المفتوحة بعنوان إسناد القسط الأوّل من المنحة ما جملته 6.133,193 أ.د[3]. وارتفع المبلغ الجملي الذي تمّ صرفه بعنوان هذا القسط إلى 5.999,511 أ.د خصص 5.285,562 أ.د منه إلى 1222 قائمة من أصل 1229 قائمة مترشّحة داخل البلاد. ويبين الرسم البياني التالي توزيع القائمات المنتفعة حسب نوعها :

---

[1] المقرر الصادر عن المدير العام للمحاسبة العمومية والاستخلاص بتاريخ 23 سبتمبر 2014.

[2] بأمانات المال الجهوية والإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص.

[3] تتوزع بين 5.384,563 أ.د بالنّسبة إلى الدوائر المترشّحة داخل الجمهورية و748,630 أ.د بالنّسبة إلى الدوائر بالخارج.

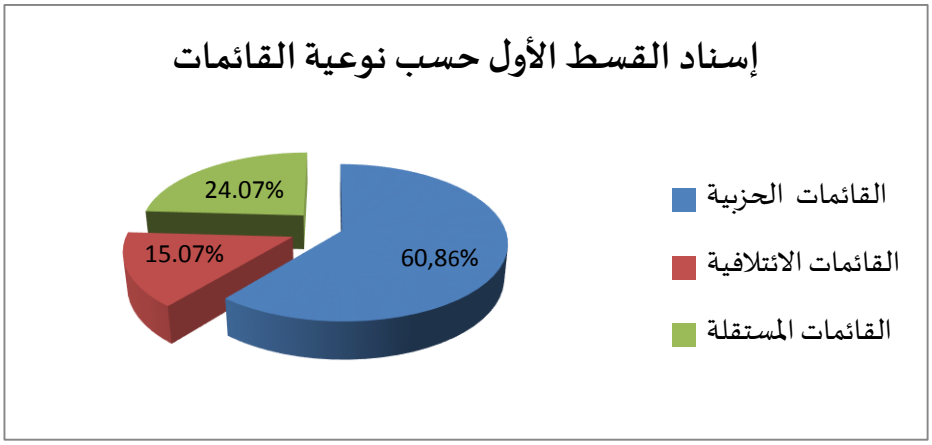

كما يبيّن الملحق عدد 6 الاعتمادات المفتوحة والمأذون بصرفها بعنوان القسط الأوّل من المنحة موزعة حسب الدوائر الانتخابيّة.

ويعود عدم انتفاع 7 قائمات مترشّحة بالدوائر بالداخل بهذا القسط من المنحة إلى عدم تصريح 4 قائمات منها [1] بالحساب البنكي الوحيد لدى هيئة الانتخابات وإلى عدم توصل وزارة المالية بالحسابات الخاصة بثلاث قائمات أخرى وذلك لمخالفة حسابين منها للصيغ المقررة[2] أمّا بخصوص القائمة المتبقية[3] التي استوفت كل الشروط القانونية فلم تقدّم الهيئة للدائرة وثيقة تثبت تنازلها عن المنحة[4].

وبلغ عدد القائمات المترشّحة بالخارج المنتفعة بالقسط الأوّل من المنحة العمومية 90[5] قائمة من ضمن 97 قائمة مستحقة بقيمة قدرها حوالي 699 أ. د. ويرجع عدم توصل 7 قائمات بهذا القسط من المنحة إلى رفض تنزيله بالحساب المخصص للحملة من قبل أحد البنوك[6] وإلى التنازل عنه[7] وإلى نقائص تتعلق بالتصريح بالحساب البنكي لدى الهيئة[8].

---

[1] قائمتا تونس العزيزة والمعطلين عن العمل بدائرة منوبة وقائمة حزب الانفتاح والوفاء بدائرة أريانة وقائمة المعتدلة المستقلة بقبلي.

[2] الائتلاف الديمقراطي والربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية بن عروس.

[3] قائمة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية بسوسة.

[4] لم تقدم الهيئة وثيقة تثبت تنازل القائمة المعنيّة عن المنحة.

[5] تم الإذن بالدفع لفائدة 92 قائمة بمبلغ جملي قدره 713,949 أ.د.

[6] قائمة الحزب الجمهوري المترشّحة بدائرة العالم العربي وبقية دول العالم (4.480 د) وقائمة حزب اليقظة العربية من أجل الوحدة المترشّحة بدائرة فرنسا 1 (9.610 د). وقد تمت تسوية الفصلين المفتوحين بالمبلغين المذكورين بإدراجهما بالميزانية تحت باب "مقابيض عرضية عناوين مختلفة".

[7] قائمتا حركة التونسي عن دائرة ألمانيا وقائمة الاتحاد من أجل تونس عن دائرة الدول العربية وبقية دول العالم .

[8] لم تقم قائمة الاتّحاد الوطني الحرّ المترشّحة على دائرة ألمانيا بالتصريح بالحساب الوحيد لدى الهيئة فيما لا تتطابق الحسابات المصرح بها من قبل قائمة التحدي والعمل عن دائرة ألمانيا وقائمة التيار الديمقراطي عن دائرة الدول العربية وبقية دول العالم للصيغ المقررة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ 430 قائمة من بين التي أودعت حساباتها لدى الدّائرة في الآجال القانونية (أي ما يمثّل 41,58 % من هذه القائمات) اقتصرت مواردها حصريّا على التّمويل العمومي.

ونصّ الإطار القانوني للانتخابات التشريعية[1] على أن يصرف القسط الأوّل من المنحة للقائمات التي تم قبولها نهائيا قبل بداية الحملة بسبعة أيام على الأقل وهو ما يوافق تاريخ 26 سبتمبر 2014 بالنّسبة إلى القائمات المترشّحة بالداخل و24 سبتمبر 2014 بالنّسبة إلى القائمات المترشّحة بالخارج.

ويستوجب صرف هذا القسط تولي قبّاض المجالس الجهويّة كل في ما يخصّه إصدار إذن بالتحويل إلى الحساب الوحيد المخصص للحملة بناء على أذون بالصرف مؤيدة بقرارات إسناد المنحة صادرة عن أمين المال الجهوي المختص ومشفوعة بنسخ من كشوفات القائمات التي تم الإعلان عن ترشحها نهائيا مؤشر عليها من قبل هيئة الانتخابات.

ولوحظ أن مصالح وزارة المالية تلقّت الكشوفات المذكورة من هيئة الانتخابات بتأخير[2] أدى بدوره إلى تأخير في إصدار القرارات المتعلقة بإسناد القسط الأوّل من المنحة مقارنة بالآجال القانونية لما جملته 46 قائمة من أصل 1222 قائمة مترشّحة بالداخل تراوح بين 4 أيام و28 يوما. ويبين الملحق عدد 7 حالات التأخير التي تم الوقوف عليها.

ويستدعي استكمال إجراءات صرف المنحة إلى مستحقيها وإصدار أذون التحويل الخاصة بها حصول مصالح وزارة المالية من هيئة الانتخابات على أرقام الحسابات البنكية الوحيدة المخصصة للحملة. إلا أن ذلك لم يتم[3] بالنّسبة إلى 35 قائمة مترشّحة إلا بعد يومين على الأقل من بداية الحملة وتمّ بالنّسبة إلى إحدى القائمات (قائمة الحزب الاشتراكي المترشّحة بنابل 1) في آخر يوم من الحملة مما انجر عنه إصدار الأذون بالتحويل الخاصة بهذه القائمات خلال الفترة الممتدة من 8 أكتوبر 2014 إلى 24 أكتوبر 2014.

---

[1] الفصل 78 من القانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء والفصل 4 من الأمر عدد 2761 لسنة 2014 وقرار هيئة الانتخابات عدد 14 لسنة 2014 المؤرخ في 18 جويلية 2014 المتعلق برزنامة الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014.

[2] لم يتم ذلك إلا في 25 و26 سبتمبر و30 سبتمر 2014.

[3] تاريخ تقديم الحساب لأوّل مرة وذلك دون اعتبار حالات إعادة تقديم الحساب لوجود خطإ في رقم الحساب أو في التنزيل.

أمّا بخصوص القائمات المترشّحة بالدوائر بالخارج فإن عدد القائمات التي تم الإذن[1] بتحويل القسط الأوّل من المنحة لفائدتها قبل انقضاء الأجل القانوني (24 سبتمبر 2014) لم يتعد 7 قائمات من أصل 90 قائمة تحصلت على هذا القسط إذ تم إصدار 77 إذنا بالتحويل خلال الفترة الممتدة من 3 أكتوبر 2014 (الموافق لتاريخ إصدار منشور البنك المركزي عدد 10 لسنة 2014 إلى 22 أكتوبر 2014).

وفي ما يتعلق بآجال تنزيل القسط الأوّل من المنحة فقد تبين بالنّسبة إلى عينة تتكون من 610 حسابا بنكيا وحيدا مخصصا للحملة (حوالي 50% من مجموع الحسابات البنكية الوحيدة المفتوحة بتونس والتي تم بها تنزيل المنحة العمومية) أن تنزيل هذا القسط بالنّسبة إلى 41 حسابا تم بعد انطلاق الحملة الانتخابيّة. وعلاوة على التأخير المسجل على مستوى إجراءات الصرف يرجع التأخير الذي شهدته عملية تنزيل القسط الأوّل من المنحة إلى تعدد الأخطاء في أرقام الحسابات البنكية المقدّمة من قبل الهيئة بخصوص بعض القائمات[2] وكذلك إلى رفض المصالح البنكية التحويلات المنجزة لفائدة بعض القائمات الأخرى[3] بسبب عدم تفعيل الحساب البنكي المفتوح باسمها مما استوجب إعادة الإذن بتحويل المنحة لفائدتها.

وقد أفادت الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص في هذا الشأن بأن عملية التنزيل تبقى من اختصاص المصالح البنكية وبالتالي لا يمكن تحميل التأخير في التنزيل إلى المحاسب العمومي.

2- صرف القسط الثاني من المنحة

يُصرف القسط الثاني من المنحة لكل قائمة تحصّلت على ما يقل عن 3% من الأصوات المصرح بها على مستوى الدائرة الانتخابيّة أو فازت بمقعد بمجلس نواب الشعب بناء على مطلب

---

[1] لأوّل مرة ودون اعتبار حالات رفض التنزيل.

[2] حركة الشعب بتونس 2 وقائمة التكتل بمدنين وأوّلاد الشعب وحركة الربيع العربي للتحقيق السيادة الاقتصادية بالقصرين وصوت المعاق والشعب يريد بالقيروان وحركة الشعب بسليانة والأغلبية الصامتة بين عروس.

[3] إرادة الشعب تونس 1 وتيار صوت الشعب بتونس 2 وخدمة للمواطن وفداء للوطن وغزة وحزب الغد وحركة الجمهورية والميعاد والتحدي بسيدي بوزيد والصوت العالي للجهة المنسية بالكاف وتيار المحبة و إتحاد الشباب الديمقراطي التونسي والعريضة الشعبية والعقد الثوري وشباب قفصة والإقلاع بقفصة.

يقدّم للغرض وشرط الاستظهار بما يفيد إنفاق القسط الأوّل من المنحة في مصاريف الحملة وإيداع حسابيّة هذا القسط لدى دائرة المحاسبات[1].

وعلى إثر الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات التشريعية من قبل هيئة الانتخابات تمّ فتح اعتمادات تكميلية قدرها 563,893 أ.د لفائدة 131 قائمة مترشّحة بالداخل تم الإذن بالصرف منها لما جملته 460,731 أ.د. ويبين الملحق عدد 8 الاعتمادات المفتوحة والمأذون بصرفها بعنوان القسط الثاني من المنحة موزعة حسب الدوائر الانتخابيّة.

وبلغ عدد القائمات المترشّحة بالداخل التي تحصلت على هذا القسط 109 قائمات من أصل 131 قائمة تخوّل لها نتائج الانتخابات ذلك. ويرجع عدم صرف القسط الثاني لبقية القائمات إلى عدم تقديم 17 قائمة منها مطالب في الغرض[2] وإلى تقديم 5 قائمات[3] أخرى مطالبها خارج الأجل القانوني.

وبالنّسبة إلى القائمات المترشّحة بالخارج لم يتم صرف القسط الثاني من المنحة إلاّ لما مجموعه 12 قائمة من أصل 30 قائمة حصلت على نتائج تخول لها ذلك إذ لم تتلق مصالح وزارة المالية سوى 13 مطلبا لم يحظ أحدها بالقبول[4]. وارتفعت المبالغ التي تمّ صرفها بهذا العنوان إلى 108,460 أ.د.

ويصرف القسط الثاني من المنحة وفق القانون الانتخابي في أجل أقصاه 7 أيام من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات وهو ما يوافق تاريخ 28 نوفمبر 2014[5]. إلاّ أنّه تمّ لاحقا التمديد في هذا الأجل إلى 26 ديسمبر 2014[6].

وبينت أعمال الرّقابة أن إجراءات صرف القسط الثاني من المنحة تمت في بعض الحالات خارج الآجال القانونية إذ لم يتم إصدار قرار إسناد هذا القسط بالنّسبة إلى القائمة المترشحة عن

---

[1] الفصل 78 من القانون الانتخابي والفصل 4 من الأمر عدد 2761 لسنة 2014.

[2] قائمة التيار الديمقراطي والجبهة الشعبية بتونس 1 وحركة الشعب ونداء تونس والمؤتمر من أجل الجمهورية بمدنين ونداء تونس بباجة والاتّحاد الوطني الحرّ ونداء تونس بالكاف ونداء تونس بمنوبة والاتّحاد الوطني الحرّ والجبهة الشعبية بنابل 1 والجبهة الشعبية بنابل 2 ونداء تونس والاتحاد الوطني الحر بالقيروان والجبهة الشعبية بسيدي بوزيد والتيار الديمقراطي والاتّحاد الوطني الحرّ بتوزر.

[3] قائمة المؤتمر من أجل الجمهورية بقبلي ونداء تونس بزغوان والاتّحاد الوطني الحرّ بالقصرين ونداء تونس بسيدي بوزيد ونداء تونس بتوزر.

[4] قائمة آفاق تونس بدائرة الدول العربية وبقية دول العالم.

[5] قرار هيئة الانتخابات عدد 34 لسنة 2014 المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية للانتخابات التشريعي 2014.

[6] أصدرت الهيئة بلاغا حددت فيه تاريخ 26 ديسمبر 2014 كأجل أقصى للقائمات المعنيّة لتقديم مطالبها إلى وزارة المالية وهو ما يوافق الأجل الذي تم ضبطه ضمن التّعليمات العامّة عدد 107 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص لصرف المنحة.

حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بدائرة القصرين بمبلغ قدره 4,575 أ.د إلاّ بتاريخ 29 ديسمبر 2014. كما تمّ إصدار أذون تحويل بمبلغ جملي قدره 32,649 أ.د إلى 6 قائمات أخرى[1] خلال الفترة الممتدة من 29 ديسمبر 2014 إلى 09 فيفري 2015.

وبالرغم من إصدار قرارات إسناد القسط الثاني من المنحة لفائدة 3 قائمات[2] في الأجل القانوني فإنّه لم يتم تنزيل هذا القسط بحساباتها البنكية المخصصة للحملة إلا خلال الفترة الممتدة من 23 جانفي 2015 إلى 31 جانفي 2015. ويرجع ذلك إلى غلق هذه الحسابات قبل صرف القسط المذكور مما استوجب حصول أمناء المال الجهويين على ترخيص لإعادة تحويله مجددا لفائدتها.

3-استرجاع المنحة العمومية

ينص الفصل 78 من القانون الانتخابي على أنّه يلزم بإرجاع كامل المنحة العمومية كلّ قائمة تحصّلت على أقل من 3 % من الأصوات المصرح بها على مستوى الدائرة الانتخابيّة ولم تفز بمقعد بمجلس نواب الشعب. كما تُلزم كل قائمة بإرجاع المبالغ التي ثبت أنها لا تكتسي صبغة مصاريف انتخابيّة، وتسترد الدّولة كل مبلغ غير مستهلك من المنحة العمومية. وأسفرت هذه الأعمال على ملاحظات تعلّقت بالمبالغ المسترجعة تلقائيا وبالتثقيل والتتبع.

ويبلغ عدد القائمات المعنيّة بإرجاع القسط الأوّل من المنحة ما جملته 1152 قائمة[3]. وترتفع المبالغ الواجب استرجاعها 5.222,891 أ.د يتعلق 4.738,241 أ.د منها بالقائمات المترشّحة بالدوائر بالداخل و484,650 أ.د بالقائمات المترشّحة بالدوائر بالخارج.

وإلى غاية 12 ماي 2015 اقتصر عدد القائمات التي تولت إرجاع مبالغ المنحة العمومية المتحصل عليها أو جزء منها على 100 قائمة من ضمنها قائمتان غير مطالبة قانونا بذلك[4]. وبلغ حجم المبالغ المسترجعة إلى غاية هذا التاريخ ما قيمته 265,602 أ.د (أي بنسبة إرجاع قدرها 5 %) منها 37,144 لم يتمّ من قبل وزارة المالية بشأنه معرفة موضوع عملية الارجاع. ويبرز الملحق عدد 9 القائمات التي تولت إرجاع كامل القسط الأول من المنحة أو الجزء الأوفر منه.

---

[1] الجبهة الشعبية بباجة والتيار الديمقراطي بين عروس ونداء تونس ببنزرت والجبهة الشعبية بجندوبة والمهدية ونداء تونس بفرنسا 1.

[2] تيار المحبة بالقيروان والاتّحاد الوطني الحرّ بنابل 2 والاتّحاد الوطني الحرّ بقبلي.

[3] تتوزع بين 1091 قائمة مترشّحة بالداخل و61 قائمة مترشّحة بالخارج ذلك أن قائمة التحالف الديمقراطي المترشّحة بدائرة العالم العربي فازت في الانتخابات إلا أنها لم تحصل على المنحة العمومية.

[4] قائمة النهضة بدائرة العالم العربي وبقية دول العالم وقائمة الجبهة الشعبية بدائرة الكاف.

ويدلّ ضعف هذه النسبة على محدودية الإرجاع التلقائي للمنحة العمومية من قبل القائمات المترشّحة نتيجة عدم تقيّدها بأحكام الأمر عدد 2761 لسنة 2014 المؤرخ في 1 أوت 2014 والذي ضبط الأجل الأقصى لإرجاع المنحة العمومية تلقائيا بعشرة أيام من التصريح بالنتائج النهائية للانتخابات وذلك بالرغم من تولي مصالح الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بوزارة المالية إصدار بلاغ بتاريخ 5 نوفمبر 2014 لحث القائمات المعنيّة بإرجاع القسط الأوّل من المنحة في الآجال القانونية[1].

ولوحظ كذلك محدودية النتائج المسجلة في ما يتعلق باستخلاص المبالغ المتبقية للاستخلاص بعنوان المنحة العمومية المتصلة بانتخابات المجلس الوطني التأسيسي إذ لم يتم إلى غاية 20 أفريل 2015 استخلاص سوى 1.363 أ.د وهو ما يمثل 45,26 % فقط من جملة المبالغ المثقّلة بسجلات المحاسبين العموميين والبالغ مجموعها 3.011[2] أ.د.

أمّا فيما يخص التثقيل والتتبع، تنص أحكام الأمر عدد 2761 لسنة 2014 المذكور آنفا على أنّه في صورة عدم إرجاع المبلغ تلقائيا في الآجال المحددة يتمّ جبر المطالبين بالدين وفق مقتضيات مجلة المحاسبة العمومية بمقتضى إذن بإرجاع أموال في حق الخزينة العامّة للجمهورية التونسية. وتعتبر عملية التثقيل من أهم مراحل استخلاص الديون حيث تتوقف فرص الاستخلاص ونجاعة أعمال التتبع ومآل النزاعات على إحكام هذه العملية وعلى مدى دقة المعطيات المضمنة بسجلات المراكز المحاسبية وأمانات المال الجهوية في هذا الخصوص.

وقد تولّت مصالح الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية والاستخلاص إصدار مذكرة عامّة بتاريخ 16 أفريل 2015 حول استرجاع القسط الأول من المنحة العمومية التي تبين فيها إجراءات التثقيل والتتبع. وبينت أعمال الرّقابة بتاريخ 15 ماي 2015 أنه تمّ اصدار جميع أوامر الإرجاع في خصوص القسط الأوّل من المنحة. إلاّ أنّ عملية التثقيل لم تشمل إلى غاية نفس التاريخ سوى 863 قائمة من أصل 1152 قائمة مطالبة بإرجاع القسط الأوّل. ويعود ذلك في جزء منه إلى عدم وجود عنوان المخابرة أو عنوان رئيس القائمة بالاختصاص الترابي لأمين المال الجهوي المعني.

---

[1] وكذلك المبالغ المتبقية غير المستهلة من منحة المساعدة العمومية على تمويل الحملة الانتخابيّة التشريعية.

[2] 730 فصلا مثقلا.

وللإشارة فإنه وخلافا لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 تمّ فتح فصل جديد بسجلات قبّاض المالية بعنوان إرجاع منحة تمويل الحملة الانتخابيّة التشريعية لسنة 2014 وهو ما من شأنه أنّ يساعد على حسن تتبع واستخلاص المبالغ المتبقية بهذا العنوان.

III- التّمويل الخاص

عرّف الفصل 77 من القانون الانتخابي التّمويل الخاص بكونه كلّ تمويل نقدي أو عيني متأتّ من غير القائمة المترشّحة أو الحزب. ويشترط[1] في التّمويل الخاص أن يكون من الذّوات الطّبيعيّة لا غير في حدود عشرين مرّة الأجر الأدنى المضمون في القطاعات غير الفلاحيّة للفرد الواحد بالنّسبة إلى الانتخابات التّشريعيّة وهو ما يعادل مبلغ 6.398,080 د.

وحجّر الفصل 17 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 المتعلّق بضبط قواعد تمويل الحملة الانتخابيّة وإجراءاته تمويل الحملة بأموال يكون مصدرها أجنبيا أو مجهولا أو ذاتا معنوية عمومية أو خاصة أو متأتيا من غسيل الأموال.

وتهدف رقابة دائرة المحاسبات على تمويل الحملة الانتخابيّة طبقا للفصل 93 من القانون الانتخابي خاصّة إلى التثبّت من تحقيق المداخيل من مصادر مشروعة. وفي هذا الصدد تم الوقوف على وجود مخاطر تعلقت أساسا بالعمليات النقدية التي تمّ إنجازها خلال سنة 2014 وبالتّمويل من قبل ذوات معنوية وعبر وسائل الإعلام وبمخاطر التمويل المقنّع عبر الجمعيات.

أ- مخاطر العمليات النقدية

تمّ الوقوف على ملاحظات تعلقت بارتفاع حجم المعاملات النقدية خلال الحملة الانتخابيّة وتضمين الحسابات المالية لموارد نقدية مجهولة المصدر وتعدد حالات عدم تصريح بعض القائمات المترشّحة بكل مواردها النقدية.

[1] الفصل 11 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014.

وقد تبيّن من خلال النّظر فيما عدده 3084 حسابا بنكيا شخصيا مفتوحا لدى 6 بنوك باسم 1888 مترشّحا[1] للانتخابات التّشريعيّة ورؤساء أحزابهم ووكلاء القائمات المترشّحين عنها، تعدد العمليات المالية النقدية المنجزة خلال سنة 2014 من خلال تلك الحسابات وأهمية مبالغها. فعلى سبيل المثال ارتفع عدد العمليّات الماليّة نقدا التي تجاوز مبلغ كلّ عملية منها 10 آلاف دينار والتي شهدها 171 حسابا شخصيا (مفتوحة لدى بنكين) إلى 569 عمليّة إيداع بقيمة 18.979 أ.د وإلى 789 عملية سحب بقيمة 28.500 أ.د. وقد تمّ إنجاز 47% (أي ما يعادل 13.345 أ.د) من سحوبات 2014 خلال الفترة الانتخابيّة.

ولئن لا يمكن الجزم بأنّ هذه الأموال قد استعملت في تمويل الحملة الانتخابيّة فإنّ بعض الحسابات المذكورة شهدت خلال الفترة الانتخابية سحوبات نقدية غير اعتيادية من حيث مبلغها ونسقها مقارنة بنسق العمليات التي شهدتها الحسابات وتواترها خلال الفترات الأخرى من السنة. فعلى سبيل المثال ارتفعت السّحوبات نقدا بالنّسبة إلى أحد الحسابات البنكية خلال الفترة الانتخابيّة إلى 5.578 أ.د منها 2.200 أ.د خلال الأربعة أيام الأخيرة من الحملة. كما شهد 13 حسابا بنكيا خلال سنة 2014 عمليات سحب نقدا انحصر القيام بها على الفترة الانتخابيّة وارتفع مبلغها إلى 243 أ.د.

ومن جهة أخرى وقفت الدّائرة على تداول للأموال عن طريق الحوالات البريديّة بلغت قيمتها الجمليّة خلال الفترة الانتخابيّة بالنّسبة إلى 15 مترشّحا ما قدره 44 أ.د.

وتبيّن من خلال فحص 14 حسابا بنكيا شخصيا لفائزين في الانتخابات التّشريعيّة عن حزب حركة النّهضة أنّه تمّ خلال الفترة الممتدة بين نهاية شهر فيفري وبداية شهر مارس 2014 إيداع مبالغ ماليّة نقدا بهذه الحسابات ارتفعت إلى 136,800 أ.د بمعدّل 10 آلاف دينار لكلّ مترشّح ثمّ إصدار صكوك أو القيام بتحويل أموال لفائدة الحزب المذكور.

[1] ينتمون للقائمات الفائزة.

وأفاد الحزب المعني تعقيبا على الملاحظة التي وجّهتها له الدّائرة في هذا السّياق، بأنّه طلب في أواخر سنة 2013 من قواعده جمع تبرّعات في حدود 10 آلاف دينار لكلّ واحد وذلك بغاية تمويل أحد أنشطته الحزبية خلال سنة 2014.

وإزاء هذه الوضعية يعتبر مصدر التّمويلات التي تولّى الحزب تقديمها للقائمات المترشّحة عنه بعنوان التّمويل الذاتي غير واضح فضلا عن أن جمع التبرّعات لتمويل أعمال سياسيّة على نحو ما تمّ القيام به يخالف التّشريع الجاري به العمل في المجال حيث لم يقم الحزب بجمع التبرعات مباشرة بل تولى القيام بذلك منخرطوه بأسمائهم الشخصية وتم إيداع المبالغ بحساباتهم ثم تحويلها إلى حساب الحزب. وبذلك ظلّت هذه التبرعات التي استفاد بها الحزب مجهولة المصدر وفي ذلك مخالفة لأحكام الفصل 19 من المرسوم عدد 87 لسنة 2011. كما لم يتم وفق الفصل 24 من هذا المرسوم تسجيل أسماء المتبرعين الأصليين ضمن سجل تبرعات الحزب.

وخلافا للفصول من 83 إلى 86 من القانون الانتخابي لم تتولّ بعض القائمات التصريح ضمن حساباتها المالية بموارد تحصلت عليها. ويذكر في هذا الشأن، حصول 4 رؤساء قائمات عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ قبل انطلاق الحملة على صكوك مسحوبة على الحساب الشّخصي لرئيس الحزب بلغت 100 أ.د. وسُجّل في نفس السّياق، حصول رئيس القائمة المستقلّة صوت الحق بقفصة على مبلغ 20 أ.د قبل الحملة من رئيس الحزب المذكور. كما ثبت من خلال فحص الحسابات البنكية تحويل مبلغ بتاريخ 30 سبتمبر 2014 بقيمة 20 أ.د من حساب مترشّح عن حركة نداء تونس بدائرة صفاقس 2 لفائدة رئيس القائمة المترشحة عن حركة نداء تونس بدائرة صفاقس1.

ويذكر في نفس الإطار عدم تسجيل قائمتين مترشّحتين عن حزب التكتّل الديمقراطي من أجل العمل والحريات بدائرتي جندوبة وبن عروس لمبالغ جملية بقيمة 2,888 أ.د وقائمتين مترشحتين عن الحزب الجمهوري بدائرتي تطاوين ونابل 1 لمبالغ جملية بقيمة 5,032 أ.د بالحسابات المالية المودعة لدى الدائرة وكذلك الشأن بالنسبة إلى ثلاث قائمات عن حزب آفاق تونس[1] التي لم تتضمن سجلاتها موارد نقدية بمبلغ جملي قدره 9,345 أ.د.

[1] بدوائر صفاقس وسوسة وبن عروس.

وتبيّن من خلال فحص الموارد التي تحصّلت عليها قائمة الجبهة الوطنية للإنقاذ بالكاف ونفقاتها أنّ مجموع النّفقات المنجزة بقيمة 8,837 أ.د فاق مجموع الموارد البالغة 4,792 أ.د بما قدره 4,045 أ.د. وجاء بإفادة القائمة أنّ هذا الفارق بين الموارد والنّفقات مردّه "تسبقات من رئيس القائمة وبعض الأعضاء لم يتسنّ إدراجها بالحساب الموحّد".

وإجمالا وبالنّظر إلى المخاطر التي يمكن أن تنجرّ عن المعاملات المالية المنجزة نقدا أو عن طريق حوالات وإلى صعوبة تحديد مختلف أوجه استعمالها تدعو الدائرة إلى ضرورة إيلاء هذه المعاملات عناية خاصة خلال الفترات الانتخابيّة وإحكام الرّقابة عليها من قبل الجهات المعنية للحد من مخاطر استعمالها بصفة غير مشروعة في تمويل الحملات الانتخابيّة. كما تدعو الدائرة إلى ضرورة التزام القائمات المترشّحة بالتنصيص على مصادر تمويل حملتها والتصريح بكل مواردها بالحسابات المالية.

ب- التّمويل من قبل ذوات معنوية خاصّة

نصّ الفصل 77 من القانون الانتخابي على أن يتم تمويل الحملة لكل قائمة مترشّحة من قبل الذّوات الطبيعية دون سواها. غير أنّ فحص المؤيدات المقدّمة للدائرة أفرز حالات انتفاع بعض القائمات بتمويل من ذوات معنوية. وتعلّق هذا الإخلال بقائمة حركة وفاء المترشحة بدائرة صفاقس 1 التي انتفعت بتمويل من ذات معنوية بقيمة 1 أ.د وبالقائمة المترشحة عن حزب أفاق تونس بدائرة زغوان التي استغلت فضاء وضع على ذمتها من قبل شركة قدرت كلفة استغلاله بحوالي 0,800 أ.د.

وتم الوقوف على نفس الإخلال بالنّسبة إلى القائمة المترشّحة عن التحالف الديمقراطي بدائرة نابل 2 (5 أ. د).

وفضلا عن الحالات المبينة أعلاه تمّ الوقوف على ملاحظات تعلّقت بمخاطر التّمويل المقنع عبر الجمعيّات وبالتمويل المقنع عبر وسائل الإعلام.

1- مخاطر التّمويل المقنّع عبر الجمعيّات

ارتفع حجم التحويلات الأجنبية لفائدة الجمعيّات خلال الفترة الممتدة من شهر جوان إلى سبتمبر 2014 إلى 8.075 أ.د مقابل 3.879 أ.د خلال نفس الفترة لسنة 2013[1]. علما بأنّ سنة 2014 شهدت تكوين 1292 جمعية مقابل 1745 جمعية خلال سنة 2013.

ولم يواكب تطور عدد الجمعيّات[2] وحجم تمويلها تدعيم الرّقابة عليها. وقد تمّ الوقوف على عدم تقيّد بعض الجمعيّات بأحكام المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المنظم للجمعيّات في ما يتعلق بالإفصاح عن المساعدات الأجنبية التي تتلقاها. وممّا يشار إليه أن البلاغ الذي تولت الكتابة العامة للحكومة توجيهه بتاريخ 4 جوان 2013 للجمعيّات لتذكيرها بأحكام المرسوم المذكور المتعلقة بتحجير جمع مؤسسي أو مسيّري الجمعية بين المسؤوليات الحزبية والجمعيّاتية وبنشر المساعدات والتبرعات والهبات المتحصل عليها من جهات أجنبية وإعلام الكاتب العام للحكومة لم يلق الاستجابة المطلوبة.

وقد أفادت الإدارة العامّة للجمعيات والأحزاب ضمن إجابتها عن ملاحظات الدائرة أنّها رغم دعوتها الجمعيات إلى احترام واجب نشر المعلومات المتعلقة بمصادر تمويلها اقتصر عدد الجمعيات التي تقيدت بهذا الواجب على 282 جمعية من ضمن ما يزيد على 18000 جمعية.

وفي سياق متصل ولئن تمّ الوقوف على تطوّر أعمال التنسيق بين الإدارة العامّة للجمعيّات والأحزاب برئاسة الحكومة واللجنة التونسية للتحاليل المالية[3] فيما يتعلق بالجمعيّات التي وردت في شأنها تصاريح بالشبهة[4] من البنوك إلى اللجنة المذكورة فإنّ أعمال التنسيق بين الإدارة العامّة للجمعيّات والأحزاب والإدارة العامّة للديوانة تستدعي مزيد التدعيم. فرغم توفر معطيات لدى مصالح الديوانة حول 96 عملية توريد تمّ إنجازها خلال سنة 2014 في شكل هبات أجنبية لفائدة جمعيّات بقيمة إجمالية قدرها 793,843 أ.د[1] لم يتبين مد الإدارة العامّة للجمعيّات والأحزاب بها.

---

[1]-حسب المعطيات المتوفرة لدى البنك المركزي التونسي.

[2]بلغ عدد الجمعيّات في موفى سنة 2014 ما جملته 18000 جمعية مقابل 9000 جمعية في موفى 2010.

[3] تم احداثها بموجب القانون عدد 75 لسنة 2003 المتعلق بدعم المجهود الدولي لمقاومة الارهاب وغسيل الأموال.

[4]-اعلام يتم توجيهه من قبل المؤسسات البنكية إلى اللجنة التونسية للتحاليل المالية قصد انجاز أعمال تقصي بخصوص عمليات مالية غير اعتيادية.

[1] استنادا إلى المعطيات المتوفرة لدى الإدارة العامّة للديوانة والتي تمت معالجتها من قبل الدائرة.

ونصّ الفصل 18 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 المؤرخ في 8 أوت 2014 والمتعلق بضبط قواعد تمويل الحملة الانتخابيّة وإجراءاته وطرقه على أنّه يعتبر تمويلا مقنّعا توجيه موارد عمومية أو خاصّة دون وجه قانوني للترويج بصفة مباشرة أو غير مباشرة لقائمة مترشّحة أو لمترشّح أو لحزب. ويعتبر شكلا من أشكال التّمويل المقنع قيام الجمعيّات بأنشطة لها علاقة بالترويج بصفة مباشرة أو غير مباشرة لقائمة مترشّحة أو مترشّح أو حزب أو المساهمة في تنظيمها.

وتولت دائرة المحاسبات إجراء رقابة على العمليات المالية التي شهدتها الحسابات البنكية لعدد من الجمعيّات التي تلقت تمويلا أجنبيا خلال سنة 2014 وذلك للتأكّد من مدى التزامها بأحكام الفصل الرابع من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 الذي يحجّر على الجمعيّات أن تجمع الأموال لدعم أحزاب سياسية أو مترشّحين مستقلين إلى انتخابات وطنية أو جهوية أو محلية أو أن تقدّم الدعم المادي لهم.

وممّا يشير إلى وجود مخاطر بشأن مساهمة بعض الجمعيّات المرتبطة بأحزاب سياسية أو شخصيات مصنّفة[2] ذات مخاطر سياسية بصفة غير مباشرة في الترويج لجهة سياسية مترشّحة للانتخابات التشريعية تلقي اللجنة التونسية للتحاليل المالية تصاريح بالشبهة في الغرض. فعلى سبيل المثال تلقت اللجنة تصاريح بالشبهة في خصوص عمليات مالية مستراية لرئيس جمعية مصنّف كشخصية ذات مخاطر سياسية. وفضلا عن ذلك تطوّر نشاط هذه الجمعية خلال الفترة الانتخابيّة بنسق مرتفع حيث شهد أحد أبرز أنشطتها وكلفته خلال هذه الفترة تطورا بنسبة هامّة ناهزت 81% مقارنة بسنة 2013.

وفي نفس السياق أفضت أعمال اللجنة إلى إحالة ملف إحدى الجمعيّات إلى وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس والذي أذن بتجميد أحد حساباتها البنكية وذلك لوجود قرائن حول مخالفتها أحكام المرسوم المنظم للجمعيّات وخاصّة الفصل 4 منه الذي يحجّر تجميع الأموال لدعم أحزاب سياسية أو مرشحين مستقلين إلى انتخابات وطنية أو جهوية أو محلية أو أن

[2] مصطلح معتمد من قبل اللجنة التونسية للتحاليل المالية يطلق على الجمعيات المرتبطة بصنف من حرفاء المؤسسات المالية وغير المالية والمتمثلين في الأشخاص الذين باشروا أو يباشرون وظائف عمومية عليا أو أقاربهم أو أشخاص ذوي صلة بهم (حسب منشور البنك المركزي التونسي عدد 15 لسنة 2013).

تقدّم الدعم المادي لهم. ففضلا عن أهمية التّمويلات الأجنبية[1] التي تحصلت عليها الجمعية تبيّن للجنة ارتباطها بحزب مترشّح للانتخابات التشريعية بالنّظر إلى اضطلاع رئيسها بمهام صلب الحزب المعني ووجود عمليات مالية متقاطعة بين الحساب البنكي للجمعية وحسابات شخصيات من ذوي المخاطر السّياسية تنتمي إلى نفس الحزب.

وقد أفادت الإدارة العامة للجمعيات والأحزاب بهذا الخصوص أنها تولّت اتخاذ الإجراءات في خصوص الجمعيتين المذكورتين أعلاه وذلك بالتنبيه عليهما ثم طلب تعليق نشاطهما تماشيا مع مبدأ التدرّج من الرقابة الإدارية الدنيا بالتنبيه على الجمعية ثمّ الرقابة القضائية بتسليط عقوبة تعليق النشاط وحلّ الجمعية بطلب من الكاتب العام للحكومة أو ممّن له مصلحة في ذلك من طرف المحاكم المختصة.

وتبيّن من خلال المعطيات المتوفرة لدى اللجنة التونسية للتحاليل المالية أنّ إحدى الجمعيّات الأجنبية تولت إبرام اتفاقيات تفاهم مع عدة هياكل من ضمنها حزب له قائمات مترشّحة للانتخابات التشريعية وذلك قصد وضع تحت تصرف هذه الهياكل جميع خبرات وإمكانيات الجمعية في مجال القيادة والإدارة السّياسية. وسجل حساب الجمعية عمليات تحويل على التوالي لفائدة عضو بحزب سياسي مترشّح للانتخابات التشريعية (106 أ.د) ولفائدة مجلة ناطقة باسم حزب ثان له قائمات مترشّحة للانتخابات التشريعية (80 أ.د).

ومن شأن العمليات المنجزة على النحو المبين أعلاه أنّ تبرز أهمية المخاطر المتصلة بالتّمويل المقنع للحملات الانتخابيّة خاصّة عبر الترويج بصفة غير مباشرة للقائمات أو الأحزاب المترشّحة.

وعلى صعيد آخر تبين من خلال مقاربة قائمة المترشّحين إلى الانتخابات التشريعية بالمعطيات المتوفرة لدى الإدارة العامّة للجمعيّات والأحزاب أنّ 82 مترشّحا ينتمون إلى 15 قائمة إئتلافية و30 قائمة حزبية و37 قائمة مستقلة واصلوا مباشرة مهامهم كرؤساء جمعيّات خلال الفترة الانتخابيّة. ورغم مشروعيّة الجمع بين صفة المترشّح ورئاسة الجمعيّات باعتبار عدم وجود

[1] تحصلت الجمعية خلال الفترة 2012-2014 على مبالغ تجاوزت 2 م.د.

نص قانوني صريح يمنع ذلك فإنّ الدائرة توصي باعتماد التدابير الكفيلة بتلافي مخاطر الترويج المباشر أو غير المباشر للمترشّحين أو الأحزاب من قبل الجمعيّات أي كان مجال النشاط التي تؤمّنه.

وفي هذا الإطار أفادت الإدارة العامّة للجمعيات والأحزاب السياسية بضرورة إعادة النظر في الواجبات الملقاة على عاتق الجمعيات وجعلها أكثر فاعلية واحتراما وذلك خاصّة بتحسين جودة الرقابة والمتابعة من خلال العمل على تحسين خاصة الرقابة على الميدان ومزيد التنسيق بين جميع الأطراف المتدخلة في مجال متابعة أنشطة الجمعيات ومراقبتها.

2- التمويل المقنّع عبروسائل الإعلام

كرّس القانون الانتخابي والقرارات التطبيقية له حرية وسائل الإعلام في تغطية الحملة الانتخابية، غير أنّه تمّ التأكيد على ضرورة الالتزام بمبادئ المساواة والإنصاف بين مختلف القائمات المترشحة وكذلك بقواعد الحملة وإجراءاتها من قبل القائمات ووسائل الإعلام.

وينصّ الفصل 18 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014[1] على أنّه يعتبر تمويلا مقنّعا توجيه موارد عمومية أو خاصّة دون وجه قانوني للترويج بصفة مباشرة أو غير مباشرة لقائمة مترشحة.

وتهدف رقابة دائرة المحاسبات في هذا المجال أساسا إلى التثبت من مدى تقيد وسائل الإعلام والقائمات المترشحة بقواعد الحملة وشروطها الخاصة بوسائل الإعلام وذلك من خلال النظر في مدى نجاعة الآليات المعتمدة لضمان تغطية إعلامية للحملة الانتخابية خالية من أي تمويل دعائي من شأنه أن يمسّ من مشروعية مصادر تمويلها.

وقد أفضت هذه الرقابة إلى الوقوف خاصّة على عدم كفاية آليات ضمان التقيد بالمبادئ الأساسية للحملة المتعلّقة بالتغطية الإعلامية وآليات الرقابة على تطبيقها وكذلك على بعض

[1] الفصل 18 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 المؤرخ في 8 أوت 2014 والمتعلق بضبط قواعد تمويل الحملة الانتخابية وإجراءاته.

الحالات التي قد تكون من قبيل الإشهار السياسي التي خصّت به بعض وسائل الإعلام عددا من القائمات المترشحة.

2-1- التقيد بمبادئ الحملة الانتخابية وقواعدها عند التغطية الإعلامية ومراقبتها

يُعدّ تقيد وسائل الإعلام عند تغطيتها للحملة الانتخابية بمبادئ المساواة والحياد من جهة ومراقبة مدى التزام القائمات المترشحة بها من جهة أخرى من الضمانات الهادفة إلى تحقيق شفافية الحملة ومشروعية مصادر تمويلها.

وفي هذا الإطار تولّت هيئة الاتصال السمعي والبصري وهيئة الانتخابات[1] اتخاذ آليات لضمان تغطية الحملة الانتخابية على أساس احترام مبادئ التعددية والإنصاف تمثلت خاصّة في إصدار قرارات ترتيبية. غير أنّ عددا من وسائل الإعلام السمعية والبصرية لم تتولّ توفير تغطية إعلامية متساوية[2] بين القائمات الراجعة إلى نفس الصنف[3] حيث قامت على سبيل المثال بتخصيص مدة بث في كل القنوات لفائدة حركة النهضة بنسبة 11,3% من المدة التي تمّ تخصيصها "للصنف أ" [4] من القائمات المترشحة مقابل نسبة بث بلغت 5,7% بالنسبة إلى حركة نداء تونس و5,6% للجبهة الشعبية و3,8% لآفاق تونس و1,3% للاتحاد الوطني الحر.

وينص الفصل 55 من القانون الانتخابي على أنّه يتعين على السلطة ذات النظر أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان احترام واجب الحياد الذي يقتضي التعامل بموضوعية ونزاهة وعدم الانحياز إلى أية قائمة مترشحة، وتجنب ما من شأنه أن يؤثر على إرادة الناخبين[5] . وقد تبيّن أنّ مجلس هيئة الاتصال السمعي والبصري ولئن أكد ببيانه الصادر بتاريخ 16 مارس 2015 على أنّ الهيئة بصدد التحرّي بخصوص الدور الدعائي الذي لعبته قنوات تلفزية وإذاعية لفائدة بعض القائمات المترشحة خلال الحملة فإنّ الهيئة المذكورة لم تستكمل بعد أعمالها في هذا الشأن.

---

[1] قرار هيئة الانتخابات عدد 26 لسنة 2014 بتاريخ 8 سبتمبر 2014 المتعلق بضبط قواعد الحملة الخاصة بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية.

[2] تقرير هيئة الاتّصال السمعي والبصري حول التعددية السياسية في القنوات التلفزية والإذاعية خلال الحملة الانتخابية التشريعية من 4 إلى 24 أكتوبر 2014.

[3] الفصل 9 من القرار المشترك المؤرخ في 5 جويلية 2014.

[4] 58% من مدّة البث الجملية المخصّصة لكل أصناف القائمات المترشحة.

[5] الفصل الثالث من القانون الانتخابي.

وفيما يتعلق بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية فقد لوحظ تخصيص أكبر نسبة تغطية لحركة نداء تونس حيث بلغت 24% تليها حركة النهضة بنسبة 10,5 %.[1] وإنّ اقتصار الإجراءات التي تمّ إقرارها في شأن وسيلة الإعلام المخلة بمبدأ المساواة على توجيه لفت نظر لها لا يحول دون عدم التقيد بمبدأ تكافؤ الفرص بين مختلف القائمات المترشحة.

ورغم رصد هيئة الانتخابات 363 مخالفة بالنسبة إلى وسائل اللإعلام المكتوبة والإلكترونية[2] فإنّه لم يتبين للدائرة اتخاذها إجراءات في شأن وسائل الإعلام المذكورة أو القائمات المترشحة المخلة. وقد أفادت الهيئة في هذا الخصوص بأنّ أغلب التجاوزات لم ترتق إلى مرتبة المخالفة الانتخابية التي يمكن نسبتها لقائمة أو أخرى.

ومن جهة أخرى وفيما يتعلق بالدوائر الانتخابية بالخارج فإنّه لم يتسنّ لهيئتي الاتصال السمعي والبصري[3] والانتخابات التأكد من مدى التزام القائمات المترشحة عن تلك الدوائر بمبادئ الحملة الانتخابية والقواعد المنظمة لعلاقتها بوسائل الإعلام السمعية والبصرية والمكتوبة والإلكترونية الأجنبية بالنظر خاصّة إلى تعارض القواعد المتعلقة باستعمال القائمات لوسائل الإعلام الأجنبية والنظام القانوني المنطبق في بلد الإقامة. وأدّى ذلك إلى عدم تمكّن دائرة المحاسبات من النظر في مدى انتفاع تلك القائمات بتمويل دعائي غير مشروع من قبل وسائل الإعلام المذكورة.

ويدعو الوضع إلى معالجة مثل هذه النقائص مستقبلا للرّفع من ضمان تغطية إعلامية للحملة الانتخابية لمختلف القائمات المترشحة خالية من أية مضامين دعائية بمقابل أو مجانا.

2-2 الإشهار السياسي

[1] تقرير الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول الانتخابات التشريعية والرئاسية.

[2] تقرير الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول الانتخابات التشريعية والرئاسية.

[3] الفصل 66 من القانون الانتخابي (باستثناء وسائل الإعلام السمعية والبصرية الممثلة في تونس.

حجّر الإطار القانوني للانتخابات الإشهار السياسي خلال الفترة الانتخابية وكذلك القيام بالإشهار السياسي المقنع من خلال الدعاية والترويج لقائمة مترشحة[1]. وتمّ اعتباره من ضمن النفقات غير المشروعة.

ويهدف الإشهار السياسي حسب ما تمّ تعريفه بالقانون الانتخابي إلى استمالة الناخبين أو التأثير في سلوكهم واختياراتهم عبر وسائل الإعلام السمعية أو البصرية أو المكتوبة أو الالكترونية أو عبر وسائط اشهارية ثابتة أو متنقلة.

- **الإشهار السياسي عبر وسائل الإعلام السمعية أو البصرية أو المكتوبة أو الالكترونية**

ركّزت هيئة الاتصال السمعي والبصري أعمالها فيما يتعلق بوسائل الإعلام السمعية أو البصرية على المخالفات التي تمّ في شأنها صراحة إقرار عقوبات وارتقت إلى مرتبة الجرائم الانتخابية. وتمثّل تلك الخروقات دعاية غير مشروعة من شأنها أن تشكّل منحة دعائية أو نفقة غير مشروعة[2]. ولم تحدّد هيئة الانتخابات بصفة دقيقة عدد حالات الإشهار السياسي التي انتفعت بها القائمات المترشحة خلال الحملة بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية والتي من شأنها أن تمثّل نفقات غير مشروعة.

وقد تولّت دائرة المحاسبات الوقوف على بعض الحالات التي قد يكون من شأنها أن تشكّل إشهارا سياسيا أو إشهارا سياسيا مقنّعا خصّت وسائل الإعلام بها بعض القائمات المترشحة استنادا إلى نتائج أعمال الهيئتين المذكورتين وكذلك من خلال معالجة عينة من التسجيلات المتعلقة بالقائمات الفائزة وعيّنة من وسائل الإعلام المكتوبة بالتنسيق مع المصالح العمومية وبعض الهياكل المهنية المختصّة[3].

فقد لوحظ أنّ بعض القنوات التلفزية خصّت القائمات المترشحة عن حزب حركة نداء تونس وحركة النهضة وحزب التحالف الديمقراطي بإشهار سياسي تمثّل في بث ومضات إشهارية وذلك خلافا للفصل 45 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 الذي حجر على كافة منشآت الإعلام

---

[1] الفصل الخامس من قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 25 لسنة 2014.

[2] الفصل 38 من قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 20 لسنة 2014.

[3] مؤسسة التلفزة التونسية ووكالة تونس إفريقيا للأنباء و**الغرفة النقابية لوكالات الإشهار**.

السمعي والبصري بث برامج أو إعلانات أو ومضات إشهار لفائدة حزب سياسي أو قائمات مترشحة بمقابل أو مجانا.

وتولّى مجلس هيئة الاتصال السمعي والبصري بتاريخ 7 أكتوبر و24 أكتوبر 2014 اتخاذ قرارين في تسليط خطية بقيمة 10 ألاف دينار[1] على قناتين خصتا حركة النهضة وحركة نداء تونس بومضتين إشهاريتين وإعلام[2]هيئة الانتخابات بتلك الخروقات.

وقد أفادت هذه الأخيرة بأنّه "لا يمكنها حسب الفصل 73 من القانون الانتخابي تسليط عقوبة على الأحزاب وبأنّها قامت باحتساب كلفة الإشهار ضمن سقف الإنفاق الانتخابي للقائمات التابعة لهذين الحزبين ولم يتبين لها أنّ لهذه المخالفة أثرا جوهريا على نتائج الانتخابات" .

ومن جهة أخرى تولت، حسب هيئة الاتصال السمعي والبصري، أربع قنوات تلفزية البث المباشر لبعض التظاهرات السياسية أو الاجتماعات العامة للقائمات المترشحة عن حركة النهضة بدوائر سوسة وصفاقس وتونس1[3]. وقد خصت ثلاث قنوات معنية بالبث المباشر حركة النهضة بنسبة بث هامة بلغت بالنسبة إلى إحداها 37,7 [4] %. كما تولّت إحدى القنوات البث المباشر لتظاهرة سياسية للقائمات المترشحة عن الاتحاد من أجل تونس[5].

ولئن تعتبر الاجتماعات العامة وسيلة من وسائل الدعاية الانتخابية وفقا للفصل 59 من القانون الانتخابي المذكور أعلاه فإنّ بثّها عبر قنوات تلفزية من شأنه أن يؤدّي إلى تجاوز الدائرة الانتخابية المعنية بالتظاهرة وبالتالي إلى اتساع عدد الناخبين المستهدفين علاوة على ما يمكن أن تحتويه تلك الاجتماعات من مضامين إشهارية تهدف إلى استمالة الناخبين والتأثير في آرائهم.

---

[1] الفصل 45 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

[2] طبقا للفصل 73 من القانون الانتخابي.

[3] المنعقدين على التوالي بتاريخ 11أكتوبر و18 أكتوبر 2014 و24 أكتوبر2014.

[4] المرتبة الثانية كانت بنسبة 3,6 %.

[5] الاجتماع العام المنعقد بتاريخ 15 أكتوبر 2014.

وقد أكّد مجلس هيئة الاتصال السمعي والبصري في هذا الشأن، ببيانه الصادر بتاريخ 14 أكتوبر 2014، على أنّ هذا النوع من الممارسات الصحفية غير السليمة يعد ضربا من الإشهار السياسي الممنوع قانونا.

وفي هذا الإطار أفادت حركة النهضة بأنها لم تقم بتكليف القنوات بتغطية التظاهرات ولا ببثها ولم تكن على علم مسبق بذلك. كما أضافت أنها لم تكن في وضع يسمح لها بمنع البث حتى لو أرادت ذلك بل الأمر موكول إلى هيئة تعديل المشهد السمعي البصري.

وأفاد حزب حركة نداء تونس بأنّ البرنامج الذي خصه بومضة اشهارية لا علاقة له بالحزب بل هو برنامج أنتجته القناة المعنية لحث المواطنين على القيام بواجبهم الانتخابي.

كما أفادت إحدى القنوات المعنية أن بثها المباشر لاجتماعات عديد الأحزاب يندرج ضمن برنامج التغطية الإخبارية اليومية للقناة وأنها لم تتلق أو تقدّم أي دعم معنوي أو مادي أو اشهاري لأي حزب كان.

أمّا بالنسبة إلى وسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية فقد خص[1] البعض منها القائمة المترشحة عن حزب آفاق تونس بدائرة منوبة والقائمات المترشحة عن حزب صوت الشعب وحزب الأمان وحزب المؤتمر من أجل الجمهورية وحركة نداء تونس وحركة الشعب وحركة النهضة بدوائر تونس1 وأريانة وصفاقس2 والقائمة المترشحة عن التحالف الديمقراطي بدائرة نابل 1 ورئيس حزب الاتحاد الوطني الحر[2] بإشهار سياسي مباشر أو مقنّع .

[1] من خلال أعمال هيئة الانتخابات ودائرة المحاسبات بالتعاون مع مؤسسة التلفزة ووكالة تونس إفريقيا للأنباء.

[2] بلغت كلفة الاشهار السياسي لرئيس الحزب بإحدى المجلات 5000 د.

وفي هذا الإطار لم يتبين للدائرة ما يفيد اتخاذ هيئة الانتخابات الإجراءات القانونية بخصوص حالات الإشهار السياسي بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية باستثناء إحالة واحدة إلى وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس بخصوص مسؤولية إحدى الصحف عن عملية إشهار خصت الأمين العام لحزب المؤتمر من أجل الجمهورية[1] وكذلك إشعار وجّه إلى إحدى الصحف بتاريخ 13 أكتوبر 2014 بشأن الإشهار السياسي الذي انتفعت به القائمة المترشحة عن حزب آفاق تونس بمنوبة.

وفيما يتعلّق بالوسائط الالكترونية فلئن ينصّ الفصل 68 من القانون الانتخابي على أنه تسري كافة المبادئ المنظمة للحملة على أي وسيلة إعلام الكتروني وأي رسالة موجهة للعموم عبر وسائط الكترونية تهدف للدعاية الانتخابية فإنّه لم يتبيّن تولّي القائمات إعلام هيئة الانتخابات بالمواقع والصفحات الالكترونية المخصصة لحملتها الانتخابية[2]. كما لم يتضمن الإطار القانوني أحكاما بخصوص مراقبة تلك الوسائط خلال فترة الحملة.

وبالرغم من استعمال شارات مختلف الأحزاب المترشحة وشعاراتها وكذلك صور إشهارية لعدد من رؤساء القائمات بمختلف وسائل الإعلام المذكورة فإنّه لم يتم تسجيل أي اعتراض من قبل القائمات المعنية بهذا الشأن باستثناء ما قام به حزب المؤتمر من أجل الجمهورية الذي تولى بتاريخ 9 أكتوبر 2014 الإعلان بصفحته الالكترونية عن عدم تحمله أية مسؤولية فيما يتعلق باختيارات الصحيفة لموعد نشر الإشهار على أساس أن نشره كان مبرمجا قبل الحملة. وتجدر الملاحظة بأنّ الإشهار السياسي محجّر خلال الفترة الانتخابية وفق أحكام الفصل 57 من القانون الانتخابي.

وإزاء هذه الوضعيات وباعتبار أنّ الإشهار يمثّل خدمة ولو كان بدون مقابل كما ورد بتعريف الإشهار السياسي بالقانون الانتحابي وأنّ التمويل الذي يتخذ شكل دعاية يندرج ضمن التمويل العيني ونظرا إلى ما يتطلبه من تكاليف بعنوان الإنتاج والبث وإلى ما للإشهار السياسي من تأثير على الناخبين وبالتالي على شفافية الحملة والمساواة بين كافة المترشحين، فإنّ الدائرة تدعو مستقبلا إلى إيلاء هذا الجانب مزيد العناية من خلال التحديد بأكثر دقة لمسؤولية كل الأطراف من

---

[1] الفصل 17 من قرار هيئة الانتخابات عدد 26 لسنة 2014 بتاريخ 8 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط قواعد الحملة الخاصة بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية .

[2] الفصل 12 من قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 28 لسنة 2014 بتاريخ 15 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط قواعد تنظيم الحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء.

قائمات مترشحة وهيئات تعديلية ورقابية معنية بالمجال، علما بأنّ تكلفة الخدمات[3] التي تمّت الإشارة إليها وخصّت بها بعض القنوات التلفزية أو وسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية القائمات المترشحة سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة ترتفع على التوالي إلى ما يفوق 194 أ.د و13 أ.د.

وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أنّه تعتبر من ضمن النفقات غير المشروعة حسب الفصل 38 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 كل إنفاق يتخذ شكل منحة دعائية يكون موضوعه مخالفة أو جنحة أو جناية أو القيام بالإشهار السياسي.

ومن شأن تجسيم ما دعت إليه الدائرة أن يضمن تقيد وسائل الإعلام بمبادئ الحملة الانتخابية وقواعدها عند التغطية الإعلامية وأن يمكّن من تفادي تمرير كل ما من شأنه أن يمثّل دعاية غير مشروعة وكذلك إحكام مراقبة مدى التزام القائمات المترشحة بالقواعد المنظمة للحملة في هذا المجال.

- **الإشهار السياسي عبر وسائط إشهارية ثابتة أو متنقلة**

عرّف الفصل 3 من القانون الانتخابي الإشهار السياسي بكونه كل عملية دعاية بمقابل مادي أو مجانا تعتمد أساليب وتقنيات التسويق التجاري موجهة للعموم وتهدف إلى الترويج لشخص أو لموقف أو لبرنامج أو لحزب سياسي بغرض استمالة الناخبين أو التأثير في سلوكهم ... عبر وسائط إشهارية ثابتة أو متنقلة مركّزة بالأماكن أو الوسائل العمومية أو الخاصة.

وتولّت هيئة الانتخابات في هذا المجال اعتبار اللافتات المتضمنة لصور رؤساء وأعضاء القائمات المترشحة والتي تقوم مقام الوسائط الإشهارية الثابتة محجّرة والسيارات المغلّفة بصفة محترفة والتي تقوم مقام الوسائط الإشهارية المتنقلة والمركّزة بوسائل النقل الخاصة إشهارا سياسيا. ومكّنت أعمال الرقابة المجراة في هذا الشأن من الوقوف على تأدية بعض القائمات المترشحة لنفقات بعنوان الإشهار السياسي.

[3] تولّت دائرة المحاسبات، عملا بالفصل 95 من القانون الانتخابي الاستعانة بخبرة المصالح العمومية المختصّة في هذا المجال.

ولوحظ في هذا الخصوص أن القائمة المترشحة عن حزب حركة نداء تونس بدائرة بنزرت وقائمة الوفاء لمشروع الشهيد بدائرة بن عروس تولتا اكساء بعض السيارات بكلفة قدرها على التوالي 5,400 أ.د و 3,499 أ.د وهو ما يعد من قبيل الإشهار السياسي.

وكذلك كان الشأن بالنسبة إلى قائمات عن حزب الاتحاد الوطني الحر التي تولت كراء شاحنات إشهار رقمية وتعليق معلّقات إشهارية خاصة بالحزب بمبلغ قدره 1,770 أ. د بالنسبة إلى كل من دوائر بنزرت والكاف وسيدي بوزيد وباجة وجندوبة و3,541 أ.د بالنسبة إلى دائرة نابل 1.

وعلاوة على ذلك اتضح أن 22 قائمة مترشحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية داخل البلاد تولّت خلال الحملة استعمال سيارات تم تغليفها من قبل شركة خدمات مختصة وتعليق لافتات إشهارية على جدران منازل بمبلغ 4,190 أ.د. وتجدر الإشارة إلى أن ثلاث قائمات مترشحة عن هذا الحزب بدوائر نابل 2 وسيدي بوزيد ونابل 1 أفادت في إجاباتها أنه تم نزع التغليف إثر تدخل الهيئات الفرعية للانتخابات المعنية.

ومكّنت المعاينات الميدانية المجراة على التظاهرات المنجزة من قبل القائمات المترشحة خلال الفترة الانتخابية من قبل قضاة الدائرة من الوقوف على توزيع القائمة المترشحة عن حزب الاتحاد الوطني الحر بدائرة تونس1 بتاريخ 24 أكتوبر 2014 مجلّة تضمنت مقالين يروّجان لرئيس هذا الحزب. وتولى الحزب صرف مبلغ 5 أ.د لفائدة المجلة المذكورة.

وحيث أنّ هذه النفقات تصنّف ضمن الإشهار السياسي الذي تمّ تحجيره وفقا لأحكام الفصل 57 من القانون الانتخابي فإنّه يرجع إلى النيابة العمومية لدى دائرة المحاسبات إحاطة ممثلي النيابة العمومية لدى محاكم الحق العام علما بالأفعال التي وقفت عليها أعمالها الرقابية وتختص هذه المحاكم بزجرها. ووفقا للفصل 154 من القانون الانتخابي فإنّ القائمات المخالفة تكون عرضة لخطية مالية تتراوح بين 5 أ.د و10 أ.د.

ج – تجاوز سقف التمويل الخاص

نصّ الفصل 11 من الأمر عدد 2761 لسنة 2014 على أنّه لا يمكن أن يتجاوز سقف التمويل الخاصّ النقدي أو العيني بالنّسبة إلى كلّ قائمة تمّ الإعلان عن قبول ترشّحها نهائيّا خمسي السقف الإجمالي للإنفاق على الحملة الانتخابيّة. وخلافا لذلك تمّت معاينة تجاوز هذا السقف بالنّسبة إلى القائمة المترشّحة عن حزب حركة النهضة بدائرة صفاقس 1 حيث تبين من خلال فحص المؤيدات المقدمة إلى الدائرة تجاوزها لسقف التمويل الخاص للإنفاق بقيمة 258,500 د. وسجلت القائمة المترشحة عن التحالف الديمقراطي بدائرة بنزرت تجاوزا في سقف التمويل الخاص بقيمة 3,655 أ.د.

وخلافا للفصل 77 من القانون الانتخابي الذي حدد المساهمة الفردية للذوات الطبيعية في حدود عشرين مرةّ الأجر المضمون في القطاعات غير الفلاحية تم الوقوف على تجاوز القائمة المترشّحة عن حزب اللقاء الدستوري بدائرة تونس 2 سقف التمويل الخاص بقيمة 0,602 أ.د. وبلغت مساهمة أحد الأفراد في تمويل الحملة الانتخابيّة للقائمة المترشحة عن حزب المبادرة بدائرة المنستير 6,500 أ.د أي بتجاوز السقف بمبلغ 102 د. وسجّلت القائمة المترشحة عن حزب حركة نداء تونس بدائرة نابل 1 تجاوز السقف من قبل أحد المتبرّعين بما قيمته 3,602 أ.د.

ومن جهة أخرى مكّنت أعمال الرّقابة على ماليّة حزب الاتّحاد الوطني الحرّ من الوقوف على عديد النقائص تعلقت بمشروعية موارده مما انعكس على موارد الحملة وعلى سقف التمويل الخاص المسموح به باعتبار مساهمة الحزب في تمويل قائماته.

فقد تم الوقوف على غياب موارد ماليّة متأتّية من تبرعات أو من اشتراكات المنخرطين حيث اتضح أن موارد الحساب البنكي للحزب المصرّح بها للدائرة متأتّية حصريّا من تحويلات بنكية منجزة من قبل رئيس الحزب بلغت 450 أ.د خلال الفترة الممتدة من 17 أفريل 2014 إلى 2 سبتمبر 2014. وتعدّ هذه الممارسات خرقا للفصل 17 من المرسوم عدد 87 لسنة 2011 المتعلّق بتنظيم الأحزاب السياسية الّذي حدّد قيمة الاشتراك الواحد بمبلغ أقصاه 1,2 أ.د سنويّا، وذلك باعتبار أن رئيس الحزب هو المنخرط والمساهم الوحيد. وقد تمّ ذلك في غياب مسك السجلات المنصوص عليها بالمرسوم المذكور ومنها على وجه الخصوص سجل الانخراطات والتبرعات. وتشكّل هذه الممارسات مخالفة للفصل 19 من نفس المرسوم الّذي حجّر على الأحزاب السياسيّة قبول تبرّعات وهبات ووصايا صادرة عن أشخاص طبيعيين تتجاوز قيمتها السنويّة 60 أ.د بالنّسبة إلى كلّ مانح.

وقد تولّى الحزب المعني بتاريخ 15 ماي 2015 إجابة عن استفسارات الدائرة مدّها بوثائق إثبات تعلّقت بتبرّعات نقدية تحمل إمضاء الأمين العام للحزب بقيمة 262 أ.د تمت خلال الفترة الممتدّة من غرة مارس 2014 إلى 16 أوت 2014. إلاّ أنّه في غياب سجّلات التبرعات ودفاتر الجذاذات والبيانات المتعلّقة بها لا يمكن الجزم بمصداقية وصولات التبرعات المقدّمة خاصة أن مراجع الحسابات وقف على نفس الإخلال في تقريره المتعلّق بالسنة الماليّة 2011 حيث أشار إلى غياب السجّلات القانونيّة.

وفضلا عن ذلك لم يقدّم الحزب المذكور ما يفيد تنزيل هذه التبرعات بحسابه البنكي الوحيد وذلك خلافا للفصل 17 من المرسوم المذكور سابقا الذّي ينصّ على أنّ كلّ المعاملات الماليّة للحزب صرفا ودخلا تتمّ عن طريق الحساب البنكي الوحيد.

ولئن أفاد الحزب في إجابته عن استفسارات الدائرة أنّ جزءا من مداخيله لسنة 2014 والبالغ 128 أ.د متأت من قرض من أمين عام الحزب فإن ذلك يمثل خرقا للفصل 17 من المرسوم عدد 87 لسنة 2011 الذي نصّ على أنّ موارد الحزب المتأتّية من القروض تكون لدى مؤسسات القرض المنصوص عليها بالقانون عدد 65 لسنة 2001 المؤرّخ في 10 جويلية 2001.

وقد انعكست عدم مشروعيّة تمويل الحزب على التمويل الذاتي الذي تحصّلت عليه القائمات المترشّحة عن الحزب المذكور حيث بلغت جملة السحوبات من حساب الحزب خلال الفترة الانتخابيّة ما قيمته 229,243 أ.د. من ضمنها مبلغ 180,528 أ.د يمثّل سحوبات خصصها الحزب لتمويل القائمات التابعة له حسب المعطيات المستقاة لديه. وتبعا لذلك تولت الدائرة إعادة احتساب مناب كلّ قائمة في التمويل الذاتي المتأتّي من الحزب والمسموح به قانونا على أساس حصّتها في مجموع النفقات التي بذلها الحزب على مختلف قائماته المترشحة خلال الفترة الانتخابيّة والتي وردت في شأنها وثائق إثبات لدائرة المحاسبات.

وبناء على ما سبق ذكره تكون القائمات المترشّحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ التي قدّمت حساباتها (25 قائمة) قد استفادت بتمويل تجاوز الحدّ القانوني المسموح به للحزب بقيمة جملية قدرها 105,933 أ.د. وإزاء هذه الإخلالات تحصلت هذه القائمات على تمويل خاص تجاوز الحد القانوني المسموح به للفرد الواحد كما تمّ تحديده بالفصل 77 من القانون الانتخابي. كما تجاوزت القائمتان المترشحتان عن نفس الحزب بدائرتي توزر وتونس 1 سقف التمويل الخاص الجملي المحدد بخمسي سقف الانفاق الانتخابي.

د - مخاطر التمويل الأجنبي

ينص الفصل 80 من القانون الانتخابي على أنّه يمنع تمويل الحملة بمصادر أجنبية بما فيها الحكومات والأفراد والذوات المعنوية. وقد أفضت الأعمال الرقابية للدائرة في هذا المجال والهادفة إلى التأكد من مشروعية تمويل الحملة الانتخابيّة التشريعية إلى الوقوف على ملاحظات تعلقت بمحدودية منظومة الرقابة على التمويل الأجنبي وبارتفاع مستوى المخاطر المتصلة بمشروعية مصادر تمويل الحملة الانتخابيّة التشريعية.

ففي ما يخص آليات الرقابة نص الفصل 89 من القانون الانتخابي على أن تتولى هيئة الانتخابات خلال الحملة مراقبة التزام القائمات المترشّحة بقواعد تمويل الحملة ووسائلها وفرض احترامها بالتعاون مع مختلف الهياكل العمومية بما في ذلك البنك المركزي التونسي ودائرة المحاسبات ووزارة الماليّة. وتعمل هيئة الانتخابات طبقا للفصل 5 من قرارها عدد 20 على ضمان شفافية مصادر تمويل الحملة وطرق صرف الأموال المرصودة لها وعلى منع تمويل الحملة بمصادر أجنبية أو مجهولة أو بأموال مكتسبة بصفة غير مشروعة وذلك بالتنسيق مع السّلط القضائية والإدارية ذات العلاقة. إلاّ أنّ تعاون هيئة الانتخابات مع الجهات الإدارية المختصة في مجال رقابة تمويل الحملة الانتخابيّة اقتصر بالنّسبة إلى البنك المركزي التونسي على المسائل المتعلّقة بإصدار المناشير المتعلّقة بالحسابات البنكية الوحيدة المخصصة للحملة. أمّا بالنّسبة إلى وزارة الماليّة فقد اقتصر على صرف المنحة في هذه الحسابات دون أن يشمل الرقابة على مشروعية مصادر التمويل.

وفي هذا السياق وخلافا للفصل 90 من القانون الانتخابي لم يتبيّن ما يفيد قيام مصالح البنك المركزي التونسي اتخاذ إجراءات خصوصية بهذا العنوان باستثناء إصداره مناشير للبنوك[1] تدعوها إلى الحرص على عدم تلقي الحسابات المفتوحة بعنوان الحملة الانتخابيّة تمويلات أجنبية. ولم يتبين تولي مصالحه المختصة إنجاز أعمال تفقد لدى المؤسسات البنكية للتأكد من مدى تقيّدها بهذه الإجراءات.

وقد أفاد البنك المركزي في هذا الخصوص أنّ عدم إنجازه أعمال تفقد لدى المؤسسات البنكية مردّه تعدد القائمات وتشتتها على الفروع البنكية في كامل أنحاء البلاد وهي مهمة تتطلب قدرات بشرية ووسائل استثنائية لم يتسن للبنك المركزي التونسي توفيرها في الآجال المطلوبة. غير أنّ البنك المركزي التونسي يعتزم مستقبلا بالتنسيق مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات واللجنة التونسية للتحاليل المالية والبنوك تعزيز المراقبة على كل التحويلات الأجنبية للحسابات الخاصّة بالحملات الانتخابية والحسابات الشخصيّة للمترشحين على أنّ يتم مدّه بالمعطيات المتعلقة بهذه الحسابات في الآجال المعقولة.

ولئن لم تشهد الحسابات البنكية المفتوحة بعنوان الحملة والمودعة لدى الدائرة تنزيل موارد أجنبية بها فإنّه تتعين الإشارة إلى بعض النقائص التي تعلقت بالدوائر المترشّحة بالخارج. فقد تحصّلت إحدى القائمات الائتلافية على مبلغ 6.429 أورو بعنوان تمويل خاص تأتى من ذوات طبيعية حاملة لأسماء أجنبيّة. ولم تتول القائمة الردّ على الملاحظات الأولية الموجهة لها من قبل الدائرة.

وعلى صعيد آخر تمّ الوقوف على تسجيل بعض الحسابات الشخصية لمترشّحين عمليات غير اعتيادية تزامنت مع الفترة الانتخابيّة ولم يتم بالنّسبة إلى البعض منها التصريح بالشبهة[1] ممّا

[1] منشور عدد 8 لسنة 2014 بتاريخ 16 سبتمبر 2014 ومنشور عدد 9 لسنة 2014 بتاريخ 26 سبتمبر 2014.

[1] 10 عمليات مستراباة (4.249 أ.د) من ضمن 117 عملية بمبلغ إجمالي قدره 8.600 أ.د تمّ انجازها على مستوى الحسابات الشخصية للمترشّحين للانتخابات التشريعية المفتوحة لدى بنكين خلال سنة 2014.

يستدعي تدعيم آليات الرقابة على العمليات البنكية للمترشّحين من قبل الجهاز البنكي لضمان مشروعية التمويل غير العمومي للحملة.

كما تمّ الوقوف على تلقي تسعة مترشّحين للانتخابات التشريعية مبالغ صادرة من الخارج خلال سنة 2014 بواسطة تحويلات بنكية أو بريدية باستثناء التحويلات بعنوان المساعدات العائلية. إلاّ أنّ عدم تبرير المعنيين مشروعية مصادر هذه التمويلات واستعمالها عبر تقديم الوثائق المثبتة لموضوعها ومآلها ساهم بدوره في ارتفاع مخاطر تمويل الحملة بتمويلات أجنبية خاصّة بالنظر إلى تولي أغلب المترشّحين المعنيين إيداع مبالغ بالحسابات الوحيدة للحملة بعنوان التمويل الذاتي.

وفي سياق متصل ساهم إيلاء اللجنة التونسية للتحاليل الماليّة عناية خاصّة بالتصاريح بالشبهة الواردة عليها بخصوص المترشّحين للانتخابات التشريعية لسنة 2014 في إبراز مخاطر تمويل أجنبي للحملة الانتخابيّة لأحد المترشّحين غير الفائزين أفضى إلى إحالة ملفه إلى وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس.

وشهد عدد الحوّالات البريدية المتأتّية من الخارج ومبالغها المنجزة خلال الفترة الانتخابيّة ارتفاعا ملحوظا حيث بلغت قيمتها خلال الفترة الانتخابيّة حوالي ثلث المبلغ الجملي للتحويلات المنجزة خلال سنة 2014. وانتفع 20 مترشّحا بحوالي 26 % منها. وتجاوزت قيمة هذه التحويلات في بعض الحالات 40 ألف دينار ممّا يستدعي تدعيم آليات الرقابة على العمليات البريدية للمترشّحين من قبل البريد التونسي لضمان مشروعية التمويل غير العمومي للحملة.

وعلى صعيد آخر تولت دائرة المحاسبات تقصي البيانات المتعلّقة بالتمويل الأجنبي لدى الإدارة العامة للدّيوانة التي تضطلع في إطار مهامها خاصّة بمهمة رقابة حركة الأموال داخل البلاد وعبر الحدود. وفي هذا الإطار تمّ الوقوف على إنجاز عمليات بيع أوراق نقدية لدى مؤسسات بنكية بمبلغ إجمالي قدره 73 ألف دينار من قبل 3 مترشّحين لم تتوفر في خصوصها تصاريح بتوريد العملة لدى الإدارة العامّة للدّيوانة.

ومكّن النظر في قاعدة المعطيات "عملة " لدى مصالح الدّيوانة من معاينة أهمية حجم عمليات توريد العملة التي تمّت خلال سنة 2014 حيث بلغت ما قيمته 2.501,837 م.د وأهمية المبالغ التي لم يتم تحديد مآلها خلال الفترة الانتخابيّة إذ بلغت ما قيمته 686,832 م.د أي ما يمثّل 27,45%.

ورغم أهمية المبالغ غير المسواة بعنوان العملة المورّدة وارتفاع المخاطر بعنوانها لا تتوفر لدى مصالح البنك المركزي التونسي معطيات شاملة حول مآلها النهائي وذلك بالنظر إلى تعدد أوجه استعمالها كإيداعها لدى وسيط مقبول أو صرف هذه المبالغ لدى البنوك أو استعمالها في إطار عمليات تجارية. ولئن تولت مصالح الدّيوانة بداية من شهر سبتمبر 2014 الانطلاق في تنفيذ آلية الإجراء الحدودي[1] فقد تبين أنّ نسبة تطبيق هذا الإجراء خلال الفترة الممتدة من شهر سبتمبر 2014 إلى 14 نوفمبر 2014 لم تتجاوز 34 %.

ويستدعي مزيد تفعيل آلية الإجراء الحدودي المذكورة تدعيم التنسيق بين البنك المركزي التونسي ومصالح الدّيوانة لتوفير المعطيات اللازمة للتأكد من مآل العملة المورّدة كطبيعة نشاط الأشخاص الذين يتولون توريد مبالغ هامّة من العملة الأجنبية وتفادي التأخير في توفير هذه المعطيات خصوصا أنّ مصالح الدّيوانة لم تتلق إلى غاية 20 أفريل 2015 إجابة بخصوص مطلبها الموجّه إلى البنك المركزي التونسي بتاريخ 11 ديسمبر 2014 حول طبيعة نشاط أشخاص تولوا توريد مبالغ هامّة من العملة الأجنبية. ومن شأن ذلك أن يدعم رقابة مسالك التمويل الأجنبي والحدّ من مخاطر الاستعمال غير المشروع لتلك التدفقات.

IV- الإفصاح عن الموارد

لضمان شمولية موارد الحملة الانتخابية أوجب الإطار القانوني للانتخابات تحديد قيمة الموارد العينية وتقييدها في السجل المعد لذلك وتنزيل الموارد المالية المتأتية من التمويل الذاتي أو الخاص أو العمومي فور قبضها بالحساب البنكي الوحيد للحملة.

أ- التبرعات العينية

نصّ الفصل 34 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 على وجوب تسجيل الموارد العينيّة في السجّل المعدّ لذلك مع بيان طبيعة هذا المورد العيني واسم ولقب وصفة الشخص الذي قدمه وعدد الوصل الممضى من قبله والمرقّم بصفة مسبقة. غير أنّ عديد القائمات

[1] والمتمثل في مد قاعة العمليات الديوانية لمصالح إدارة الحدود والأجانب بمعطيات حول المسافرين الذين يتولون التصريح بمبالغ هامّة في العملة عند الدخول للتثبت من مآل هذه المبالغ.

لم تتول تقديم المؤيّدات المثبتة لبعض مواردها المدرجة في حساباتها الماليّة ممّا لا يسمح بالتحقّق من مشروعية مصادرها.

ويذكر في هذا السياق أن الحسابات الماليّة لقائمتين مترشّحتين عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ بدائرتي قبلي ونابل 2 وللقائمة المترشّحة عن حزب حركة نداء تونس بدائرة القيروان تضمّنت بيانات حول حصولها على تبرّعات عينيّة بلغت تباعا 8,350 أ.د و10,746 أ.د و5,700 أ.د مجهولة المصدر وذلك في غياب مؤيّدات لها.

وبلغت جملة الموارد العيّنة التي لا يتوفّر في شأنها مؤيّدات لتسع قائمات مستقلة[1] حوالي 16,420 أ.د وهو ما يمثل نسبة 95,26 % من مواردها الذاتية وما نسبته 27 % من مجموع مواردها.

ومن جهة أخرى لوحظ غياب سجّلات التبرعات وغياب التنصيص على هوية المتبرّعين فضلا عن افتقار وصولات التبرّع إلى ختم الهيئة الفرعية للانتخابات بالنّسبة إلى بعض القائمات مما يخلّ بشفافية التبرعات. ويذكر في هذا الشأن القائمة المترشّحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ بدائرة المنستير والقائمة المترشحة عن الاتحاد من أجل تونس بدائرة القيروان اللتان لم تمدّا الدائرة بدفتر التبرعات العينية. وكذلك الشأن بالنسبة إلى القائمة المترشّحة عن حزب اللقاء الدستوري بدائرة قبلي التي لم تقدم مؤيدات بعنوان مساهمات عينية بمبلغ 3,020 أ.د فضلا عن معاينة وصولات تبرّع عيني لا تحمل توقيع المتبرّعين.

وعلاوة على ذلك تضمّنت الحسابات الماليّة لقائمات مترشّحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ[1] بيانات حول انتفاعها بتبرّعات عينيّة إما في شكل كراء سيارات بمبالغ قدرها 4,200 أ.د و6,720 أ.د أو في شكل التكفل بمصاريف طباعة بمبلغ 2,238 أ.د دون تحديد الجهة التي تكفّلت بهذه النفقات.

وقد برّرت أغلب القائمات النقائص المذكورة بعدم علمها بتوفّر مثل هذه الدفاتر فضلا عن "محدوديّة الإحاطة والتّأطير التي وفّرتها لها الهيئات الفرعيّة للانتخابات".

---

[1] قائمات إرادة وتحدي وصوت الجريد والميعاد والعدالة ولنكن عادلين وخدمة للمواطن ووفاء للوطن وأمل قفصة والإقلاع.

[1] بدوائر سوسة وقفصة وتونس1.

ومن جهة أخرى اتّضح أن قائمتين مترشّحتين عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ [2] لم تتضمّن سجّلاتهما موارد عينيّة تبرّع بها الحزب بمبلغ جملي قدره 5,517 أ.د .

وتمثّل التمويل العيني في بعض الحالات الأخرى في تكفّل الحزب المترشّحة عنه قائمات ببعض المصاريف. غير أنّه لم يتبين قيام القائمات المعنية بتسجيل هذه التبرعات في حساباتها على غرار القائمة المترشحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ بدائرة سوسة بعنوان كراء سيّارات بمبلغ 5,880 أ.د. وفي نفس السياق لم تتولّ القائمات المترشّحة عن حزب حركة نداء تونس بدوائر أريانة وجندوبة والقيروان تسجيل مساهمات عينيّة متأتّية من الحزب بقيمة 7,659 أ.د بعنوان مستلزمات الدعاية الانتخابيّة.

وأفرزت المهمة الرقابية الميدانية على حزب حركة نداء تونس في جانبها المتعلّق بتمويل الحملة الانتخابيّة التشريعية لسنة 2014 تحمّل الحزب نفقات لفائدة قائماته المترشّحة لم يتمّ التصريح بها من قبل القائمات ضمن حساباتها الماليّة. فقد تم الوقوف على تحمّل الحزب خلال فترة الحملة مصاريف بمبلغ 144 أ.د بعنوان نفقات ذات صبغة انتخابية تمثلت في مصاريف طباعة واقتناء هدايا[1] لم يتمّ التصريح بها من قبل القائمات المترشّحة عن هذا الحزب ضمن حساباتها المالية المودعة لدى الدائرة.

كما تبين من خلال مقاربة المعطيات المصرّح بها من قبل القائمات المترشّحة بمختلف الدوائر الانتخابيّة والمعطيات المستقاة من الوثائق التي تحصلت عليها الدائرة من قبل نفس الحزب اختلاف في تحديد المساهمات النقدية والعينية للحزب ارتفعت على التوالي إلى 25 أ.د و19,765 أ.د لم يتمّ تسجيلها من قبل القائمات بحساباتها الماليّة.

وسجلت القائمة المترشحة عن حركة نداء تونس بدائرة قبلي فارقا بين المداخيل المبينة بالحساب المالي وتلك التي أفرزتها رقابة الدائرة بلغ 10,800 أ.د حيث لم تحتسب بعض المساهمات العينية والقسط الثاني من المنحة.

ولم يتم من قبل 19 قائمة مترشحة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية تسجيل المساهمة التي قدّمها لها الحزب كتمويل ذاتي عيني والتي ناهزت 260 أ.د في سجلاّت النفقات

---

[2] بدائرتي تونس 2 وقابس.

[1] منها 17,420 أ د تمّ بشأنها تحديد القائمات المنتفعة بالاعتماد على حسابية الحزب والفواتير المؤيدة لنفقاته.

والمداخيل وفي القائمات التأليفيّة. وكذلك كان الشأن بالنسبة إلى 9 قائمات عن حزب الاتحاد الوطني الحر التي لم تفصح ضمن قائمة المداخيل والنفقات عن موارد عينية تحصلت عليها قدرها 61,526 أ.د.

ومن جهة أخرى، وفيما يتعلق بتقييم التبرعات العينية ولضمان المساواة بين مختلف المترشّحين كرّس القانون الانتخابي احتساب النفقات العينية ضمن السقف الانتخابي وذلك بهدف تجنّب توظيف بعض القائمات الحزبيّة للإمكانات الهامة المتاحة لها بطريقة تخلّ بشفافيّة العمليّة الانتخابيّة وبنزاهتها. ونص الفصل 8 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 المؤرّخ في 8 أوت 2014 على أنّه يتم تقدير قيمة التمويل العيني بغرض تنزيله في الحساب المالي للقائمة المترشّحة بالرجوع إلى الأسعار المعمول بها في السوق حين تسلمها وباعتبار الاهتلاك.

وفي هذا الإطار اتضح من خلال النظر في التبرعات العينية المنزّلة بالحسابات الماليّة لقائمات عن حركة النهضة [2] أن طريقة تقديرها للتبرّعات العينيّة لا ترتكز على الأسعار المتداولة بالسوق وتعتبر منخفضة خاصة بالنّسبة إلى المبالغ المتعلّقة باستعمال السيارات الخاصة أو كراء المحلات للقيام بالتظاهرات أو لشراء معدات للتظاهرات.

ب- الموارد النقدية

لم تتقيّد بعض القائمات المترشحة بتنزيل كامل الموارد المخصّصة للحملة بالحساب البنكي على غرار الموارد المالية المتأتية من مساهمات حزبية أو تبرّعات نقدية أو مساهمات خاصة. ويذكر في هذا الصدد خاصة ست قائمات عن حزب حركة نداء تونس[1] التي لم تتول تنزيل بالحساب البنكي الوحيد موارد قدرها 21,336 أ.د وست قائمات عن حركة وفاء[2] موارد قدرها 16,342 أ.د وست قائمات عن حزب آفاق تونس[3] موارد بلغت 14,137 أ.د و4 قائمات عن حزب المبادرة الدستورية [4] موارد بمبلغ جملي قدره 8,063 أ.د. كما لم تنزّل أربع قائمات عن حزب المجد [5] بالحساب البنكي الوحيد مبالغ قدرها 4,405 أ.د و3 قائمات عن حزب التحالف الديمقراطي[6] مبلغا قدره 7,928 أ.د.

---

[2] بدوائر بنزرت والمهدية وسيدي بوزيد وصفاقس 1 وصفاقس 2 وتونس 2 وسوسة وباجة وإيطاليا.

[1] بدوائر زغوان والقيروان ومدنين وسيدي بوزيد وصفاقس 2 وبنزرت.

[2] بدوائر أريانة ونابل 1 وصفاقس 2 وصفاقس 1 وبنزرت ومدنين.

[3] بدوائر سليانة و نابل1 و تونس2 وبن عروس و صفاقس1 والأمريكيتين وبقية دول أوروبا.

[4] بدوائر منوبة ومهدية وسليانة وتطاوين.

[5] بدوائر تونس 2 ومنوبة ومدنين وتطاوين

ويذكر في نفس الإطار عدم تنزيل قائمات مترشّحة عن حزب حركة النهضة بدوائر صفاقس وفرنسا 1 وفرنسا 2 لمبالغ جملية ارتفعت إلى 5,082 أ.د بالحساب البنكي الوحيد. وكذلك كان الشأن بالنسبة إلى قائمتين عن حزب التيار الديمقراطي[7] انتفعتا بتمويلات ذاتية وخاصة نقدية بمبلغ جملي قدره 10,062 أ.د دون الإفصاح بالمبلغين المذكورين في إطار الحساب البنكي الوحيد.

وقد برّرت بعض القائمات هذا الإخلال بأنّ ضغط مواعيد الحملات الانتخابيّة وتسارعها وحرصها على الإيفاء بالتزاماتها تجاه المزوّدين الذين تعاملت معهم قد حالت دون تنزيل بعض الموارد الماليّة بالحساب البنكي الوحيد المفتوح للغرض.

وتحول هذه النقائص دون التأكد من مشروعية وشمولية موارد القائمات المعنية ونفقاتها ومن التحقق من احترام سقف الإنفاق الانتخابي ومن شأن هذه النقائص أن تنعكس سلبا على درجة شفافية الحملة وأن تؤدي بالنظر إلى أهمية المبالغ النقدية التي لم يتمّ تنزيلها بالحساب البنكي إلى رفض الحساب المالي للقائمة المخلّة وتحميلها عقوبة تساوي 10% من سقف الإنفاق الانتخابي وذلك طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 98 من القانون الانتخابي.

---

[6] بنابل 2 والقيروان وباجة.

[7] بدائرتي مدنين و بنزرت.

الجزء الثالث

مراقبة نفقات الحملة الانتخابية

تبيّن من النظر في طبيعة نفقات الحملة الانتخابية للقائمات على نحو ما تمّ التصريح به إلى دائرة المحاسبات أنّ هذه النفقات تجاوزت 9.661 أ.د وأنّ مصاريف كراء المعدات ووسائل النقل ومصاريف الطباعة والنشر ومصاريف التظاهرات والاجتماعات نالت النصيب الأكبر من مجموع النفقات المنجزة حيث مثلت على التوالي 31,74% و30,78% و20,62%. ويبرز الرسم البياني الموالي هيكلة نفقات هذه القائمات :

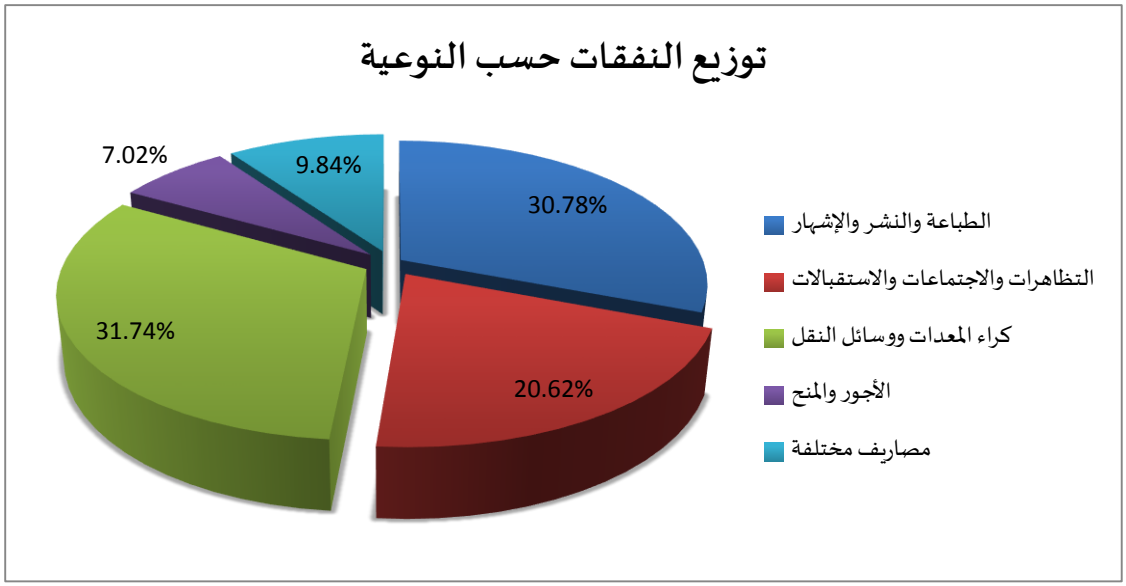

وقد تمت تأدية أكثر من نصف (51,23 %) هذه النفقات نقدا. وإجمالا تبوّب هذه النفقات حسب طريقة تأديتها كالآتي :

بيان طريقة الدفع	المبلغ بالدينار	النسبة (%)
نقدا	4 950 010,216	51,23
صك	1 787 072,761	18,50
تحويل	1 125 951,754	11,65
عيني	1 798 913,353	18,62
المجموع	9 661 948,084	100,00

وقد بلغت نفقات القائمات الفائزة 3.376 أ.د وهو ما تجاوز 34% من مجمل النفقات المصرح بها من قبل القائمات التي أودعت حساباتها لدى دائرة المحاسبات.

ومكّنت الفحوصات المجراة على نفقات الحملة الانتخابية من الوقوف على نقائص تعلّقت خاصة بمدى مشروعية النفقات المنجزة وبدرجة شفافية حسابات الحملة ومصداقيتها.

I- مشروعية نفقات الحملة

تعلّقت أبرز النقائص التي تم الوقوف عليها بخلاص نفقات ذات طبيعة غير انتخابية وبإنجاز نفقات تجاوز مبلغها الفردي 500 د أو بتجزئتها لتفادي تسديدها من خلال تحويل أو صك بنكي.

أ- الصبغة الانتخابية للنفقات

تتمثّل المصاريف الانتخابية وفقا للفصل 3 من القانون الانتخابي في مجموع النفقات النقدية والعينية التي تم التعهد بها أثناء الفترة الانتخابية من قبل القائمة أو الحزب أو لفائدتهم وتم استهلاكها أو دفعها لتسديد نفقات الحملة لنيل ثقة الناخب والحصول على صوته. ونص الفصل 37 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 خاصة على أنه لا تكتسي النفقة صبغة انتخابية إلا إذا تمّ التعهّد بها خلال الفترة الانتخابية وتمّ دفعها أو استهلاكها في الدائرة الانتخابية المعنية إذا تعلّق الأمر بالانتخابات التشريعية. غير أن فحص الوثائق المثبتة للنفقات المتعلّقة بالحملة أفرز حالات تضمين الحسابات المالية لمصاريف لا تكتسي صبغة انتخابية.

ويذكر في هذا الشأن خاصة تعهّد بعض القائمات المترشحة عن أحزاب فائزة بمقعد بمجلس نواب الشعب لنفقات تعتبر غير انتخابية بلغ قدرها 57,902 أ.د بالنسبة إلى حزب الاتحاد الوطني الحرّ [1] و36,447 أ.د بالنسبة إلى حزب المؤتمر من أجل الجمهورية[2] و29,881 أ.د بالنسبة إلى حزب آفاق تونس[3] و28,268 أ.د بالنسبة إلى حزب حركة نداء تونس[4] و17,462 أ.د

---

[1] بدوائر سيدي بوزيد وسوسة وبن عروس والمهدية وقفصة وتونس 2 وقبلي ونابل 1 ونابل 2 ومنوبة والمنستير ومدنين وسليانة وباجة وتوزر والقصرين والقيروان وجندوبة وزغوان وبنزرت وأريانة وتونس 1.

[2] بدوائر باجة والقصرين ونابل 2 وبن عروس وفرنسا 2 وقفصة وجندوبة والقيروان ومدنين ونابل 1 وسيدي بوزيد وسليانة وسوسة وتونس 2 وزغوان وأريانة وبنزرت وقابس وقبلي والكاف والمهدية ومنوبة والمنستير وتوزر وتونس 1 وصفاقس 1 وصفاقس 2 وتطاوين.

[3] بدوائر الكاف وسيدي بوزيد وتوزر وتونس 1 وأريانة وبن عروس وجندوبة والمهدية ونابل 1 وصفاقس 1 وتونس 2 وفرنسا 1 وصفاقس 2 والقصرين والقيروان وقفصة ونابل 2 وباجة والقارة الأمريكية وبقية دول أوروبا.

[4] بدوائر تونس 2 وبن عروس ونابل 2 وبنزرت وسوسة وزغوان والمنستير وجندوبة والمهدية ومدنين وقبلي وسيدي بوزيد وتطاوين وسليانة وتوزر وصفاقس 1 وصفاقس 2 والقصرين وقابس وفرنسا 1.

بالنسبة إلى حزب المبادرة الوطنية الدستورية[1] و16,240 أ.د بالنسبة إلى حزب حركة النهضة[2] و8,458 أ.د[3] بالنسبة إلى حزب التحالف الديمقراطي.

وبلغ حجم النفقات غير الانتخابية التي تمّ الوقوف عليها بالنسبة إلى قائمات إئتلاف الجبهة الشعبية وقائمة نداء التونسيين بالخارج تباعا 45,178 أ.د[4] و 14,195 أ.د[5].

ولم تخل نفقات عدد من القائمات المترشّحة عن أحزاب غير فائزة في الانتخابات التشريعية من مثل هذه النقائص. ويذكر في هذا الصّدد خاصة قائمات عن حزب المجد[6] بمبلغ 7,299 أ.د و قائمات عن حزب الجبهة الوطنية التونسية[7] بمبلغ 3,504 أ.د.

وتوزّعت النفقات غير الانتخابية المذكورة إلى نفقات لم تكن تهدف إلى نيل ثقة الناخب ونفقات استهلكت خارج الفترة الانتخابية فضلا عن نفقات تمّت تأديتها خارج الدائرة الانتخابية المترشح بها.

ففيما يتعلّق بالنفقات التي لم تكن غايتها نيل ثقة النّاخب يذكر على سبيل المثال ما أنجزته القائمة المترشحة عن حزب الاتحاد الوطني الحرّ بدائرة نابل2 التي تولّت خلاص أتعاب بقيمة 3,720 أ.د بعنوان توزيع مطويات خلال يوم الاقتراع والقائمات عن حركة نداء تونس بدوائر قبلي وقابس وسليانة وصفاقس التي تكفّلت خاصة بتسديد أتعاب عضو بالقائمة والوكيل المالي لها في نفس الوقت ونفقات معدات لتكوين الملاحظين بمبلغ جملي تجاوز 2 أ. د.

كما تم الوقوف على تحميل قائمتين مترشحتين عن حزب آفاق تونس بدائرتي تونس 1 والقصرين وكذلك قائمتين عن حزب المبادرة الوطنية الدستورية بدائرتي القصرين وزغوان لنفقات بعنوان خلاص أتعاب ملاحظين يوم الاقتراع بلغت ما جملته على التوالي 4,500 أ.د و5,490 أ.د. كما يذكر في هذا السّياق تولي القائمة المترشحة عن حزب العمل التونسي بدائرة نابل 2 صرف

---

[1] بدوائر سوسة وزغوان وقفصة وتونس 2 وأريانة ونابل 1 وبنزرت وجندوبة والمهدية وقابس وقبلي وتطاوين وسليانة والقصرين.

[2] بما عدده 33 دائرة.

[3] بدوائر باجة وتونس 2 ومدنين والكاف ومنوبة ونابل 2 والقيروان.

[4] خاصة بدوائر فرنسا 1 وفرنسا 2 والقصرين وصفاقس 2 وأريانة.

[5] دائرة فرنسا 2.

[6] بدوائر تونس 2 وبن عروس ومنوبة ونابل 1 والقيروان وباجة وجندوبة والمهدية وصفاقس 1 وصفاقس 2.

[7] بدوائر أريانة وباجة وتونس 2 وجندوبة وقفصة ومنوبة ونابل 1.

مبلغ 1,878 أ.د لصيانة سيارة خاصة وتأمينها وخلاص معاليم فحصها الفني بالوكالة الفنيّة للنقل البرّي.

ومن جهة أخرى وخلافا للفصل 8 من قرار هيئة الانتخابات عدد 14 المؤرّخ في 18 جويلية 2014 الذي حدّد فترة الحملة الانتخابية التشريعية من يوم 4 أكتوبر 2014 إلى يوم 24 أكتوبر 2014 وذلك بالنسبة إلى القائمات المترشحة بالدوائر الانتخابية بالداخل ومن يوم 2 أكتوبر 2014 إلى 22 أكتوبر 2014 بالنسبة إلى القائمات المترشحة بالدوائر الانتخابية بالخارج تم الوقوف على تضمين الحسابات المالية لنفقات تم التعهد بها أو استهلاكها خارج الفترة المذكورة.

وفاق حجم النفقات التي تمت تأديتها خارج الفترة الانتخابية مبلغ 26 أ.د بالنسبة إلى 24 قائمة مترشحة عن حزب حركة نداء تونس[1]. كما اعترت نفس النقائص ما عدده 19 قائمة مترشحة عن حزب آفاق تونس[2] بمبلغ 25,395 أ.د و 9 قائمات مترشحة عن حركة النهضة بمبلغ 11,786 أ. د[3] و3 قائمات مترشحة عن حزب الاتحاد الوطني الحرّ بمبلغ 7,480 أ.د [4] فضلا عن 10 قائمات مترشحة عن حزب المجد[5] التي تكفلت بنفقات خارج الفترة الانتخابية بمبلغ 6,709 أ.د. كما يذكر في نفس الإطار 5 قائمات مترشحة عن الجبهة الوطنية التونسيّة[6] و3 قائمات عن حزب حركة وفاء[7] التي ضمنت حساباتها نفقات تمت تأديتها خارج فترة الحملة الانتخابية بمبالغ جملية قدرها تباعا 3,505 أ.د و2,015 أ.د.

وفي ذات السياق تجاوز مبلغ النفقات المنجزة خارج الفترة الانتخابية من قبل قائمات مترشحة عن ائتلاف الجبهة الشعبية 42 أ.د .

أمّا بخصوص القائمات المستقلّة فقد تولت قائمة "أمل تونس" المترشحة بدائرة بن عروس وقائمة "زرقاء اليمامة " بدائرة المنستير تأدية نفقات بعد انقضاء فترة الحملة الانتخابية بلغت على التوالي 2,700 أ.د و6,119 أ.د.

---

[1] بدوائر تونس 1 وتونس 2 وبن عروس ونابل 2 وبنزرت وسوسة وزغوان والقيروان والمنستير وباجة وجندوبة والكاف والمهدية وقابس ومدنين وقبلي وسيدي بوزيد وتطاوين وسليانة وتوزر وصفاقس 2 وصفاقس 1 والقصرين وفرنسا 1.

[2] بدوائر صفاقس1 وجندوبة والكاف وباجة وسيدي بوزيد وتوزر وتونس 1 وأريانة وبن عروس والمهدية ونابل1 وتونس2 وصفاقس2 وفرنسا1 والقصرين والقيروان وقفصة وباجة ونابل2 .

[3] بدوائر إيطاليا وفرنسا 2 وفرنسا 1 وقفصة وقبلي ونابل 1 ونابل 2 وبن عروس وتونس.

[4] بدوائر سليانة وتونس 2 ومدنين.

[5] بدوائر تونس 2 وبن عروس ومنوبة ونابل 1 والقيروان وباجة وجندوبة والمهدية وصفاقس 1 وصفاقس 2.

[6] تطاوين و تونس2 و أريانة ونابل 1 والمنستير.

[7] بدوائر منوبة وأريانة وجندوبة.

وعلاوة على ذلك تضمنت النفقات غير الانتخابية في جانب منها نفقات تم إنجازها خارج الدّائرة المترشح بها تعلّقت بمصاريف أكل وتزوّد بالوقود وتنقل على غرار ما تمت ملاحظته بالنسبة إلى قائمتي حزب الاتحاد الوطني الحرّ[1] بمبلغ جملي قدره 3,413 أ.د وقائمات عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية[2] بمبلغ جملي قدره 4,237 أ.د.

وتطبيقا للفصل 78 من القانون الانتخابي وللفصلين 14 و16 من قرار هيئة الانتخابات عدد 20 لسنة 2014 فإن القائمات التي تبين في شأنها إنجاز نفقات لا تكتسي صبغة انتخابية ملزمة بإرجاع المبالغ المذكورة. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه الأحكام لا تنطبق على القائمات المتحصّلة على نسبة 3% من الأصوات أو الفائزة بمقعد في حالة توفّر تمويلات ذاتية أو خاصة لديها تتجاوز قيمتها الجملية مبلغ النفقات غير الانتخابية. أمّا بالنسبة إلى القائمات التي لم تتحصل على نسبة 3% من الأصوات أو لم تفز بمقعد فهي غير معنية بذلك باعتبار أنها ملزمة بإرجاع كامل القسط الأول من المنحة العمومية.

وعلى صعيد آخر اتضح أنّ عددا من الأحزاب قامت قُبيل انطلاق الحملة الانتخابيّة بتنظيم تظاهرات وأنشطة تولّت بخصوصها صرف مبالغ هامّة. ولئن كانت هذه الأنشطة تهدف إلى استقطاب الناخبين وحثّهم على انتخاب القائمات المترشحة عن هذه الأحزاب فإنّ الدائرة لم تحتسب هذه المصاريف ضمن النفقات الانتخابيّة للقائمات المعنية باعتبار أنّ التظاهرات تمت خارج فترة الحملة الانتخابيّة. وتبعا لذلك توصي دائرة المحاسبات بسنّ أحكام قانونيّة تنظّم فترة ما قبل الحملة الانتخابيّة على نحو يكرّس مبدأ المساواة ويضمن تكافؤ الفرص بين القائمات المترشحة.

[1] بدائرة بن عروس وباجة.

[2] بدوائر تونس 1 والمنستير ونابل 1 وأريانة ومنوبة وبن عروس وتطاوين.

ب- نفقات تمت تأديتها نقدا

لم تتقيّد بعض القائمات المترشحة بأحكام الفصل 85 من القانون الانتخابي الذي أوجب تسديد المصاريف الانتخابية بواسطة شيكات أو تحويلات بنكية إذا تجاوزت قيمة النفقة الواحدة خمسمائة دينار.

وفي هذا الصدد اتّضح أهمية حجم النفقات التي تجاوزت الحدّ القانوني المسموح به لتأديتها نقدا بالنسبة إلى بعض القائمات. وقد شابت هذه النقائص خاصة قائمات عن حزب آفاق تونس[1] بمبلغ 70,853 أ.د وقائمات عن حزب الاتحاد الوطني الحرّ [2] بمبلغ 39,260 أ.د وقائمات عن حزب حركة نداء تونس[3] بمبلغ 33,677 أ.د وقائمات عن حزب المبادرة الوطنية الدستورية[4] بمبلغ 28,098 أ.د وقائمات عن حزب التحالف الديمقراطي[5] بمبلغ 12.458 د وقائمات عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية[6] بمبلغ 7,186 أ.د إضافة إلى قائمات مترشحة عن حزب حركة النهضة[7] بمبلغ 5,645 أ.د.

ووقفت الدائرة على نفس النقائص بعنوان قائمات مترشحة عن أحزاب لم تفز بمقعد بمجلس نواب الشعب. فعلى سبيل المثال بلغ حجم النفقات التي فاق مبلغها الفردي 500 د وتم تسديدها نقدا 48,368 أ.د بالنسبة إلى قائمات عن حزب حركة التونسي[8] و26,749 أ.د بالنسبة إلى قائمات عن حزب التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات[9] و24.588 أ.د بالنسبة إلى حزب حركة وفاء[10]. ويذكر كذلك قائمات عن حزب اتّحاد الشباب الديمقراطي التونسي[11]بمبلغ

---

[1] بدوائر الكاف وسليانة وباجة وسيدي بوزيد وتونس 1 وبنزرت وقابس وجندوبة ومدنين والمنستير ونابل 1 وتونس 2 وفرنسا 1 وصفاقس 2 والقصرين والقيروان وقفصة ونابل 2 وسوسة.

[2] بدوائر سيدي بوزيد وبن عروس والمهدية وقفصة وقبلي وقابس ونابل1 والمنستير والقصرين والقيروان وجندوبة وزغوان وبنزرت وأريانة وتونس 1 وتوزر.

[3] بدوائر نابل 1 ونابل 2 وزغوان وتطاوين وتوزر وصفاقس 1 وقفصة.

[4] بدوائرنابل 1 ونابل 2 وبنزرت وباجة وقبلي وسيدي بوزيد وتطاوين وسليانة وصفاقس 2.

[5] بدائرتي أريانة ومدنين.

[6] بدوائر مدنين ونابل 1 وصفاقس 2 وسيدي بوزيد وألمانيا.

[7] بدوائر زغوان وألمانيا وإيطاليا.

[8] بن عروس وسوسة والقيروان وباجة وتونس 2 وجندوبة والكاف والمهدية وتوزر وصفاقس 2 والقصرين وفرنسا 1.

[9] بدوائر قفصة ومدنين وسليانة وتطاوين وأريانة ومنوبة وبنزرت وتونس 2 ونابل 2.

[10] بدوائر منوبة وتطاوين وبنزرت ومدنين وأريانة ونابل 1 وتوزر والقصرين.

[11] بدوائر تونس 1 وتونس 2 وسوسة وزغوان والقيروان والقصرين.

17,447 أ.د وقائمات عن حركة الديمقراطيين الاشتراكيين[1] بما جملته 16,292 أ. د وقائمات عن الحزب الاشتراكي[2] بمبلغ 15,195 أ.د وقائمات عن حزب المجد[3] بمبلغ 12,176 أ.د فضلا عن قائمات عن حزب الحرية من أجل العدالة والتنمية[4] بمبلغ 11,395 أ. د والقائمات البورقيبية[5] بمبلغ 10,019 أ.د.

أمّا بخصوص القائمات الائتلافية فقد تولّت قائمات تيار المحبّة[4] تسديد نفقات بقيمة إجمالية بلغت 10,431 أ.د نقدا فاق مبلغ النفقة الواحدة منها 500 د. وكانت هذه المبالغ في حدود 46,882 أ.د بالنسبة إلى عدد من قائمات ائتلاف الجبهة الشعبية.

وقد برّرت قائمات تعلّق بشأنها هذا الإخلال تصرّفها على النّحو المذكور بعدم قبول بعض المزوّدين خلاص مستحقّاتهم بواسطة شيكات أو تحويلات بنكيّة واشتراطهم الخلاص نقدا إضافة إلى عدم تمكين بعض الفروع البنكيّة عدد من القائمات المترشّحة من دفاتر شيكات وبرفض بعض البنوك فتح حسابات بنكيّة باسم القائمات المترشحة إبّان انطلاق الحملة.

وعلاوة على ذلك اتّضح أن بعض القائمات تولت تجزئة نفقات من نفس الطبيعة منجزة لدى نفس المزوّد في فترات متقاربة تجاوز مبلغها 500 د لتجنب تأديتها بواسطة صكوك أو تحويلات بنكية. من ذلك أنّ القائمة المترشحة عن حزب الإتّحاد الوطني الحرّ بدائرة بنزرت تولّت تجزئة مصاريف بلغ قدرها 12,100 أ.د بعنوان أجور فاق الأجر الفردي منها 500 د. وكذلك كان الشأن بالنسبة إلى قائمتين مترشحتين عن حزب آفاق تونس بدائرتي سوسة وبن عروس وثلاث قائمات مترشحة عن حزب حركة النهضة بدوائر بنزرت والمهدية ومدنين التي شهدت حالات تجزئة نفقات بعنوان نفس الشراءات لدى نفس المزوّد بلغ مجموعها 9,735 أ.د.

---

[1] بدوائر نابل 2 وسيدي بوزيد والكاف وصفاقس 1 وزغوان وصفاقس 2 وبنزرت وقابس ونابل 1.

[2] بدوائر زغوان وتونس 1 ونابل 2 والقصرين وجندوبة.

[3] بدوائر أريانة وبن عروس ومنوبة ونابل 1 وجندوبة والمهدية وسيدي بوزيد وصفاقس 2.

[4] بدائرة منوبة.

[5] بدوائر منوبة وسوسة وبنزرت.

ومن شأن عدم التقيد بأحكام الفصل 85 آنف الذكر أن يعرّض القائمات المخالفة إلى عقوبة مالية تتراوح بين ألف دينار وخمسة آلاف دينار وذلك طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 99 من القانون الإنتخابي.

II- شفافية حسابيات الحملة ومصداقيتها

وفقا لأحكام الفصل 93 من القانون الانتخابي يتعين على كل قائمة مترشحة مسك حسابية ذات مصداقية تتضمن بيانات شاملة ودقيقة حول كل عمليات القبض والصرف المتصلة بتمويل الحملة بما من شانه أن يعطي صورة حقيقية وشفافة عن نفقات الحملة وتمويلها. غير أنّ بعض القائمات تولّت تأدية نفقات في غياب وثائق إثبات شاملة وذات مصداقية وتنظيم تظاهرات دون الإفصاح عن البعض منها أو الإدلاء بكامل النفقات المترتبة عنها فضلا عن عدم تطابق الموارد والنفقات وعدم شمولية الحساب البنكي الوحيد لكامل موارد الحملة ونفقاتها.

أ - مصداقية وثائق الإثبات وشموليتها

أوجب الفصل 85 من القانون الانتخابي إنجاز المصاريف المتعلّقة بالحملة الانتخابية بناء على وثائق إثبات أصليّة وذات مصداقيّة. غير أنه اتّضح من خلال فحص الوثائق المثبتة لنفقات القائمات المترشحة وجود إخلالات تعلّقت بمصداقية هذه الوثائق إضافة إلى عدم تضمنها كل المصاريف المفصح عنها في إطار الحسابية المقدّمة لدائرة المحاسبات.

1- مصداقية وثائق الإثبات

خلافا لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرّخ في 29 جويلية 1991 والمتعلق بالمنافسة والأسعار والفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة افتقرت عديد الفواتير المؤيّدة للنفقات الانتخابية إلى التنصيصات الوجوبية على غرار الرقم التسلسلي والجهة المستفيدة وتاريخ الفاتورة ورقم المعرف الجبائي.

ويذكر في هذا السّياق أنّ قائمات عن حزب حركة نداء تونس[1] وحزب الاتّحاد الوطني الحرّ[2] وحزب المجد[3] وحزب الخضر للتقدم [4] تولّت إنجاز نفقات بمبالغ جملية قدرها على

[1] خاصة بالدوائر الانتخابيّة ببنزرت ومدنين وسوسة التي تولت صرف نفقات بلغت على التوالي 23,459 أ.د و15,313د و12,337 أ.د.

التوالي 129,858 أ.د و87,294 أ.د و36,066 أ.د و16,764 أ.د بناء على وثائق إثبات شابتها إخلالات تمثّلت أساسا في غياب المعرّف الجبائي للمزوّدين على الفواتير أو في ضوء وثائق لا ترتقي إلى مؤيدات إثبات.

كما اعترت نفس النقائص وثائق إثبات نفقات قائمات عن حزب آفاق تونس[5] بعنوان مصاريف جملية بلغت 10,601 أ.د وقائمات عن حزب حركة النهضة[6] بمبلغ جملي قدره 7,922 أ.د. وكان الشأن كذلك بالنسبة إلى قائمات عن حزب اللّقاء الدّستوري بمبلغ جملي قدره 11,115 أ.د وقائمة مترشحة عن حزب حركة التونسي[7] بمبلغ قدره 10,639 أ.د.

أمّا فيما يتعلق بقائمات ائتلاف الجبهة الشعبية فقد بلغت قيمة النفقات التي تمّ صرفها دون تقديم وثائق إثبات بشأنها أو بتقديم وثائق غير أصلية أو غير كافية ما قدره 46,148 أ.د. وشملت هذه النفقات خاصة القائمات المترشحة بدوائر سوسة وألمانيا وفرنسا1 وإيطاليا وتونس1 وتونس2 وقفصة والقصرين.

وقد أفادت بعض القائمات بهذا الخصوص أنّه نظرا للضغوطات التي حتمتها أنشطة الحملة الانتخابية توقيتا وعددا وتنوعا تعذّر عليها التنصيص على بعض المعلومات على الفواتير. وأرجعت عدم تقديم فواتير تحمل المعرف الجبائي أو الاقتصار على تقديم وصولات استلام إلى عدم مسك المزويدين لدفاتر مالية أو لرفض البعض منهم تقديم فواتير تحمل التنصيصات القانونية.

---

[2] بعنوان 14 قائمة وخاصة قائمات تونس 1 ومنّوبة وباجة.

[3] خاصة بدوائر القيروان وباجة ومدنين ومنوبة.

[4] خاصة بدائرتي تونس 1 وبنزرت.

[5] بدوائر سليانة وباجة وسيدي بوزيد وزغوان وبن عروس وسوسة.

[6] بدوائر تونس 2 ونابل 2 والمنستير والمهدية والأمركيتين وباقي دول الأوروبا.

[7] بدائرة صفاقس2.

2- شمولية وثائق الإثبات

لم تتولّ بعض القائمات إثبات كامل النفقات التي أفصحت عنها حيث تبين من خلال فحص الوثائق المودعة لدى الدائرة وجود نفقات لم تتوفر بشأنها وثائق إثبات وذلك خلافا للفصول من 83 إلى 86 من القانون الانتخابي التي نصت على ضرورة مسك حساب يتضمن جميع العمليات قبضا وصرفا بناء على وثائق إثبات أصلية وذات مصداقية.

وفي هذا الصدد تبيّن أن حسابيات قائمتين مترشحتين عن حزب آفاق تونس[1] و3 قائمات عن حركة وفاء[2] و13 قائمة عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية[3] تضمنت نفقات بمبالغ جملية قدرها تباعا 10,973 أ.د و14,141 أ.د و21,326 أ.د دون أن تكون مرفقة بوثائق إثبات بما يخلّ بمصداقية النفقات المعنية. وكذلك كان الشأن بالنسبة إلى قائمتين مترشحتين عن حزب حركة نداء تونس بدائرتي القيروان (20,675 أ.د) ومدنين (11,896 أ.د).

ومن شأن هذه الاخلالات أن تعرّض القائمات المترشحة بالدوائر المعنية للعقوبات المنصوص عليها بالفقرة الثانية من الفصل 99 من القانون الانتخابي والذي يقضي بإمكانيّة معاقبة الاخلال بأحكام الفصلين 85 و86 من القانون الانتخابي بخطية يتراوح مبلغها بين ألف دينار وخمسة آلاف دينار.

ب- الإفصاح عن كامل النفقات

لم تتول بعض القائمات المترشحة الإفصاح عن كامل النفقات المنجزة وتسجيلها بالحسابات المودعة لدى الدائرة رغم ارتباطها الوثيق بالأنشطة الدعائية الانتخابية على غرار تكاليف النقل والاتصال وأتعاب الذين تولوا توزيع المطويات وتأمين الاجتماعات.

---

[1] بدوائر نابل1 وسوسة.

[2] بدوائر سيدي بوزيد والقيروان وأريانة.

[3] بدوائر تونس 1 ونابل 1 وأريانة ومنوبة وبن عروس والمنستير وقابس وقبلي ومدنين وتونس 2 والقيروان وصفاقس 2 وفرنسا 2.

وقد تعلق الأمر بقائمات مترشحة عن حزب حركة نداء تونس[4] التي لم تفصح عن بعض النفقات تعلقت بتوفير مستلزمات دعاية من قبل الحزب وأتعاب الوكيل المالي ونفقات إيجار مقرّات الحملة وأتعاب أعوان الاستقبال أو الذين تكفلوا بتوزيع المطويات إضافة إلى نفقات الاتصالات الهاتفية.

وشابت نفس الإخلالات نفقات 12 قائمة مترشحة عن حزب المجد وقائمة مترشحة عن حزب الحرية من أجل العدالة والتنمية وقائمة المستقبل وقائمة متحدون من أجل تونس وثلاث قائمات الوفاء لمشروع الشهيد حيث لم تفصح عن نفقات المقرات أو تكاليف الاتصالات الهاتفية أو نفقات التزود بالوقود أو مصاريف النقل والتنقل إضافة إلى أجرة الوكيل المالي أو نفقات توزيع المطويات.

كما تبيّن من خلال مقاربة البيانات المضمّنة بوثائق إثبات النّفقات المصرّح بها ضمن الحساب المالي للقائمة المترشحة عن الاتحاد الوطني الحر بدائرة المهديّة مع محاضر معاينة الأنشطة الانتخابيّة المنجزة من قبل أعوان الهيئة الفرعيّة للانتخابات عدم شمولية مصاريف كراء السيارات المصرّح بها وذلك بعنوان 6 تظاهرات حيث بلغ عدد السيارات المستغلّة والتي لم يتمّ تضمين كلفتها في الحساب المالي 31 سيارة وذلك علاوة على غياب نفقات المقرات التي استغلّتها القائمة خلال الحملة الانتخابيّة ومنح الأعوان الذين استعانت بهم القائمة لتوزيع المطويّات والنّشريّات.

أمّا قائمات حركة النهضة[1](1) فلم تتول الإفصاح عن بعض النفقات المتعلقة بالتظاهرات خاصة منها التي تمت تأديتها بعنوان المحلاّت والمعدّات التي وقع استعمالها.

وتبيّن أنّ خمس قائمات عن حزب آفاق تونس[2] لم تصرّح ضمن حساباتها الماليّة بنفقات بعنوان تظاهرات أنجزتها. كما تولّى هذا الحزب خلال الحملة الانتخابية تسويق فيديو إشهاري في شكل "شريط غنائي" على الوسيط الالكتروني "يوتيوب" وشبكات التواصل الاجتماعي لم يتمّ إدراج

[4] خاصة منها المترشحة بدوائر تونس 2 وبن عروس وزغوان وقبلي ومدنين وقابس والمهدية وصفاقس 2 وتطاوين وتوزر وألمانيا.

[1] بدوائر تونس 1 وتونس 2 ونابل 1 ونابل 2 وسوسة والكاف وقبلي وقفصة وإيطاليا وبنزرت.

[2] بدوائر زغوان ومدنين والمنستير وتونس2 والقيروان.

كلفة إنتاجه بالحسابات المقدمة إلى الدائرة. وقد بلغت تلك الكلفة ما قيمته 7,529 أ.د حسب العقد[3] الذي تمّ توفيره من قبل الحزب المذكور.

ومن جهة أخرى اتضح من خلال مقاربة قائمات التظاهرات المقدّمة للدائرة وقائمة الأنشطة التي تم التصريح بها لدى الهيئة الفرعية المعنية ومحاضر المعاينات لمراقبي الهيئات الفرعية للانتخابات والزيارات الميدانية التي تولى قضاة الدائرة إنجازها عدم إفصاح القائمات عن كافة التظاهرات.

من ذلك أنّ 11[1] قائمة مترشحة عن حزب الاتّحاد الوطني الحرّ لم تصرّح بكامل الأنشطة والتظاهرات التي نظّمتها وتراوح عدد الأنشطة غير المصرّح بها بين نشاط واحد و8 أنشطة و5 قائمات[2] عن حركة نداء تونس لم تفصح عن تظاهرات رغم معاينتها من قبل الهيئات الفرعية للانتخابات وقضاة الدائرة.

ويذكر في هذا الشأن كذلك أن قائمات مترشحة عن حزب حركة النهضة [3]1 لم تتول تسجيل النفقات المنجرة عن تنظيم بعض التظاهرات. كما لم تفصح قائمات عن حزب آفاق تونس بالدوائر الانتخابية (باجة، سيدي بوزيد، زغوان، أريانة، بنزرت، المهدية، منوبة وتونس2) عن بعض التظاهرات.

ومن شأن عدم الإفصاح عن نفقات انتخابية واحتسابها أن ينعكس سلبا على شمولية البيانات المضمّنة بالحساب المالي المودع لدى دائرة المحاسبات وعلى مصداقيته وأن يعرّض القائمات المعنية إلى رفض الحساب المالي وتسليط عقوبة عليها تساوي 10 % من سقف الإنفاق الانتخابي وذلك طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 98 من القانون الانتخابي.

كما وقفت الدائرة على حالات عدم تطابق النفقات المصرّح بها والنفقات المنجزة فعليا. فعلى سبيل المثال تجاوز الفارق بين النفقات المصرح بها من قبل خمس قائمات، مترشحة عن حزب

---

[3] عقد مبرم من حزب أفاق تونس بتاريخ 1 أكتوبر 2014.

[1] بدوائر تونس 2 والمنستير ومدنين وقابس والقصرين والقيروان وجندوبة وسليانة وباجة ومنوبة وتونس 1.

[2] بدوائر قبلي (5 أنشطة) وقابس (3أنشطة) وتوز (4 أنشطة) وزغوان (8 أنشطة) ووالمهدية حوالي 20 نشاطا صرّحت القائمة باحتمال تنظيمها بصفة عفوية من قبل مناصري الحزب.

[3] بدوائر قفصة وصفاقس 2 وصفاقس 1 وباجة وسوسة ومنوبة وتونس 2 وتونس 1.

حركة نداء تونس بدوائر بنزرت و أريانة وصفاقس 2 وقفصة والمهدية، وتلك التي تم إعادة احتسابها ما قدره تباعا 36 أ.د و12 أ.د و23 أ.د و18 أ.د و 21 أ.د.

وسجلت القائمة المترشحة عن حركة نداء تونس بدائرة قبلي فارقا بين المداخيل المبينة بالحساب المالي وتلك التي أفرزتها رقابة الدائرة بلغ قدره 10,800 أ.د حيث لم تحتسب بعض المساهمات العينية والقسط الثاني من المنحة.

وعلى صعيد آخر تبين في بعض الحالات وجود فارق بين إجمالي النفقات المنجزة استنادا إلى وثائق الإثبات المقدمة وإجمالي المصاريف المثبتة بكشوف الحسابات البنكية. وقد تعلق الأمر خاصة بقائمة مترشحة عن حزب المصالحة [1] التي أنجزت نفقات خارج إطار الحساب البنكي الوحيد المخصّص للحملة بمبلغ 13,335 أ.د وقائمات عن حزب المبادرة الدستورية [2] بمبلغ قدره 7,926 أ.د والقائمة المترشحة عن الاتحاد من أجل تونس بدائرة فرنسا بمبلغ جملي قدره 7.429 أورو.

وتجدر الإشارة إلى أنّ التشكيلات الحكميّة للدائرة ستتولى كلما ثبت لها ذلك إدراج مبالغ النفقات غير المصرّح بها واحتسابها ضمن سقف الإنفاق الانتخابي وتسليط العقوبات المالية المنصوص عليها بالفصل 98 من القانون الانتخابي على القائمات التي تجاوزت سقف الإنفاق الانتخابي.

وعلى صعيد آخر لم تساعد محدودية الرقابة المالية لهيئة الانتخابات على الوكلاء الماليين على الحد من الإخلالات المرتكبة.

فقد بلغ العدد الجملي للزيارات المنجزة للوكلاء الماليين للقائمات حسب التقارير التي وفرتها الهيئة 844 زيارة. وتهدف هذه الزيارات حسب دليل الإجراءات الذي وضعته الهيئة بالأساس إلى التحقق من التزام القائمات المترشحة بإجراءات تسجيل المداخيل والنفقات المتعلقة بها ومن مشروعية المداخيل والنفقات المنجزة ومن عدم تجاوز السقف المحدد لها. إلا أن هذه التقارير لم تشمل دائرتي صفاقس 2 وسوسة. ولئن شملت زيارات الوكيل المالي بكل من تطاوين ونابل 2 وتوزر كافة وكلاء القائمات المترشحة بها (أي بنسبة تغطية تساوي 100% من القائمات المترشحة) فإن هذه النسبة لم تتجاوز16% بكلّ من صفاقس 1 ومنوبة وباجة. وارتفع عدد الوكلاء الماليين الذين

[1] بدائرة المنستير.

[2] بدوائر باجة وتطاوين وسليانة.

لم تشملهم أية عملية رقابة مالية ما جملته 363 وكيلا ماليا وهو ما يمثل نسبة حوالي 32 % من مجموع القائمات المترشحة بها.

وحسب قرار هيئة الانتخابات عدد 20 المؤرخ في 8 أوت 2014 يعاين أعوان المراقبة المخالفات لقواعد تمويل الحملة ويتولون في حدود اختصاصهم تحرير التقارير والمحاضر في حالة عدم احترام هذه القواعد وتُضمّن المخالفات بمحضر يكون مرفقا بكافة الوثائق والمؤيدات. إلا أن تقارير زيارة الوكلاء الماليين لم تُشفع بمحاضر مخالفات مالية بالرغم من الإشارة إلى وجود العديد منها ضمن التقارير المذكورة. ولا تساعد الرقابة المالية الجزئية على القائمات المترشحة على رصد كافة المخالفات المالية المرتكبة من قبل هذه القائمات.

وترجع عدم كفاية الرقابة المالية التي مارستها هيئة الانتخابات على القائمات المترشحة في جزء منها إلى عدم توفر الموارد البشرية المختصة لتأمينها. فقد بين النظر في الشهادات العلمية لما جملته 973 عون مراقبة موزعين على 20 دائرة انتخابية أن 820 منهم (حوالي 84%) يحملون شهادات علمية في اختصاص الإعلامية وأن عدد المراقبين الذين يحملون شهادات في اختصاصات الاقتصاد والتصرف وفي الحقوق لا يتعدى على التوالي 41 عونا (4%) و11 عونا (1 %). ويُعزى هذا الوضع إلى أن انتداب أعوان المراقبة تم من بين الأعوان الذين تولوا تأمين عملية تسجيل الناخبين. ولم يساعد تأخير انتداب المراقبين (الأسبوع الأول من شهر أكتوبر) على تجاوز النقائص على مستوى تكوينهم الأساسي واقتصر التكوين الذي تلقونه على دورة تكوينية واحدة دامت يومين اثنين[1].

وفي هذا المجال أفادت الهيئة بأنّها "عملت على مراقبة حسابات أغلب الوكلاء الماليين للقائمات المترشحة غير أنّ عدم التنصيص ضمن القانون الانتخابي على أية عقوبة تجاه كل وكيل مالي يتفصّى من الحضور لدى الهيئة الفرعية المعنية لإجراء الرقابة اللازمة لم يمكنها من إجراء هذه الرقابة في عدّة حالات" فضلا عن "أنها عملت على الاستفادة من الخبرة المتوفرة لدى أعوان الرقابة التابعين لبعض الوزارات والهياكل العمومية غير أنها لم تتوصل بردود ايجابية في الغرض".

[1] تم تأمينها من قبل المشرفين على أنشطة المراقبة على المستوى الجهوي.

الخاتمـة

تسجّل دائرة المحاسبات التطوّر الإيجابي الذي شهده الإطار القانوني المتعلّق بتمويل ومراقبة الحملة الانتخابيّة لعضويّة مجلس نوّاب الشعب من حيث إقرار تمويل متنوّع يخضع لرقابة معزّزة على صعيدي المدى والنّتائج. ولئن تسنّى للدّائرة الوقوف على تحسّن في تنظيم الجوانب الماليّة والمحاسبيّة للحملات الانتخابية وفي المجهود المبذول للتعريف بالمفاهيم الأساسيّة ذات العلاقة بتمويل الحملة الانتخابيّة فإنّ أعمالها مكنت من الوقوف كذلك على وجود مخاطر تكتنف عديد جوانب تمويل الحملة ممّا ينبغي معه العمل على إيجاد حلول وآليات لمعالجتها واتخاذ التدابير التي تؤمّن حسن الاستعداد للمواعيد الانتخابية القادمة.

1- تعدّد النّصوص القانونيّة والتأخير في إصدارها

تميّز الإطار القانوني للانتخابات التّشريعيّة عموما ولتمويل الحملة الانتخابيّة على وجه الخصوص بتنوّع مصادره حيث ضمّ 41 نصّا بين قوانين أساسيّة وقرارات جمهورية وأوامر ترتيبيّة وقرارات صادرة عن هيئة الانتخابات وعن هيئة الاتصال السمعي والبصري إلى جانب مناشير البنك المركزي التونسي والمذكرات العامّة وتعليمات العمل الصّادرة عن مصالح وزارة الماليّة. وإزاء ذلك توصي الدائرة بتجميع هذه الأحكام على نحو ييسّر على المترشّحين ووكلائهم الماليّين الإطلاع على الإطار القانوني برمّته والإلمام بمختلف جوانبه.

وشهد إصدار عدد من النّصوص المنظمّة لجوانب تتعلّق بتمويل الحملة الانتخابيّة تأخيرا يتعارض مع مقتضيات المساءلة. وقد تعلّق الأمر خاصّة بنشر بعض قرارات هيئة الانتخابات المتعلّقة بضبط قواعد تنظيم الحملة الانتخابيّة وتمويلها وإجراءاتها وقرار هيئة الاتصال السمعي والبصري المتعلّق بضبط القواعد الخاصّة بفترة الصمت الانتخابي وعدد من مناشير البنك المركزي التّونسي المتعلّقة بفتح الحسابات البنكيّة الخاصّة بتمويل الحملة الانتخابية التشريعيّة والتّعديلات والإضافات التي شملت تغيير آجال غلق الحسابات البنكيّة.

وتوصي دائرة المحاسبات بالعمل على وضع الإطار القانوني المنظّم للحملة الانتخابية المقبلة ونشره قبل مدّة معقولة من انطلاق الحملة الانتخابية بما يمكّن من الإطلاع على أحكامه والإلمام بها ضمانا لحسن تطبيقها.

2- تعريف الحساب المالي

يمثّل الحساب المالي آلية الإفصاح التي تمكّن دائرة المحاسبات من التثبّت من مدى احترام المترشّحين لمبادئ تمويل الحملات الانتخابيّة وقواعدها والمتعلّقة أساسا بشفافيّة الحملة وبالمساواة بين المترشّحين وبمشروعيّة المداخيل والنفقات.

واعتبارا لأهميّة هذه الآليّة توصي الدائرة بتضمين الإطار القانوني تعريفا دقيقا للحساب المالي وأحكاما صريحة تجعل من الوثائق المحاسبية ومؤيّدات القبض والصرف من بين المكوّنات الوجوبيّة لهذا الحساب. كما توصي الدائرة بإعداد نماذج مقيّسة للوثائق المكوّنة للحساب المالي على غرار الحسابية التأليفية الجامعة وقائمة التظاهرات والأنشطة والملتقيات تتضمّن البيانات الكافية التي تمكّن من تحديد مختلف مستلزمات هذه الأنشطة وتقدير كلفتها الماليّة وتأخذ في الاعتبار حاجيّات الجهة المكلّفة بالرقابة وتمكّنها من إجراء أعمال المقاربة اللازمة.

وفي سياق متصل توصي الدائرة بتحديد مآل الوثائق الأصليّة التي يتمّ إيداعها لدى الدائرة حتّى تتمكّن القائمات من احترام الأحكام القانونية التي توجب عليها حفظ الحسابيّة ووثائق الإثبات التي بحوزتها بما فيها الوثائق البنكيّة لمدّة خمس سنوات.

3- إقرار نظام الاسترجاع

اعتبارا لمحدودية نسبة إرجاع المنحة العمومية من قبل القائمات التي لم تتحصل على 3% من الأصوات المصرح بها على مستوى الدائرة الانتخابية أو لم تفز بمقعد بمجلس نواب الشعب[1] على غرار ما تمّ الوقوف عليه بالنسبة إلى انتخابات المجلس الوطني التأسيسي[2] ولتلافي النقائص التي سجّلتها دائرة المحاسبات كالتأخير في صرف المنحة بعنوان المساعدة العمومية وضعف مصداقية عدد من الوثائق المقدّمة وعدم ثبوت الصبغة الانتخابية لبعض النفقات، تتّجه التّوصية باعتماد نظام استرجاع المصاريف المنجزة في إطار الحملة الانتخابية بعد التأكّد من صحتها ومن مطابقتها للإجراءات المعتمدة وفي حدود سقف يتم تحديده يراعي مبدإ المساواة بين كافة المترشحين. ومن شأن ذلك أن يضمن المحافظة على المال العام وأن يساهم في ترشيد الترشحات.

---

[1] بتاريخ 12 ماي 2015 لم تتجاوز نسبة الاسترجاع 5%.

[2] بتاريخ 20 أفريل لم تتجاوز نسبة الاسترجاع 46,25.

4- الاسراع في إصدار إطار محاسبي لتمويل الحملات

توصي دائرة المحاسبات في هذا المجال بالإسراع في إصدار المعايير المحاسبيّة المنصوص عليها بالمرسوم عدد 87 لسنة 2011 المتعلّق بتنظيم الأحزاب السياسية واعتماد إطار محاسبي يخص عمليات تمويل الحملات الانتخابية ويضبط طرق وقواعد قيد النفقات والموارد.

كما توصي الدائرة بضرورة تحديد المؤهلات الواجب توفرها في الوكيل المالي ومزيد توضيح مسؤولياته وذلك بالنظر إلى ما تشكوه الحسابات الماليّة المودعة لدى الدائرة من قلة إحكام مسك العديد من الدفاتر والسّجلات وتعدّد الإخلالات في مستوى إعداد الحسابيّات فضلا عن كثرة التّشطيبات والنقائص المتعلّقة بمؤيّدات النفقات والمداخيل. وقد انعكس ذلك سلبا على درجة شفافيّة العديد من الحسابات الماليّة ومصداقيّتها مما يدعو إلى ضرورة اشتراط حد أدنى من المعرفة بالمسائل المالية والمحاسبية لدى الوكيل المالي.

وعملا بالقواعد العامّة لحسن التصرّف واستئناسا ببعض التجارب الدولية التي تحمّل المترشّح بمفرده المسؤوليّة المتعلّقة بمشروعيّة الموارد المخصّصة للحملة وباحترام سقف الإنفاق وبتوفير وثائق الإثبات المتعلّقة بطبيعة النفقات ومبالغها، توصي دائرة المحاسبات بسنّ أحكام تفصل بين المهام الماليّة والمحاسبيّة للوكيل من جهة والمهام الأخرى المتعلقة بالتحقّق من مصدر الموارد النقديّة والعينيّة وشرعيّتها ومشروعية النفقات على نحو يمكّن من إحكام أعمال الرقابة.

5- مزيد إحكام تنظيم فترة ما قبل الحملة الانتخابية

لم يسنّ الإطار القانوني أحكاما واضحة تنظم الأنشطة المنجزة قبل بداية الحملة الانتخابيّة وتضع قواعد التمويل والإنفاق المتعلّقة بها. وإزاء ذلك أمكن للأحزاب كلّ حسب إمكانيّاته وقدراته، تنظيم أنشطة وتظاهرات للتعريف بقائماتها وببرامجها الانتخابية قبل أيام قليلة من انطلاق الحملة وهو ما يتنافى و مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين القائمات المترشحة. وبناء على ذلك فإنّ دائرة المحاسبات تدعو إلى إقرار أحكام تنظم فترة ما قبل الحملة الانتخابية من حيث تأديتة النفقات ذات علاقة بالحملة الانتخابية واحتسابها.

6- تدعيم رقابة التمويل غير المشروع

لتدارك النقائص التي سجّلتها دائرة المحاسبات في مستوى نظام رصد المعاملات المالية غير الاعتيادية من قبل المؤسسات البنكية والبريدية وما يتّسم به من صعوبة في متابعة مصادر هذه العمليّات والمآل الذي انتهت إليه فإنّ البنك المركزي التونسي مدعو إلى وضع الآليات اللازمة لمتابعة مدى تقيد المؤسسات البنكية بالمنشور عدد 15 لسنة 2013.

وبالنّظر إلى المخاطر التي يمكن أن تنجرّ عن المعاملات المالية المنجزة نقدا أو عن طريق حوالات وإلى صعوبة تحديد مختلف أوجه استعمالها تدعو الدائرة إلى ضرورة إيلاء هذه المعاملات عناية خاصة خلال الفترات الانتخابية وإحكام الرقابة عليها للحد من مخاطر استعمالها بصفة غير مشروعة في تمويل الحملات الانتخابية. كما تدعو البنك المركزي التونسي والبريد التونسي والإدارة العامّة للديوانة إلى مزيد التنسيق في ما بينها بما يعزّز حماية الانتخابات من التمويل غير المشروع. وتدعو الدائرة كذلك إلى ضرورة التزام القائمات المترشحة بالتنصيص على مصادر تمويل حملتها والتصريح بكل مواردها بالحسابات المالية.

7- القائمات المترشحة بالخارج

لم يفرد الإطار القانوني القائمات المترشّحة بالخارج بإجراءات خاصّة لتمكينها من احترام واجب إيداع حسابيّة القسط الأوّل لدى دائرة المحاسبات بالنظر إلى قصر الآجال وبعد المسافات.

لذا تدعو الدائرة إلى سن أحكام تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات القائمات المترشحة بالخارج من حيث فتح الحسابات البنكية وغلقها وتأدية النفقات والرقابة عليها وطريقة وآجال إيداع الحسابات المالية.

8- الاتصال بالقائمات وتبليغها التنابيه ونتاج الأعمال الرقابية

بالنظر إلى الصعوبات التي لاقتها دائرة المحاسبات في تبليغ التنابيه للقائمات والأحزاب التي لم تودع الحسابات المالية وفق الفصل 98 من القانون الانتخابي وكذلك الملاحظات الأولية التي أفرزها النظر في الحسابات المالية المودعة لديها توصي الدائرة الهيئة بمزيد التحري عند تلقي

مطالب الترشحات في مدى صحة العناوين المقدّمة لها وفق أحكام الفصل 8 من قرار هيئة الانتخابات.

9 - نشر الحسابات الماليّة

بهدف إضفاء مزيد الشفافيّة على تمويل الحملات الانتخابيّة وكيفيّة استعمال التمويل العمومي وضمان حقّ المواطنين في النفاذ إلى المعلومة أوجب القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 على القائمات المترشّحة نشر حساباتها المالية بإحدى الجرائد اليوميّة الصادرة في البلاد التونسيّة في ظرف شهرين من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائيّة. وعلاوة على عدم إقرار الإطار القانوني لعقوبة في صورة الإخلال بالأحكام المذكورة وعدم تحديده للجهة التي ستتولى مراقبة نشر الحسابات فإنّ أجل الشهرين المنصوص عليه لا يتماشى والأجل الأصلي لإيداع الحسابات لدى دائرة المحاسبات والمحدّدة بخمسة وأربعين يوما.

وتوصي الدائرة بسن أحكام تحدّد البيانات الواجب نشرها وتمكّن العموم من النفاذ إليها وتقرّ عقوبات في صورة الإخلال بها.

10- زجر المخالفات الماليّة والانتخابيّة

شابت النظام القانوني للعقوبات الماليّة والانتخابيّة جملة من النقائص تعلّقت بعدم التناسب بين الخطإ والعقوبة من جهة وعدم إقرار جزاء لعدد من المخالفات من جهة أخرى.

وقد اقتضى الفصل 98 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 أن تتولى دائرة المحاسبات تسليط عقوبة ماليّة تساوي خمسة وعشرين ضعفا لسقف الإنفاق الانتخابي على الجهة التي لم تقم بإيداع الحساب المالي لديها بعد التنبيه عليها وإمهالها ثلاثين يوما.

ويتّضح أنّ القانون لم يمنح الدائرة سلطة تقديريّة في خصوص تسليط الخطيّة الماليّة حيث لم ينصّ على ضبط حدّ أدنى للعقوبة وحدّ أقصاها لها. ونتيجة لذلك فإنّ العقوبة المستوجبة في خصوص عدم إيداع الحسابات الماليّة لدى الدائرة في الآجال تتسم بالصرامة إذ يتراوح مبلغها باعتبار قيمة سقف الإنفاق الانتخابي بين 563,125 أ.د و1462,5 أ.د بالنّسبة إلى القائمات

المترشّحة بالدّوائر الانتخابيّة داخل تراب الجمهوريّة وبين 875 أ.د و3120 أ.د بالنّسبة إلى القائمات المترشحة بالخارج.

ويطرح ارتفاع مبالغ هذه العقوبات وصرامتها مسألة مدى إمكانية تنفيذ قرارات الدائرة بالنّظر خاصّة إلى قدرة أعضاء القائمات على التقيد بذلك. وهو ما يدعو إلى التفكير مستقبلا في مراجعة العقوبة المنصوص عليها بالقانون الانتخابي على نحو يحافظ على صبغتها الردعية دون أن يغفل ضرورة التناسب بين المخالفة المرتكبة والجزاء المستوجب.

وعلى صعيد آخر تبيّن أنّ الإطار القانوني لم يقر بصورة صريحة عقوبات نتيجة عدم احترام عدد من أحكام القانون الانتخابي. ويذكر في هذا الصدد عدم التنصيص على عقوبة في صورة الإخلال بوحدة الحساب البنكي وتجاوز سقف التبرّعات المتحصّل عليها من قبل الذوات الطبيعيّة والحصول على تبرعات من ذوات معنويّة وعدم تضمين الحساب المالي لنفقات تمّت تأديتها.

ورغم أن القانون الأساسي رتّب عقوبة عن رفض الحساب المالي للقائمات فإنّه لم يبين مستوجبات الرفض من قبل دائرة المحاسبات ممّا يدعو إلى تحديد حالات رفض الحساب المالي وزجر كل الإخلالات لضمان احترام الأحكام القانونية.

11- إحكام توزيع الأرصدة المتبقية بالحسابات البنكية وتصفية المساهمات العينية

لم يتضمن الإطار القانوني المنظم لتمويل الحملة قواعد تنظم ترتيب تحميل النفقات على مصادر تمويل الحملة. ولئن أقرت دائرة المحاسبات أنّه لا يمكن تسديد نفقات غير انتخابية عن طريق التمويل العمومي فإنّها توصي بإقرار سلم لتحميل النفقات بغاية تحديد الأولوية في استهلاك الموارد وتوزيع الرصيد حسب مصادر التمويل.

12- مزيد تنظيم الإشهار

بالنظر إلى ما شاب جانب الدعاية الانتخابية من إخلالات من شأنها المساس بمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المترشحين فضلا عن مشروعية النفقات المتعلقة بها تدعو الدائرة إلى إقرار أحكام تنظم وتحدّد بوضوح مفهومي الإشهار السياسي والدعاية الانتخابيّة وتزيل الالتباس الذي يحفّ بتغطية وسائل الإعلام الوطنية لتظاهرات القائمات المترشحة وما قد ينجر عنه من تمييز لقائمات وشخصيّات دون غيرها. كما تدعو إلى ضرورة تدعيم الرقابة على وسائل الإعلام ضمانا لتقيّدها بمبادئ الحملة الانتخابية وقواعدها عند التغطية الإعلامية وتفادي تمرير كل ما من شأنه أن يمثّل دعاية غير مشروعة وتدعو أيضا إلى إحكام مراقبة مدى التزام القائمات المترشحة بالقواعد المنظمة للحملة في هذا المجال.

ضبط نصّ هذا التّقرير من قبل الجلسة العامّة لدائرة المحاسبات في اجتماعها المنعقد في 5 جوان 2015 بحضور السيّدات والسّادة :

عبد اللطيف الخراط *الرئيس الأوّل* ومحمّد الهادي الزرمديني وعمر التونكتي وفرج الكشو وهند القنجي ونجيب القطاري وحاتم السليني ومحمد الطرابلسي وشريفة قويدر وفضيلة القرقوري والزهرة خياش وسمير الشرفي *رؤساء غرف* وعبد المجيد مشكان ولطفي دربال وهالة هاجر جابر وآمال بن رمضان وعلياء المكّي براطلي ونرجس السلاّمي والمنجي الحمامي ومنير بن رجب ومنير السّكوري ومراد بن قسومة ومحمّد ياسين الزمني وإيناس زنينة وريم حسن وبسمة بن غالي وشيراز التليلي وعباس بدر وزكرياء حمودة ومنى بوراوي وسامية الزموري وفيصل ماني ونهاد معلول ولطفي ثائري وحسين بوصندل وفتحية حمّاد ومحمد بوعزيز *رؤساء أقسام* وسمير الحضري وعبد اللطيف الشابي ومحمد منصّر وحبيب عبد السلام وألفة مملوك ونجوى بن علي ورجاء عفيفي ومحمد شيحة وشاكر الجدلي ومحمد أمين ربيّع *مستشارون*.

الملاحـــق

الملحق عدد 1 : القائمات التي تولت إيداع حساباتها في الآجال القانونية

1- القائمات الحزبية

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
1	الاتحاد الوطني الحر	دائرة زغوان	2015-01-21
2	الاتحاد الوطني الحر	دائرة بن عروس	2015-01-27
3	الاتحاد الوطني الحر	دائرة نابل 1	2014-12-25
4	الاتحاد الوطني الحر	دائرة القصرين	2015-01-30
5	الاتحاد الوطني الحر	دائرة نابل 2	2015-02-02
6	الاتحاد الوطني الحر	دائرة المنستير	2015-02-03
7	الاتحاد الوطني الحر	دائرة بنزرت	2015-01-20
8	الاتحاد الوطني الحر	دائرة القيروان	2015-02-03
9	الاتحاد الوطني الحر	دائرة سوسة	2015-02-03
10	الاتحاد الوطني الحر	دائرة جندوبة	2015-01-29
11	الاتحاد الوطني الحر	دائرة قبلي	2015-02-03
12	الاتحاد الوطني الحر	دائرة المهدية	2015-02-02
13	الاتحاد الوطني الحر	دائرة توزر	2015-01-30
14	الاتحاد الوطني الحر	دائرة قفصة	2015-01-07
15	الاتحاد الوطني الحر	دائرة تونس 2	2015-01-30
16	الاتحاد الوطني الحر	دائرة باجة	2015-01-29
17	الاتحاد الوطني الحر	دائرة سليانة	2014-12-24
18	الاتحاد الوطني الحر	دائرة مدنين	2015-01-12
19	الاتحاد الوطني الحر	دائرة قابس	2015-01-02
20	الاتحاد الوطني الحر	دائرة تونس 1	2015-01-30
21	الاتحاد الوطني الحر	دائرة الكاف	2015-01-05
22	الاتحاد الوطني الحر	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-11
23	الاتحاد الوطني الحر	دائرة منوبة	2015-01-16
24	الاتحاد الوطني الحر	دائرة أريانة	2014-12-18

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
25	الاتحاد الوطني الحر	دائرة تطاوين	2014-12-16
26	حركة النهضة	دائرة المنستير	2015-01-29
27	حركة النهضة	دائرة الكاف	2015-01-23
28	حركة النهضة	دائرة أريانة	2015-01-05
29	حركة النهضة	دائرة منوبة	2015-01-12
30	حركة النهضة	دائرة سليانة	2015-01-08
31	حركة النهضة	دائرة القصرين	2015-01-05
32	حركة النهضة	دائرة قابس	2015-01-22
33	حركة النهضة	دائرة تونس 2	2015-01-06
34	حركة النهضة	دائرة توزر	2015-01-22
35	حركة النهضة	دائرة نابل 1	2015-01-29
36	حركة النهضة	دائرة باجة	2015-01-05
37	حركة النهضة	دائرة قفصة	2015-02-03
38	حركة النهضة	دائرة القيروان	2015-01-29
39	حركة النهضة	الدول العربية وبقية دول العالم	2015-01-05
40	حركة النهضة	دائرة صفاقس 2	2015-01-22
41	حركة النهضة	دائرة فرنسا 2	2015-02-03
42	حركة النهضة	دائرة قبلي	2015-01-22
43	حركة النهضة	دائرة مدنين	2015-01-22
44	حركة النهضة	دائرة جندوبة	2015-01-22
45	حركة النهضة	دائرة إيطاليا	2015-01-05
46	حركة النهضة	دائرة زغوان	2015-01-29
47	حركة النهضة	دائرة تطاوين	2015-01-22
48	حركة النهضة	دائرة بنزرت	2015-01-21
49	حركة النهضة	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-08
50	حركة النهضة	دائرة المهدية	2015-01-29
51	حركة النهضة	الأمريكيتين وبقية دول أوروبا	2015-02-03
52	حركة النهضة	دائرة صفاقس 1	2015-01-22

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
53	حركة النهضة	دائرة تونس 1	2015-01-26
54	حركة النهضة	دائرة ألمانيا	2015-02-03
55	حركة النهضة	دائرة بن عروس	2015-01-06
56	حركة النهضة	دائرة نابل 2	2015-01-29
57	حركة النهضة	دائرة سوسة	2015-01-29
58	حركة النهضة	دائرة فرنسا 1	2015-02-03
59	حركة نداء تونس	دائرة زغوان	2015-01-08
60	حركة نداء تونس	دائرة بنزرت	2015-02-04
61	حركة نداء تونس	دائرة القصرين	2015-01-05
62	حركة نداء تونس	دائرة تونس 1	2015-01-08
63	حركة نداء تونس	دائرة فرنسا 1	2015-01-05
64	حركة نداء تونس	دائرة تطاوين	2015-01-05
65	حركة نداء تونس	دائرة صفاقس 1	2015-01-05
66	حركة نداء تونس	دائرة الكاف	2015-01-30
67	حركة نداء تونس	دائرة نابل 1	2015-01-09
68	حركة نداء تونس	دائرة المهدية	2015-01-29
69	حركة نداء تونس	دائرة ألمانيا	2015-02-04
70	حركة نداء تونس	دائرة سوسة	2015-01-05
71	حركة نداء تونس	دائرة باجة	2015-02-02
72	حركة نداء تونس	دائرة قفصة	2014-12-26
73	حركة نداء تونس	دائرة قبلي	2014-12-15
74	حركة نداء تونس	دائرة فرنسا 2	2015-01-09
75	حركة نداء تونس	دائرة منوبة	2015-02-04
76	حركة نداء تونس	الدول العربية وبقية دول العالم	2015-01-05
77	حركة نداء تونس	دائرة بن عروس	2015-01-07
78	حركة نداء تونس	دائرة صفاقس 2	2015-01-05
79	حركة نداء تونس	دائرة مدنين	2015-02-03
80	حركة نداء تونس	دائرة أريانة	2015-01-05

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
81	حركة نداء تونس	دائرة إيطاليا	2015-01-09
82	حركة نداء تونس	دائرة توزر	2015-01-21
83	حركة نداء تونس	دائرة القيروان	2015-01-05
84	حركة نداء تونس	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
85	حركة نداء تونس	دائرة تونس 2	2015-01-09
86	حركة نداء تونس	دائرة قابس	2015-01-05
87	حركة نداء تونس	دائرة نابل 2	2015-01-02
88	حركة نداء تونس	دائرة جندوبة	2015-01-05
89	حركة نداء تونس	دائرة سليانة	2015-01-02
90	حركة نداء تونس	الأمريكيتين وبقية دول أوربا	2015-01-09
91	حركة نداء تونس	دائرة المنستير	2015-01-05
92	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة زغوان	2014-12-10
93	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
94	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة بنزرت	2015-01-12
95	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة أريانة	2015-02-03
96	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة المهدية	2015-01-16
97	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة قفصة	2014-12-10
98	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة سليانة	2014-12-09
99	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة ألمانيا	2015-02-03
100	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة القيروان	2015-01-29
101	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة مدنين	2015-01-02
102	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة بن عروس	2015-02-03
103	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة توزر	2014-12-24
104	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة صفاقس 2	2015-01-05
105	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة منوبة	2014-12-24
106	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة قابس	2014-12-30
107	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة جندوبة	2014-12-24
108	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة تونس 1	2015-01-26

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
109	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة القصرين	2015-01-30
110	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة قبلي	2015-01-22
111	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة تونس 2	2015-01-07
112	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة المنستير	2015-01-23
113	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة سوسة	2015-01-30
114	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة باجة	2015-01-06
115	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة صفاقس 1	2014-12-26
116	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة نابل 2	2014-12-26
117	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة الكاف	2014-12-26
118	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة نابل 1	2015-01-02
119	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة تطاوين	2014-11-26
120	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	دائرة فرنسا 2	2015-01-05
121	الحزب الجمهوري	دائرة مدنين	2015-02-04
122	الحزب الجمهوري	دائرة تونس 1	2015-02-04
123	الحزب الجمهوري	دائرة بن عروس	2015-02-04
124	الحزب الجمهوري	دائرة صفاقس 2	2014-12-04
125	الحزب الجمهوري	دائرة الكاف	2014-12-04
126	الحزب الجمهوري	دائرة أريانة	2015-01-29
127	الحزب الجمهوري	دائرة منوبة	2015-02-04
128	الحزب الجمهوري	دائرة قابس	2014-12-30
129	الحزب الجمهوري	دائرة نابل 1	2015-02-03
130	الحزب الجمهوري	دائرة سوسة	2015-02-03
131	الحزب الجمهوري	دائرة باجة	2015-02-03
132	الحزب الجمهوري	دائرة تونس 2	2015-01-29
133	الحزب الجمهوري	دائرة صفاقس 1	2014-12-17
134	الحزب الجمهوري	دائرة قبلي	2014-12-09
135	الحزب الجمهوري	دائرة توزر	2015-02-03
136	الحزب الجمهوري	دائرة المنستير	2015-02-03

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
137	الحزب الجمهوري	دائرة المهدية	2015-02-04
138	الحزب الجمهوري	دائرة قفصة	2015-02-03
139	الحزب الجمهوري	الدول العربية وبقية دول العالم	2015-01-21
140	الحزب الجمهوري	دائرة سليانة	2015-01-05
141	الحزب الجمهوري	دائرة القصرين	2015-02-04
142	الحزب الجمهوري	دائرة بنزرت	2015-02-03
143	الحزب الجمهوري	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
144	الحزب الجمهوري	دائرة القيروان	2015-02-03
145	الحزب الجمهوري	دائرة جندوبة	2015-02-04
146	الحزب الجمهوري	دائرة تطاوين	2015-02-03
147	حركة وفاء	دائرة القيروان	2015-02-04
148	حركة وفاء	دائرة صفاقس 2	2014-12-16
149	حركة وفاء	دائرة الكاف	2015-02-04
150	حركة وفاء	دائرة تطاوين	2015-01-23
151	حركة وفاء	دائرة تونس 2	2014-12-25
152	حركة وفاء	دائرة أريانة	2015-02-04
153	حركة وفاء	دائرة توزر	2014-12-12
154	حركة وفاء	دائرة تونس 1	2015-02-04
155	حركة وفاء	دائرة جندوبة	2015-02-02
156	حركة وفاء	دائرة قابس	2014-12-10
157	حركة وفاء	دائرة منوبة	2015-02-04
158	حركة وفاء	دائرة بنزرت	2015-02-04
159	حركة وفاء	دائرة القصرين	2015-02-04
160	حركة وفاء	الأمريكيتين وبقية دول أوربا	2015-02-02
161	حركة وفاء	دائرة باجة	2015-02-03
162	حركة وفاء	دائرة بن عروس	2015-02-04
163	حركة وفاء	دائرة نابل 1	2015-01-07
164	حركة وفاء	دائرة قبلي	2014-12-18

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
165	حركة وفاء	دائرة المنستير	2015-02-03
166	حركة وفاء	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
167	حركة وفاء	دائرة صفاقس 1	2014-12-09
168	حركة وفاء	دائرة مدنين	2015-01-08
169	حزب التيار الديمقراطي	دائرة صفاقس 2	2015-01-05
170	حزب التيار الديمقراطي	دائرة فرنسا 1	2015-02-04
171	حزب التيار الديمقراطي	دائرة المهدية	2015-01-05
172	حزب التيار الديمقراطي	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-12
173	حزب التيار الديمقراطي	دائرة زغوان	2015-02-04
174	حزب التيار الديمقراطي	دائرة قفصة	2014-12-26
175	حزب التيار الديمقراطي	دائرة فرنسا 2	2015-02-04
176	حزب التيار الديمقراطي	دائرة القيروان	2015-02-04
177	حزب التيار الديمقراطي	دائرة المنستير	2015-02-04
178	حزب التيار الديمقراطي	دائرة القصرين	2014-12-31
179	حزب التيار الديمقراطي	دائرة أريانة	2015-02-04
180	حزب التيار الديمقراطي	دائرة قبلي	2015-01-12
181	حزب التيار الديمقراطي	دائرة تطاوين	2015-02-04
182	حزب التيار الديمقراطي	دائرة قابس	2015-02-04
183	حزب التيار الديمقراطي	دائرة جندوبة	2015-02-03
184	حزب التيار الديمقراطي	دائرة بن عروس	2015-01-29
185	حزب التيار الديمقراطي	دائرة توزر	2014-12-01
186	حزب التيار الديمقراطي	دائرة نابل 1	2015-02-04
187	حزب التيار الديمقراطي	دائرة سليانة	2015-02-04
188	حزب التيار الديمقراطي	دائرة باجة	2015-02-03
189	حزب التيار الديمقراطي	دائرة بنزرت	2015-01-29
190	حزب التيار الديمقراطي	دائرة مدنين	2015-02-04
191	حزب التيار الديمقراطي	دائرة تونس 2	2015-02-04
192	حزب التيار الديمقراطي	دائرة سوسة	2015-02-04

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
193	حزب التيار الديمقراطي	دائرة نابل 2	2015-02-04
194	حزب التيار الديمقراطي	دائرة صفاقس 1	2015-01-05
195	حزب التيار الديمقراطي	دائرة منوبة	2015-02-04
196	حزب التيار الديمقراطي	دائرة تونس 1	2015-01-19
197	حزب التيار الديمقراطي	دائرة الكاف	2015-02-04
198	حزب التيار الديمقراطي	الأمريكيتين وبقية دول أوربا	2015-02-04
199	حزب التيار الديمقراطي	الدول العربية وبقية دول العالم	2015-02-04
200	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة جندوبة	2015-01-06
201	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة تونس 1	2015-02-03
202	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة مدنين	2015-02-04
203	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة تطاوين	2015-02-03
204	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة توزر	2014-12-12
205	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة نابل 1	2015-02-04
206	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة فرنسا 1	2015-02-04
207	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة الكاف	2015-02-02
208	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة تونس 2	2015-02-03
209	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة منوبة	2015-02-03
210	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة قابس	2015-02-04
211	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة سوسة	2015-01-22
212	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة بن عروس	2015-02-04
213	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة صفاقس 2	2015-01-09
214	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة بنزرت	2014-12-19
215	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة سليانة	2015-02-04
216	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة القيروان	2015-02-03
217	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة قفصة	2015-02-04
218	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة أريانة	2015-02-04
219	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-02
220	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة صفاقس 1	2014-12-11

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
221	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	دائرة نابل 2	2014-12-11
222	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
223	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة القصرين	2015-02-03
224	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة تونس 2	2015-02-04
225	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة سليانة	2015-01-29
226	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة زغوان	2015-02-04
227	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة أريانة	2015-02-02
228	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة توزر	2015-02-04
229	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة المهدية	2015-02-04
230	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة بن عروس	2015-02-04
231	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة منوبة	2015-02-04
232	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة مدنين	2015-02-04
233	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة الكاف	2015-02-03
234	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة نابل 1	2015-02-03
235	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة صفاقس 2	2015-02-04
236	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة باجة	2015-02-04
237	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة نابل 2	2015-02-04
238	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة قابس	2014-12-25
239	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة فرنسا 2	2015-02-04
240	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة بنزرت	2015-02-03
241	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة تونس 1	2015-02-04
242	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة تطاوين	2015-02-02
243	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة جندوبة	2014-12-11
244	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة فرنسا 1	2015-02-04
245	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة سوسة	2015-01-29
246	حزب التحالف الديمقراطي	دائرة القيروان	2015-02-02
247	آفاق تونس	دائرة سوسة	2015-01-09
248	آفاق تونس	الدول العربية وبقية دول العالم	2015-02-03

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
249	آفاق تونس	دائرة تونس 2	2015-01-05
250	آفاق تونس	دائرة نابل 1	2015-01-21
251	آفاق تونس	دائرة بنزرت	2015-01-08
252	آفاق تونس	دائرة توزر	2015-01-05
253	آفاق تونس	دائرة تونس 1	2015-01-06
254	آفاق تونس	دائرة المنستير	2015-01-05
255	آفاق تونس	دائرة الكاف	2015-01-08
256	آفاق تونس	الأمريكيتين وبقية دول أوروبا	2015-01-15
257	آفاق تونس	دائرة منوبة	2015-01-08
258	آفاق تونس	دائرة فرنسا 1	2015-01-15
259	آفاق تونس	دائرة أريانة	2015-01-08
260	آفاق تونس	دائرة فرنسا 2	2015-01-08
261	آفاق تونس	دائرة قفصة	2015-01-06
262	آفاق تونس	دائرة صفاقس 1	2015-01-09
263	آفاق تونس	دائرة المهدية	2015-01-06
264	آفاق تونس	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
265	آفاق تونس	دائرة صفاقس 2	2015-01-06
266	آفاق تونس	دائرة قابس	2015-01-06
267	آفاق تونس	دائرة جندوبة	2015-01-21
268	آفاق تونس	دائرة نابل 2	2015-01-05
269	آفاق تونس	دائرة بن عروس	2015-01-08
270	آفاق تونس	دائرة زغوان	2015-01-06
271	آفاق تونس	دائرة مدنين	2015-01-05
272	آفاق تونس	دائرة القصرين	2015-01-05
273	آفاق تونس	دائرة سليانة	2015-01-08
274	آفاق تونس	دائرة القيروان	2015-01-08
275	آفاق تونس	دائرة باجة	2015-01-06
276	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة زغوان	2015-01-06

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
277	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة منوبة	2015-01-06
278	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة نابل 2	2015-02-03
279	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة بن عروس	2014-12-26
280	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة أريانة	2015-01-16
281	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة تونس 2	2014-12-31
282	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة المنستير	2014-12-30
283	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة تطاوين	2015-01-09
284	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة قبلي	2014-12-01
285	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة صفاقس 2	2015-01-07
286	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة القصرين	2015-01-05
287	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة صفاقس 1	2014-12-30
288	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة القيروان	2015-01-05
289	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة نابل 1	2015-01-23
290	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
291	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة ألمانيا	2015-01-27
292	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة قفصة	2015-01-05
293	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة باجة	2015-01-30
294	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة فرنسا 1	2015-02-03
295	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة مدنين	2014-11-20
296	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة جندوبة	2015-02-04
297	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة المهدية	2015-01-07
298	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة سليانة	2015-01-09
299	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة الكاف	2015-02-03
300	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة قابس	2015-01-13
301	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة سوسة	2014-12-30
302	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	دائرة بنزرت	2015-01-20
303	حركة الشعب	دائرة سليانة	2015-01-05
304	حركة الشعب	دائرة المنستير	2014-11-25

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
305	حركة الشعب	دائرة تونس 2	2015-02-03
306	حركة الشعب	دائرة باجة	2015-02-03
307	حركة الشعب	دائرة صفاقس 2	2015-02-04
308	حركة الشعب	دائرة بن عروس	2015-02-02
309	حركة الشعب	دائرة نابل 2	2015-02-04
310	حركة الشعب	دائرة سوسة	2015-02-04
311	حركة الشعب	دائرة القيروان	2015-02-04
312	حركة الشعب	دائرة قبلي	2014-12-25
313	حركة الشعب	دائرة تونس 1	2015-02-04
314	حركة الشعب	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
315	حركة الشعب	دائرة منوبة	2015-01-30
316	حركة الشعب	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-21
317	حركة الشعب	دائرة بنزرت	2015-01-09
318	حركة الشعب	دائرة قفصة	2015-02-03
319	حركة الشعب	دائرة توزر	2015-02-04
320	حركة الشعب	دائرة قابس	2015-02-03
321	حركة الشعب	دائرة أريانة	2015-02-03
322	حركة الشعب	دائرة مدنين	2015-01-02
323	حركة الشعب	دائرة الكاف	2015-02-04
324	حركة الشعب	دائرة نابل 1	2015-02-04
325	حركة الشعب	دائرة جندوبة	2015-02-04
326	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة مدنين	2015-01-05
327	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة تطاوين	2015-01-23
328	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة المنستير	2014-12-10
329	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة تونس 2	2015-01-02
330	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة قبلي	2015-02-04
331	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة الكاف	2014-12-19
332	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة أريانة	2014-12-26

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
333	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
334	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة زغوان	2015-02-04
335	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة تونس 1	2015-01-05
336	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة نابل 2	2014-12-01
337	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة القيروان	2014-12-11
338	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة صفاقس 2	2014-12-30
339	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة بنزرت	2015-01-02
340	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة صفاقس 1	2014-12-30
341	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة بن عروس	2015-01-28
342	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة نابل 1	2015-01-02
343	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة باجة	2014-12-26
344	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة قابس	2015-01-09
345	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	دائرة منوبة	2015-01-02
346	حزب الأمان	دائرة القصرين	2015-02-04
347	حزب الأمان	الأمريكيتين وبقية دول أوروبا	2015-02-03
348	حزب الأمان	دائرة تونس 2	2014-12-01
349	حزب الأمان	دائرة صفاقس 2	2014-12-15
350	حزب الأمان	دائرة القيروان	2014-11-11
351	حزب الأمان	دائرة جندوبة	2014-12-11
352	حزب الأمان	دائرة سليانة	2015-02-04
353	حزب الأمان	دائرة تطاوين	2015-02-04
354	حزب الأمان	دائرة زغوان	2015-01-29
355	حزب الأمان	دائرة تونس 1	2015-02-04
356	حزب الأمان	دائرة بن عروس	2015-01-23
357	حزب الأمان	دائرة قابس	2015-01-29
358	حزب الأمان	دائرة المنستير	2015-02-04
359	حزب الأمان	دائرة منوبة	2015-01-27
360	حزب الأمان	دائرة الكاف	2015-02-04

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
361	حزب الأمان	دائرة بنزرت	2015-01-05
362	حزب الأمان	دائرة قفصة	2015-01-12
363	حزب الأمان	دائرة مدنين	2015-02-03
364	حزب الأمان	دائرة سوسة	2015-01-29
365	حزب الأمان	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-30
366	حزب صوت شعب تونس	دائرة توزر	2014-12-08
367	حزب صوت شعب تونس	دائرة منوبة	2015-02-02
368	حزب صوت شعب تونس	دائرة جندوبة	2015-01-12
369	حزب صوت شعب تونس	دائرة المنستير	2014-12-09
370	حزب صوت شعب تونس	دائرة سليانة	2015-02-04
371	حزب صوت شعب تونس	دائرة قفصة	2014-11-13
372	حزب صوت شعب تونس	دائرة قابس	2015-01-20
373	حزب صوت شعب تونس	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
374	حزب صوت شعب تونس	دائرة تطاوين	2014-12-31
375	حزب صوت شعب تونس	دائرة أريانة	2015-02-03
376	حزب صوت شعب تونس	دائرة الكاف	2014-11-25
377	حزب صوت شعب تونس	دائرة القيروان	2015-02-03
378	حزب صوت شعب تونس	دائرة زغوان	2015-02-03
379	حزب صوت شعب تونس	دائرة نابل 2	2015-02-02
380	حزب صوت شعب تونس	دائرة مدنين	2015-02-04
381	الحركة الدستورية	دائرة بنزرت	2015-01-30
382	الحركة الدستورية	دائرة زغوان	2014-12-12
383	الحركة الدستورية	دائرة نابل 1	2015-01-12
384	الحركة الدستورية	دائرة بن عروس	2014-12-10
385	الحركة الدستورية	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
386	الحركة الدستورية	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-28
387	الحركة الدستورية	دائرة المنستير	2015-02-03
388	الحركة الدستورية	دائرة باجة	2015-01-05

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
389	الحركة الدستورية	دائرة القيروان	2014-11-06
390	الحركة الدستورية	دائرة فرنسا 2	2015-02-04
391	الحركة الدستورية	دائرة أريانة	2015-01-06
392	الحركة الدستورية	دائرة منوبة	2015-02-03
393	الحركة الدستورية	دائرة تطاوين	2015-02-03
394	الحركة الدستورية	دائرة صفاقس 2	2014-12-30
395	حركة التونسي	دائرة تونس 2	2015-02-03
396	حركة التونسي	دائرة القيروان	2015-02-03
397	حركة التونسي	دائرة فرنسا 1	2014-12-18
398	حركة التونسي	دائرة قبلي	2014-12-08
399	حركة التونسي	دائرة زغوان	2015-01-15
400	حركة التونسي	دائرة سوسة	2015-01-28
401	حركة التونسي	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-30
402	حركة التونسي	دائرة القصرين	2015-01-30
403	حركة التونسي	دائرة قابس	2015-02-03
404	حركة التونسي	دائرة بن عروس	2015-01-30
405	حركة التونسي	دائرة توزر	2014-12-02
406	حركة التونسي	دائرة جندوبة	2015-02-04
407	حركة التونسي	دائرة تطاوين	2015-01-27
408	حركة التونسي	دائرة المهدية	2015-01-30
409	حركة التونسي	دائرة الكاف	2015-01-30
410	حزب البناء الوطني	دائرة القصرين	2015-01-30
411	حزب البناء الوطني	دائرة قفصة	2015-01-30
412	حزب البناء الوطني	دائرة زغوان	2015-01-08
413	حزب البناء الوطني	دائرة قابس	2015-01-06
414	حزب البناء الوطني	دائرة باجة	2015-02-04
415	حزب البناء الوطني	دائرة منوبة	2015-01-07
416	حزب البناء الوطني	دائرة مدنين	2015-01-02

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
417	حزب البناء الوطني	دائرة تونس 2	2015-02-04
418	حزب البناء الوطني	دائرة تطاوين	2015-02-04
419	حزب البناء الوطني	دائرة أريانة	2015-02-04
420	حزب البناء الوطني	دائرة بنزرت	2015-01-07
421	حزب البناء الوطني	دائرة بن عروس	2015-01-06
422	حزب البناء الوطني	دائرة صفاقس 1	2015-01-29
423	حزب البناء الوطني	دائرة جندوبة	2015-02-02
424	حزب المجد	دائرة أريانة	2015-02-03
425	حزب المجد	دائرة صفاقس 1	2015-01-06
426	حزب المجد	دائرة صفاقس 2	2014-11-18
427	حزب المجد	دائرة تونس 2	2014-12-15
428	حزب المجد	دائرة جندوبة	2015-02-04
429	حزب المجد	دائرة تطاوين	2015-01-05
430	حزب المجد	دائرة مدنين	2015-02-04
431	حزب المجد	دائرة المهدية	2014-12-15
432	حزب المجد	دائرة نابل 1	2015-02-03
433	حزب المجد	دائرة تونس 1	2015-02-03
434	حزب المجد	دائرة القيروان	2015-01-30
435	حزب المجد	دائرة بن عروس	2015-02-03
436	حزب المجد	دائرة منوبة	2015-01-08
437	حزب المجد	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-26
438	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة جندوبة	2015-02-04
439	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة منوبة	2015-02-04
440	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة تونس 2	2014-11-14
441	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة باجة	2015-01-15
442	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة نابل 1	2015-02-02
443	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة أريانة	2014-12-04
444	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة بن عروس	2014-12-01

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
445	الجبهة الوطنية التونسية	دائرة قفصة	2015-02-03
446	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	دائرة جندوبة	2015-01-26
447	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	دائرة القيروان	2015-02-03
448	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	دائرة قفصة	2015-02-03
449	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	دائرة زغوان	2015-02-04
450	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	دائرة صفاقس 1	2015-02-03
451	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	دائرة القصرين	2015-02-04
452	حزب الغد	دائرة جندوبة	2015-02-04
453	حزب الغد	دائرة القصرين	2015-02-03
454	حزب الغد	دائرة إيطاليا	2015-02-03
455	حزب الغد	دائرة قفصة	2015-02-03
456	حزب الغد	دائرة أريانة	2015-02-02
457	حزب الغد	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-28
458	حزب الغد	دائرة توزر	2014-12-30
459	حزب الغد	دائرة باجة	2015-02-04
460	حزب الغد	دائرة قابس	2015-02-03
461	حزب الغد	دائرة القيروان	2015-02-04
462	حزب الغد	دائرة مدنين	2015-02-02
463	حزب الغد	دائرة قبلي	2015-01-30
464	حزب الغد	دائرة نابل 2	2015-01-20
465	الحزب الاشتراكي	دائرة تونس 1	2015-02-04
466	الحزب الاشتراكي	دائرة بن عروس	2015-02-04
467	الحزب الاشتراكي	دائرة نابل 2	2015-02-04

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
468	الحزب الاشتراكي	دائرة جندوبة	2015-02-04
469	الحزب الاشتراكي	دائرة نابل 1	2015-02-04
470	الحزب الاشتراكي	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-02
471	الحزب الاشتراكي	دائرة سليانة	2015-02-04
472	الحزب الاشتراكي	دائرة القصرين	2015-02-04
473	الحزب الاشتراكي	دائرة المنستير	2015-01-30
474	الحزب الاشتراكي	دائرة زغوان	2015-02-04
475	الحزب الاشتراكي	دائرة سوسة	2015-02-02
476	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة القيروان	2015-02-03
477	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة تونس 2	2015-01-29
478	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
479	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة القصرين	2015-02-02
480	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة سوسة	2015-02-04
481	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة توزر	2015-02-03
482	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة المنستير	2015-01-22
483	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	دائرة أريانة	2015-02-03
484	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة بن عروس	2015-02-03
485	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة بنزرت	2015-02-02
486	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة أريانة	2015-02-03
487	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة تونس 1	2015-02-02
488	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة باجة	2015-01-20
489	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة القصرين	2015-02-03
490	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة سليانة	2015-02-03
491	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة صفاقس 1	2015-01-20
492	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة نابل 2	2015-01-30
493	حزب الإصلاح والتنمية	دائرة منوبة	2015-02-03
494	حزب العمل التونسي	دائرة سوسة	2015-01-28
495	حزب العمل التونسي	دائرة نابل 2	2015-02-04

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
496	حزب العمل التونسي	دائرة صفاقس 2	2014-12-26
497	حزب العمل التونسي	دائرة تونس 1	2015-02-04
498	حزب العمل التونسي	دائرة أريانة	2015-02-04
499	حزب العمل التونسي	دائرة تطاوين	2015-01-22
500	حزب اللقاء الدستوري	دائرة المنستير	2015-02-03
501	حزب اللقاء الدستوري	دائرة قفصة	2014-12-26
502	حزب اللقاء الدستوري	دائرة تونس 2	2015-01-28
503	حزب اللقاء الدستوري	دائرة قابس	2015-02-03
504	حزب اللقاء الدستوري	دائرة باجة	2015-02-04
505	حزب اللقاء الدستوري	دائرة نابل 1	2015-02-04
506	حزب اللقاء الدستوري	دائرة سليانة	2015-02-03
507	حزب اللقاء الدستوري	دائرة قبلي	2015-01-26
508	حزب اللقاء الدستوري	دائرة القصرين	2015-01-29
509	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
510	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة نابل 2	2015-01-19
511	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة تونس 1	2015-02-03
512	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة القصرين	2015-02-04
513	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة بن عروس	2015-02-03
514	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة بنزرت	2015-01-29
515	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة جندوبة	2015-02-03
516	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	دائرة قفصة	2015-02-04
517	حزب الانفتاح والوفاء	دائرة تونس 1	2014-11-28
518	حزب الانفتاح والوفاء	دائرة قفصة	2015-01-29
519	حزب الانفتاح والوفاء	دائرة المنستير	2015-02-04
520	حزب الانفتاح والوفاء	دائرة قبلي	2014-12-10
521	حزب الانفتاح والوفاء	دائرة صفاقس 1	2014-12-10
522	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة تونس 1	2015-01-09
523	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة أريانة	2015-01-08

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
524	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة جندوبة	2015-02-04
525	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة منوبة	2015-02-03
526	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة صفاقس 2	2015-01-06
527	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة القيروان	2015-02-03
528	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة قبلي	2014-12-11
529	حزب المؤتمر الشعبي	دائرة بن عروس	2015-01-30
530	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة تونس 1	2015-02-02
531	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة تونس 2	2015-02-02
532	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة القصرين	2015-02-04
533	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة نابل 1	2015-02-04
534	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة بنزرت	2015-02-02
535	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة توزر	2015-01-23
536	حركة الشباب الوطني التونسي	دائرة القيروان	2014-11-28
537	حزب العريضة الشعبية	دائرة القيروان	2015-02-04
538	حزب العريضة الشعبية	دائرة سوسة	2015-01-30
539	حزب العريضة الشعبية	دائرة القصرين	2015-02-04
540	حزب العريضة الشعبية	دائرة صفاقس 2	2015-02-03
541	حزب العريضة الشعبية	دائرة تونس 1	2015-02-04
542	حزب النور للديمقراطية والتنمية	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-01
543	حزب النور للديمقراطية والتنمية	دائرة باجة	2015-02-04
544	حزب النور للديمقراطية والتنمية	دائرة منوبة	2015-01-22
545	حزب النور للديمقراطية والتنمية	دائرة توزر	2014-12-11
546	حزب الخضر للتقدم	دائرة نابل 2	2015-02-03
547	حزب الخضر للتقدم	دائرة تونس 1	2015-02-03
548	حزب الخضر للتقدم	دائرة الكاف	2015-02-03
549	حزب الخضر للتقدم	دائرة بنزرت	2014-12-24
550	حزب الخضر للتقدم	دائرة باجة	2015-02-04
551	حزب الخضر للتقدم	دائرة قفصة	2015-02-03

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
552	حزب الخضر للتقدم	دائرة بن عروس	2015-02-03
553	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة بن عروس	2015-02-04
554	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة تونس 2	2015-02-03
555	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة منوبة	2015-02-03
556	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة أريانة	2015-02-03
557	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة زغوان	2015-02-03
558	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة القصرين	2015-01-08
559	حزب تونس الموحدة (نداء قرطاج)	دائرة بنزرت	2015-02-04
560	الحزب الجمهوري المغاربي	دائرة قفصة	2015-01-29
561	الحزب الجمهوري المغاربي	دائرة جندوبة	2015-01-12
562	الحزب الجمهوري المغاربي	دائرة أريانة	2014-11-17
563	الحزب الجمهوري المغاربي	دائرة صفاقس 2	2014-11-20
564	الحزب الجمهوري المغاربي	دائرة القيروان	2015-02-03
565	الحزب الليبرالي التونسي	دائرة نابل 2	2015-02-03
566	التكتل الشعبي من أجل تونس	دائرة مدنين	2015-01-05
567	التكتل الشعبي من أجل تونس	دائرة سوسة	2015-01-12
568	التكتل الشعبي من أجل تونس	دائرة قفصة	2015-01-02
569	القائمة البورقيبية	دائرة القيروان	2015-01-27
570	القائمة البورقيبية	دائرة سوسة	2014-12-09
571	القائمة البورقيبية	دائرة بنزرت	2015-01-05
572	القائمة البورقيبية	دائرة تونس 2	2014-12-29
573	حركة البناء المغاربي (عزم - توكل - بناء)	دائرة تونس 2	2015-01-27
574	حركة البناء المغاربي (عزم - توكل - بناء)	دائرة بنزرت	2015-02-04
575	حركة البناء المغاربي (عزم - توكل - بناء)	دائرة منوبة	2015-02-03
576	حركة البناء المغاربي (عزم - توكل - بناء)	دائرة قابس	2015-02-04
577	حركة الجمهورية	دائرة نابل 2	2015-02-02
578	حركة الجمهورية	دائرة نابل 1	2015-02-04
579	حركة الجمهورية	دائرة سليانة	2015-02-02

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
580	حركة الجمهورية	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-03
581	حركة الجمهورية	دائرة القيروان	2015-02-04
582	الحزب الشعبي التقدمي	دائرة جندوبة	2014-12-30
583	الحزب الشعبي التقدمي	دائرة تونس 1	2014-12-29
584	الحزب الشعبي التقدمي	دائرة بنزرت	2015-02-02
585	حزب الثقافة والعمل	دائرة صفاقس 2	2015-01-29
586	حزب الثقافة والعمل	دائرة تونس 2	2015-01-27
587	حزب الثقافة والعمل	دائرة توزر	2015-02-03
588	حزب الثقافة والعمل	دائرة قبلي	2015-01-22
589	حزب المستقبل من أجل تونس	دائرة صفاقس 2	2015-02-02
590	حزب المستقبل من أجل تونس	دائرة زغوان	2014-12-04
591	حزب تونس للجميع	دائرة تونس 2	2015-01-02
592	حزب صوت الفلاحين	دائرة سليانة	2015-02-04
593	حزب صوت الفلاحين	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-26
594	حزب صوت الفلاحين	دائرة جندوبة	2015-02-25
595	الحزب الإسلامي التونسي	دائرة باجة	2014-12-03
596	الحزب الإسلامي التونسي	دائرة المنستير	2014-11-13
597	جبهة 17 ديسمبر للتنمية	دائرة نابل 1	2015-02-03
598	جبهة 17 ديسمبر للتنمية	دائرة نابل 2	2015-02-02
599	جبهة 17 ديسمبر للتنمية	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
600	حركة الوحدويين الأحرار	دائرة صفاقس 1	2014-12-04
601	حركة الوحدويين الأحرار	دائرة صفاقس 2	2014-12-04
602	حركة الوحدويين الأحرار	دائرة تطاوين	2014-12-24
603	حزب العدل والتنمية	دائرة منوبة	2015-01-05
604	حزب العدل والتنمية	دائرة القيروان	2015-01-30
605	حزب العدل والتنمية	دائرة سوسة	2015-01-08
606	حزب الوحدة	دائرة تونس 1	2015-01-02
607	حزب الوحدة	دائرة قابس	2015-01-02

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
608	حزب الوحدة	دائرة جندوبة	2015-02-04
609	حزب الوسط الاجتماعي	دائرة أريانة	2015-02-02
610	حزب الوسط الاجتماعي	دائرة صفاقس 2	2014-12-23
611	حزب الوسط الاجتماعي	دائرة صفاقس 1	2014-12-24
612	الحزب التونسي	دائرة تونس 1	2015-02-03
613	الحزب التونسي	دائرة منوبة	2015-02-03
614	الحزب الديمقراطي للعدالة والرخاء	دائرة المهدية	2015-02-04
615	الحزب الديمقراطي للعدالة والرخاء	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
616	حركة الوحدة الشعبية	دائرة المنستير	2015-01-05
617	حزب الرفاه التونسي	دائرة المهدية	2015-01-29
618	حزب الرفاه التونسي	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
619	حزب الريادة بالعلم والعمل	دائرة نابل 1	2015-02-03
620	حزب الريادة بالعلم والعمل	دائرة أريانة	2015-02-02
621	حزب الشباب الحر	دائرة أريانة	2015-01-30
622	حزب الشباب الحر	دائرة منوبة	2015-01-20
623	حزب الكرامة والمساواة	دائرة القيروان	2015-02-02
624	حزب الكرامة والمساواة	دائرة بن عروس	2015-01-20
625	حزب المصالحة	دائرة صفاقس 1	2015-02-02
626	حزب المصالحة	دائرة المنستير	2014-12-29
627	قوى 14 جانفي	دائرة صفاقس 2	2014-12-31
628	قوى 14 جانفي	دائرة صفاقس 1	2014-12-02
629	التآلف الوحدوي الديمقراطي	دائرة نابل 2	2015-02-03
630	جبهة الأحرار	دائرة توزر	2014-12-09
631	حركة الثقافة والتنوع	دائرة زغوان	2015-02-03
632	حركة الدستوريون الأحرار	دائرة مدنين	2014-12-19
633	حزب الأصالة والتقدم	دائرة القصرين	2015-01-02
634	حزب الأمانات والاستراتيجيات التنموية	دائرة القيروان	2014-12-12
635	حزب الأمانة والعدالة	دائرة منوبة	2014-12-24

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
636	حزب الإقلاع إلى المستقبل	دائرة سوسة	2015-02-04
637	حزب الإنقاذ	دائرة أريانة	2015-02-04
638	حزب الانتماء الديمقراطي	دائرة قفصة	2015-01-28
639	حزب الحداثة	دائرة القيروان	2014-11-27
640	حزب الحداثة والأصالة	دائرة بن عروس	2014-11-28
641	حزب الحرية من أجل العدالة والتنمية	دائرة منوبة	2015-02-03
642	حزب السيادة للشعب	دائرة سوسة	2014-12-29
643	حزب الصحوة	دائرة أريانة	2015-02-02
644	حزب العزة والكرامة	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
645	حزب القيم الوطنية	دائرة سوسة	2014-12-16
646	حزب المحافظين التونسيين	دائرة منوبة	2014-12-30
647	حزب المحافظين التونسيين الجدد	دائرة باجة	2015-02-04
648	حزب تونس الزيتونة	دائرة قبلي	2014-12-12
649	حزب شباب تونس	دائرة زغوان	2015-01-19
	مجموع القائمات الحزبية	**649**	

2- القائمات الائتلافية

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
1	تيار المحبة	دائرة قبلي	2015-02-04
2	تيار المحبة	دائرة سوسة	2015-01-08
3	تيار المحبة	دائرة أريانة	2014-12-09
4	تيار المحبة	دائرة سليانة	2014-12-10
5	تيار المحبة	دائرة بنزرت	2015-01-28
6	تيار المحبة	دائرة المهدية	2015-01-30
7	تيار المحبة	دائرة القصرين	2015-01-27
8	تيار المحبة	دائرة قابس	2015-02-04

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
9	تيار المحبة	دائرة بن عروس	2015-02-03
10	تيار المحبة	دائرة قفصة	2015-01-29
11	تيار المحبة	دائرة نابل 1	2014-12-10
12	تيار المحبة	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-05
13	تيار المحبة	دائرة الكاف	2014-12-10
14	تيار المحبة	دائرة باجة	2014-12-03
15	تيار المحبة	دائرة زغوان	2014-12-10
16	تيار المحبة	دائرة تونس 1	2014-12-02
17	تيار المحبة	دائرة جندوبة	2014-12-10
18	تيار المحبة	دائرة المنستير	2014-12-10
19	تيار المحبة	دائرة مدنين	2014-12-05
20	تيار المحبة	دائرة القيروان	2015-01-16
21	تيار المحبة	دائرة منوبة	2014-12-05
22	تيار المحبة	دائرة نابل 2	2014-12-10
23	الجبهة الشعبية	دائرة صفاقس 1	2015-01-05
24	الجبهة الشعبية	دائرة بنزرت	2015-02-04
25	الجبهة الشعبية	دائرة نابل 1	2015-02-02
26	الجبهة الشعبية	دائرة نابل 2	2015-02-03
27	الجبهة الشعبية	دائرة تطاوين	2015-02-04
28	الجبهة الشعبية	دائرة أريانة	2015-02-03
29	الجبهة الشعبية	دائرة القصرين	2015-01-30
30	الجبهة الشعبية	دائرة قابس	2015-01-13
31	الجبهة الشعبية	دائرة مدنين	2015-01-05
32	الجبهة الشعبية	دائرة قفصة	2015-01-27
33	الجبهة الشعبية	دائرة سوسة	2014-12-30
34	الجبهة الشعبية	دائرة سليانة	2015-01-29
35	الجبهة الشعبية	دائرة بن عروس	2015-01-30
36	الجبهة الشعبية	دائرة قبلي	2015-02-04

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
37	الجبهة الشعبية	دائرة فرنسا 1	2015-02-04
38	الجبهة الشعبية	دائرة توزر	2015-02-03
39	الجبهة الشعبية	دائرة تونس 1	2015-01-29
40	الجبهة الشعبية	دائرة صفاقس 2	2015-01-05
41	الجبهة الشعبية	دائرة القيروان	2015-01-30
42	الجبهة الشعبية	دائرة جندوبة	2015-01-30
43	الجبهة الشعبية	دائرة منوبة	2015-01-08
44	الجبهة الشعبية	دائرة المهدية	2015-01-05
45	الجبهة الشعبية	دائرة المنستير	2015-01-05
46	الجبهة الشعبية	دائرة الكاف	2015-01-08
47	الجبهة الشعبية	دائرة تونس 2	2015-01-29
48	الجبهة الشعبية	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-12
49	الجبهة الشعبية	دائرة باجة	2015 -12 -26
50	الجبهة الشعبية	دائرة فرنسا 2	2015-12-25
51	الاتحاد من أجل تونس	دائرة مدنين	2014-12-03
52	الاتحاد من أجل تونس	دائرة تونس 1	2015-02-04
53	الاتحاد من أجل تونس	دائرة منوبة	2015-02-04
54	الاتحاد من أجل تونس	دائرة قابس	2014-12-29
55	الاتحاد من أجل تونس	دائرة توزر	2015-02-03
56	الاتحاد من أجل تونس	دائرة باجة	2015-02-02
57	الاتحاد من أجل تونس	دائرة تونس 2	2015-02-03
58	الاتحاد من أجل تونس	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-04
59	الاتحاد من أجل تونس	دائرة جندوبة	2015-02-02
60	الاتحاد من أجل تونس	دائرة نابل 2	2015-01-06
61	الاتحاد من أجل تونس	دائرة القيروان	2015-01-05
62	الاتحاد من أجل تونس	دائرة المنستير	2015-02-03
63	الاتحاد من أجل تونس	دائرة المهدية	2014-12-09
64	الاتحاد من أجل تونس	دائرة بن عروس	2015-01-30

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
65	الاتحاد من أجل تونس	دائرة بنزرت	2015-01-13
66	الاتحاد من أجل تونس	دائرة نابل 1	2015-02-04
67	الاتحاد من أجل تونس	دائرة صفاقس 2	2014-12-30
68	الاتحاد من أجل تونس	دائرة القصرين	2015-01-29
69	الاتحاد من أجل تونس	دائرة إيطاليا	2015-02-02
70	الشعب يريد	دائرة نابل 1	2015-02-03
71	الشعب يريد	دائرة زغوان	2015-02-03
72	الشعب يريد	دائرة تطاوين	2015-02-04
73	الشعب يريد	دائرة المهدية	2015-02-04
74	الشعب يريد	دائرة توزر	2015-02-02
75	الشعب يريد	دائرة المنستير	2014-12-31
76	الشعب يريد	دائرة تونس 2	2015-02-04
77	الشعب يريد	دائرة منوبة	2015-01-05
78	الشعب يريد	دائرة تونس 1	2014-12-02
79	الشعب يريد	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
80	الشعب يريد	دائرة القيروان	2015-02-04
81	الشعب يريد	دائرة القصرين	2015-02-03
82	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة سوسة	2015-02-04
83	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة منوبة	2015-02-04
84	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة القيروان	2015-02-04
85	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة القصرين	2015-02-03
86	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة توزر	2014-12-01
87	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة تونس 1	2014-12-05
88	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة تونس 2	2015-02-04
89	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة بنزرت	2015-02-04
90	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة زغوان	2014-12-15
91	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	دائرة أريانة	2015-02-04
92	اتحاد القوى الشبابية	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-02

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
93	اتحاد القوى الشبابية	دائرة قابس	2015-01-30
94	اتحاد القوى الشبابية	دائرة باجة	2015-01-27
95	اتحاد القوى الشبابية	دائرة تونس 1	2015-02-04
96	اتحاد القوى الشبابية	دائرة بن عروس	2015-02-04
97	اتحاد القوى الشبابية	دائرة نابل 2	2015-01-27
98	اتحاد القوى الشبابية	دائرة أريانة	2015-02-04
99	اتحاد القوى الشبابية	دائرة تونس 2	2015-01-30
100	اتحاد القوى الشبابية	دائرة منوبة	2015-01-30
101	اتحاد القوى الشبابية	دائرة القصرين	2015-02-04
102	اتحاد القوى الشبابية	دائرة صفاقس 2	2014-12-26
103	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة الكاف	2015-02-04
104	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة صفاقس 1	2015-02-03
105	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة باجة	2015-01-26
106	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة زغوان	2015-01-29
107	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-08
108	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة سوسة	2014-12-30
109	الجبهة الوطنية للإنقاذ	دائرة صفاقس 2	2015-02-04
110	تونس العزيزة	دائرة صفاقس 2	2015-01-28
111	تونس العزيزة	دائرة توزر	2015-01-05
112	تونس العزيزة	دائرة باجة	2015-01-26
113	تونس العزيزة	دائرة نابل 1	2015-02-02
114	الوفاء لمشروع الشهيد	دائرة سليانة	2015-02-04
115	الوفاء لمشروع الشهيد	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-02
116	الوفاء لمشروع الشهيد	دائرة القيروان	2015-02-03
117	الوفاء لمشروع الشهيد	دائرة بن عروس	2015-02-04
118	الوفاء لمشروع الشهيد	دائرة صفاقس 2	2015-02-04
119	الائتلاف الديمقراطي للعمل والتنمية	دائرة بن عروس	2015-02-03
120	صوت الشعب الحر	دائرة بنزرت	2015-02-03

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
121	صوت الشعب الحر	دائرة تونس 2	2014-12-30
122	صوت الشعب الحر	دائرة القيروان	2015-02-03
123	أمن شامل لإنقاذ تونس	دائرة تونس 2	2015-01-27
124	أمن شامل لإنقاذ تونس	دائرة توزر	2015-02-03
125	أمن شامل لإنقاذ تونس	دائرة بنزرت	2014-12-26
126	حركة بديل	دائرة نابل 1	2015-02-04
127	حركة بديل	دائرة جندوبة	2015-02-04
128	حركة بديل	دائرة بنزرت	2014-12-24
129	أبناء الشعب	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-03
130	أبناء الشعب	دائرة قفصة	2015-01-05
131	الأديب للتنمية والعدالة	دائرة سوسة	2014-11-21
132	الأديب للتنمية والعدالة	دائرة سيدي بوزيد	2014-11-21
133	الائتلاف المستقل لحركة نور تونس	دائرة سوسة	2014-12-29
134	الائتلاف المستقل لحركة نور تونس	دائرة المنستير	2015-01-06
135	القائمة الدستورية الموحدة	دائرة تونس 1	2015-01-09
136	تونس أقوى	دائرة مدنين	2015-02-03
137	ائتلاف جهة قابس	دائرة قابس	2015-02-03
138	باب الأمل	دائرة سوسة	2015-02-04
139	شمس المحبة	دائرة المنستير	2015-01-05
	مجموع القائمات الائتلافية	**139**	

3- القائمات المستقلة

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
1	أمل تونس	دائرة تونس 1	2015-02-03
2	البؤساء	دائرة تونس 1	2015-01-27
3	التكافل الاجتماعي	دائرة تونس 1	2015-01-29
4	أبناء الشعب	دائرة تونس 2	2014-12-29

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
5	اليد في اليد	دائرة تونس 2	2014-12-04
6	لنا الحق	دائرة تونس 2	2015-01-06
7	محيطنا نماء لثروتنا	دائرة تونس 2	2015-01-29
8	التوازن	دائرة أريانة	2014-12-05
9	القائمة المستقلة بأريانة القدوة	دائرة أريانة	2015-02-03
10	الكادحون	دائرة أريانة	2015-01-05
11	بيئتنا	دائرة أريانة	2015-01-30
12	تونس في العين	دائرة أريانة	2015-01-29
13	صوت الفنانين	دائرة أريانة	2015-02-03
14	صوت المربي	دائرة أريانة	2015-02-02
15	نحو بر الأمان	دائرة أريانة	2015-01-30
16	أمل تونس	دائرة بن عروس	2015-01-28
17	الأغلبية الصامتة	دائرة بن عروس	2015-02-04
18	البيئة تجمعنا	دائرة بن عروس	2015-01-05
19	الشباب الموحد لغد أفضل	دائرة بن عروس	2014-12-25
20	الصمود	دائرة بن عروس	2015-02-02
21	القوى المستقلة ببن عروس	دائرة بن عروس	2014-12-25
22	قائمة السيادة	دائرة بن عروس	2015-02-04
23	أمل وعمل	دائرة منوبة	2015-02-03
24	الأحرار	دائرة منوبة	2015-01-27
25	الأمل	دائرة منوبة	2015-01-16
26	التآلف	دائرة منوبة	2015-02-04
27	الزيتونة	دائرة منوبة	2014-12-12
28	السلام والازدهار	دائرة منوبة	2015-02-04
29	الصمود	دائرة منوبة	2015-02-03
30	القائمة المستقلة لخدمة منوبة	دائرة منوبة	2015-02-04
31	القائمة المستقلة للعين الساهرة	دائرة منوبة	2015-01-05

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
32	المدافعون عن الحق	دائرة منوبة	2015-02-04
33	المستقبل	دائرة منوبة	2015-02-04
34	الوفاق	دائرة منوبة	2015-02-04
35	تونس الغد	دائرة منوبة	2015-02-02
36	متحدون من أجل تونس	دائرة منوبة	2015-02-03
37	وطني	دائرة منوبة	2015-01-29
38	أمل تونس	دائرة نابل 1	2015-02-04
39	الدخلة للعمل والعدالة والتنمية	دائرة نابل 1	2015-01-05
40	تميز	دائرة نابل 1	2015-02-04
41	سامي بالحاج	دائرة نابل 1	2014-12-23
42	تونس المستقبل	دائرة نابل 2	2015-01-30
43	شباب الوحدة	دائرة نابل 2	2015-02-04
44	إصلاح وبناء ببنزرت	دائرة بنزرت	2015-02-03
45	الإرادة الشعبية	دائرة بنزرت	2015-02-04
46	الانطلاق	دائرة بنزرت	2014-12-11
47	التحدي	دائرة بنزرت	2015-01-22
48	السنبلة	دائرة بنزرت	2015-01-20
49	العزة	دائرة بنزرت	2015-01-29
50	علم عمل وتحدي	دائرة بنزرت	2015-02-02
51	قائمة الرقي	دائرة بنزرت	2015-01-30
52	قائمة مشروع المستقبل	دائرة بنزرت	2015-02-03
53	ناقفوا لبلادنا	دائرة بنزرت	2015-02-04
54	إرادة الشعب	دائرة سوسة	2015-02-02
55	الرافدة	دائرة سوسة	2014-12-15
56	الصباح الجديد لتونس	دائرة سوسة	2015-01-09
57	جوهرة	دائرة سوسة	2015-01-19
58	حضر موت	دائرة سوسة	2015-02-04
59	الأمل	دائرة زغوان	2014-11-26

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
60	الصفاء	دائرة زغوان	2014-12-10
61	العلم نور	دائرة زغوان	2014-11-19
62	القائمة المستقلة لولاية زغوان	دائرة زغوان	2015-01-06
63	النسري	دائرة زغوان	2015-01-23
64	النسور	دائرة زغوان	2015-01-02
65	النصر	دائرة زغوان	2015-01-08
66	أحرار القيروان	دائرة القيروان	2014-11-17
67	الأهل	دائرة القيروان	2015-02-04
68	البرنامج	دائرة القيروان	2015-02-04
69	الحلم القيرواني	دائرة القيروان	2015-02-03
70	الخمسة	دائرة القيروان	2014-12-30
71	الخمسة الذهبية	دائرة القيروان	2015-01-28
72	الزيتونة	دائرة القيروان	2015-02-03
73	الضوء	دائرة القيروان	2015-02-03
74	العمل	دائرة القيروان	2015-01-13
75	الفلاقة	دائرة القيروان	2015-02-03
76	باب الأمل	دائرة القيروان	2015-01-05
77	بديل	دائرة القيروان	2015-02-03
78	تونس للجميع	دائرة القيروان	2015-02-03
79	حركة مقاومة	دائرة القيروان	2015-02-04
80	خير القيروان	دائرة القيروان	2015-01-02
81	شباب تونس الخضراء	دائرة القيروان	2014-12-30
82	صوت المعاق	دائرة القيروان	2014-12-30
83	قائمة التخطيط والتنمية	دائرة القيروان	2015-02-04
84	مواطنون بلا حدود	دائرة القيروان	2015-02-03
85	التقارب	دائرة المنستير	2014-12-15
86	الحراك الاجتماعي	دائرة المنستير	2015-01-21
87	دولة الحق	دائرة المنستير	2014-12-29

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
88	زرقاء اليمامة	دائرة المنستير	2015-01-26
89	شهداء تونس	دائرة المنستير	2014-12-15
90	قائمة تصحيح المسار	دائرة المنستير	2015-01-02
91	أحرار باجة	دائرة باجة	2015-02-04
92	المستقبل	دائرة باجة	2015-02-04
93	المستقلون الأحرار	دائرة باجة	2015-02-04
94	قائمة التحدي	دائرة باجة	2014-12-24
95	آفاق تنموية	دائرة جندوبة	2015-02-02
96	أحرار جندوبة	دائرة جندوبة	2015-02-04
97	أمل جندوبة	دائرة جندوبة	2015-02-04
98	أولاد بلاد	دائرة جندوبة	2015-02-02
99	الأخوة والوفاق لضمان السلم والرقي	دائرة جندوبة	2015-02-03
100	الانطلاق	دائرة جندوبة	2015-02-03
101	التنمية والعدالة والمساواة	دائرة جندوبة	2015-01-21
102	الحرية والتنمية	دائرة جندوبة	2015-01-05
103	الخضراء أمنا	دائرة جندوبة	2015-02-04
104	الشروق	دائرة جندوبة	2015-02-04
105	العبور	دائرة جندوبة	2015-01-30
106	الكرامة	دائرة جندوبة	2014-12-23
107	حرية وكرامة	دائرة جندوبة	2015-01-23
108	شمس أمل خمير	دائرة جندوبة	2015-01-30
109	صوت المرجان	دائرة جندوبة	2015-01-30
110	عندي أمل	دائرة جندوبة	2015-01-08
111	فريقة	دائرة جندوبة	2015-01-16
112	قائمة الشباب	دائرة جندوبة	2015-01-29
113	لدينا حلم	دائرة جندوبة	2014-12-15
114	أحرار ولاية الكاف	دائرة الكاف	2015-02-04
115	الإرادة الحرة	دائرة الكاف	2015-02-03

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
116	الحق في التنمية	دائرة الكاف	2015-02-03
117	النور	دائرة الكاف	2015-02-04
118	الوحدة الدستورية	دائرة الكاف	2015-01-06
119	جسور البناء	دائرة الكاف	2015-02-03
120	قائمة المستقلون	دائرة الكاف	2015-02-04
121	التطلع	دائرة المهدية	2015-01-05
122	العزة لتونس	دائرة المهدية	2015-01-30
123	قائمة العدالة والتنمية	دائرة المهدية	2015-02-04
124	نضال كريم	دائرة المهدية	2014-12-01
125	اتحاد شباب تونس	دائرة قابس	2015-02-04
126	الأرض الطيبة	دائرة قابس	2014-12-02
127	العدل	دائرة قابس	2014-12-30
128	العمل والتنمية العادلة	دائرة قابس	2015-02-03
129	القطب البيئي بقابس	دائرة قابس	2014-12-03
130	المستقلون الأحرار	دائرة قابس	2014-12-10
131	النخلة	دائرة قابس	2015-02-04
132	قائمة الضمير	دائرة قابس	2014-12-02
133	قابس أولا	دائرة قابس	2014-12-02
134	قابس في القلب	دائرة قابس	2014-12-02
135	كلنا قابس	دائرة قابس	2015-02-02
136	التآلف الوطني	دائرة مدنين	2014-12-30
137	شباب مدنين	دائرة مدنين	2015-02-02
138	ارتقاء	دائرة قبلي	2015-01-07
139	الإصلاح والمصالحة	دائرة قبلي	2014-12-17
140	التحدي	دائرة قبلي	2015-02-03
141	العلم	دائرة قبلي	2014-12-11
142	الكرامة	دائرة قبلي	2015-01-02
143	نفزاوة أولا	دائرة قبلي	2015-01-22

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
144	الأمل	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-03
145	البديل الشبابي	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-26
146	التشغيل استحقاق	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-31
147	الزيتونة	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-03
148	الشهيد	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
149	المكافحون	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-12
150	النور	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-15
151	الوفاء والعزة للوطن	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
152	باب الأمل والعمل	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-02
153	تحدي	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-03
154	تفاحة عربية	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-08
155	خدمة للمواطن وفداء للوطن	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-02
156	غزة	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-02
157	فداء المحبة لتونس	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-02
158	لنكن عادلين	دائرة سيدي بوزيد	2014-12-11
159	من أجل بلادي	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-06
160	من أجل حياة أفضل	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-26
161	وفاق	دائرة سيدي بوزيد	2015-02-04
162	أوفياء	دائرة تطاوين	2015-01-27
163	الإنصاف	دائرة تطاوين	2015-01-23
164	الحرية	دائرة تطاوين	2015-01-23
165	الأمل في الحياة	دائرة سليانة	2015-02-03
166	التحدي	دائرة سليانة	2015-02-03
167	التشغيل والتنمية	دائرة سليانة	2015-01-29
168	السبيل للتشغيل والعدالة الاجتماعية	دائرة سليانة	2015-01-05
169	السلام	دائرة سليانة	2015-02-04
170	الوعد الصادق	دائرة سليانة	2015-01-05

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
171	شباب بلادي	دائرة سليانة	2015-02-04
172	أمانة	دائرة توزر	2015-01-30
173	الجريد	دائرة توزر	2015-01-07
174	العقل مفتاح التطور والنمو	دائرة توزر	2015-02-04
175	العمل والأمل	دائرة توزر	2015-01-19
176	النخلة	دائرة توزر	2015-02-02
177	شمس الجنوب	دائرة توزر	2014-12-10
178	صحوة الجريد	دائرة توزر	2015-02-03
179	صوت الجريد	دائرة توزر	2014-12-29
180	قائمة الإرادة	دائرة توزر	2015-01-21
181	قائمة ولاء	دائرة توزر	2015-02-03
182	كلمة حق	دائرة توزر	2014-12-10
183	لمجد الجريد	دائرة توزر	2015-01-05
184	أجيال التحدي	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
185	أنا الشعب	دائرة صفاقس 1	2015-02-02
186	بقلوب مبصرة نصحح المسار	دائرة صفاقس 1	2015-01-29
187	صدى الجهات	دائرة صفاقس 1	2015-01-20
188	صوت اللجان الثورية	دائرة صفاقس 1	2015-01-19
189	صوت المواطن	دائرة صفاقس 1	2015-01-05
190	قائمة الالتزام والإنصاف	دائرة صفاقس 1	2014-12-17
191	قائمة الحرية	دائرة صفاقس 1	2015-02-02
192	قائمة شبابنا ثروة وطموحات	دائرة صفاقس 1	2015-02-04
193	أجيال التحدي	دائرة صفاقس 2	2015-02-04
194	الأصالة	دائرة صفاقس 2	2014-12-24
195	اليسر	دائرة صفاقس 2	2014-12-26
196	تونسنا الغالية	دائرة صفاقس 2	2015-01-08
197	صفاقسنا	دائرة صفاقس 2	2014-12-24
198	صوت الريف	دائرة صفاقس 2	2014-12-15

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
199	صوت صفاقس	دائرة صفاقس 2	2015-01-16
200	أحرار القصرين	دائرة القصرين	2015-02-04
201	أمل القصرين	دائرة القصرين	2015-01-12
202	أول الغيث	دائرة القصرين	2015-01-27
203	أولاد الشعب	دائرة القصرين	2015-01-30
204	الأحرار	دائرة القصرين	2015-01-30
205	الأمل	دائرة القصرين	2015-01-30
206	البديل	دائرة القصرين	2015-01-30
207	الحرية والإنصاف	دائرة القصرين	2015-01-30
208	الشباب المدني الحر	دائرة القصرين	2015-02-04
209	الشباب للرقي والبناء	دائرة القصرين	2015-01-12
210	الشعانبي	دائرة القصرين	2015-02-02
211	القائمة المستقلة 17 ديسمبر	دائرة القصرين	2015-02-02
212	المنارة الشعبية الاجتماعية	دائرة القصرين	2015-02-02
213	الوصية	دائرة القصرين	2015-02-04
214	الياسمين	دائرة القصرين	2015-02-04
215	بني وطني	دائرة القصرين	2015-02-02
216	شباب الوسط للعمل والتنمية	دائرة القصرين	2015-02-04
217	صقور الحرية	دائرة القصرين	2015-01-19
218	صوت المستقل	دائرة القصرين	2014-12-23
219	غدا...أفضل	دائرة القصرين	2015-02-02
220	قائمة العهد	دائرة القصرين	2015-02-04
221	قائمة القرار	دائرة القصرين	2015-02-04
222	نعم نستطيع	دائرة القصرين	2015-01-30
223	أمانة ووفاء	دائرة قفصة	2015-01-30
224	إرادة	دائرة قفصة	2015-01-22
225	إنشاء الله خير	دائرة قفصة	2015-02-04
226	الأمانة	دائرة قفصة	2015-01-30

ع/ر	اسم القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
227	الأمل	دائرة قفصة	2015-02-03
228	الإقلاع	دائرة قفصة	2015-01-13
229	الخضراء	دائرة قفصة	2015-02-03
230	الشباب المستقل	دائرة قفصة	2015-01-30
231	الصوت الحر	دائرة قفصة	2015-01-05
232	العدالة	دائرة قفصة	2015-02-04
233	العقد الثوري	دائرة قفصة	2014-12-15
234	القائمة المستقلة للامركزية والتنمية	دائرة قفصة	2014-12-16
235	المنارة	دائرة قفصة	2014-12-01
236	النخلة	دائرة قفصة	2015-01-05
237	الوئام	دائرة قفصة	2015-02-03
238	الوفاء بالعهد	دائرة قفصة	2015-01-02
239	الياسمين	دائرة قفصة	2015-01-30
240	ردَ الاعتبار	دائرة قفصة	2015-01-05
241	شباب قفصة	دائرة قفصة	2015-01-05
242	شروق	دائرة قفصة	2015-02-04
243	صوت الحق	دائرة قفصة	2015-01-23
244	قائمة أمل قفصة	دائرة قفصة	2015-01-19
245	قفصة دارنا الكل	دائرة قفصة	2014-11-24
246	قفصة عراقة وتجديد	دائرة قفصة	2014-11-28
247	نداء التونسيين بالخارج	دائرة فرنسا 2	2015-01-27
248	التحدي والعمل	دائرة ألمانيا	2015-02-02
	مجموع القائمات المستقلة	**248**	
	المجموع العام	**1036**	

نوع القائمة	مجموع القائمات التي قامت بإيداع حساباتها	النسبة
القائمات الحزبية	649	% 62.64
القائمات الائتلافية	139	% 13.42
القائمات المستقلة	248	% 23.94
المجموع العام	**1036**	**%100.00**

الملحق عدد 2 : قائمات فازت بمقاعد بمجلس نواب الشعب وقدمت حساباتها خلال فترة الإمهال

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
1	آفاق تونس	قائمة حزبية	دائرة سوسة	2015-01-09
2	آفاق تونس	قائمة حزبية	دائرة فرنسا 1	2015-01-15
3	آفاق تونس	قائمة حزبية	دائرة المهدية	2015-01-06
4	آفاق تونس	قائمة حزبية	دائرة أريانة	2015-01-08
5	آفاق تونس	قائمة حزبية	دائرة نابل 1	2015-01-21
6	آفاق تونس	قائمة حزبية	دائرة صفاقس 2	2015-01-06
7	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة باجة	2015-01-29
8	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة القصرين	2015-01-30
9	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة جندوبة	2015-01-29
10	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة بن عروس	2015-01-27
11	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة مدنين	2015-01-12
12	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة منوبة	2015-01-16
13	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة توزر	2015-01-30
14	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة بنزرت	2015-01-20
15	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة نابل 2	2015-02-02
16	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة تونس 1	2015-01-30
17	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة القيروان	2015-02-03
18	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة زغوان	2015-01-21
19	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة منوبة	2015-01-08
20	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة القصرين	2015-01-30
21	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة نابل 2	2015-02-03
22	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة القيروان	2015-01-30
23	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة قفصة	2015-01-27
24	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة جندوبة	2015-01-30

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
25	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة تونس 1	2015-01-29
26	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة بن عروس	2015-01-30
27	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة سليانة	2015-01-29
28	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة الكاف	2015-01-08
29	الجبهة الوطنية للإنقاذ	قائمة ائتلافية	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-08
30	تيار المحبة	قائمة ائتلافية	دائرة القيروان	2015-01-16
31	حركة الشعب	قائمة حزبية	دائرة باجة	2015-02-03
32	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة سيدي بوزيد	2015-01-08
33	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة سوسة	2015-01-29
34	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة تطاوين	2015-01-22
35	حركة النهضة	قائمة حزبية	الأمريكيتين وبقية دول أوروبا	2015-02-03
36	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة قابس	2015-01-22
37	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة نابل 2	2015-01-29
38	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة تونس 1	2015-01-26
39	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة تونس 2	2015-01-06
40	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة قبلي	2015-01-22
41	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة زغوان	2015-01-29
42	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة صفاقس 1	2015-01-22
43	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة فرنسا 1	2015-02-03
44	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة بنزرت	2015-01-21
45	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة صفاقس 2	2015-01-22
46	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة مدنين	2015-01-22
47	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة فرنسا 2	2015-02-03
48	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة القيروان	2015-01-29
49	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة قفصة	2015-02-03
50	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة المنستير	2015-01-29

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
51	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة توزر	2015-01-22
52	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة سليانة	2015-01-08
53	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة نابل 1	2015-01-29
54	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة المهدية	2015-01-29
55	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة منوبة	2015-01-12
56	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة الكاف	2015-01-23
57	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة جندوبة	2015-01-22
58	حركة النهضة	قائمة حزبية	دائرة بن عروس	2015-01-06
59	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة فرنسا 2	2015-01-09
60	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة منوبة	2015-02-04
61	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة تونس 2	2015-01-09
62	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة زغوان	2015-01-08
63	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة ألمانيا	2015-02-04
64	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة مدنين	2015-02-03
65	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة بن عروس	2015-01-07
66	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة تونس 1	2015-01-08
67	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	الأمريكيتين وبقية دول أوروبا	2015-01-09
68	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة إيطاليا	2015-01-09
69	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة بنزرت	2015-02-04
70	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة باجة	2015-02-02
71	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة الكاف	2015-01-30
72	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة المهدية	2015-01-29
73	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة نابل 1	2015-01-09
74	حركة نداء تونس	قائمة حزبية	دائرة توزر	2015-01-21
75	حزب التحالف الديمقراطي	قائمة حزبية	دائرة بنزرت	2015-02-03
76	حزب التيار الديمقراطي	قائمة حزبية	دائرة بن عروس	2015-01-29

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	تاريخ تقديم الحساب
77	حزب التيار الديمقراطي	قائمة حزبية	دائرة تونس 1	2015-01-19
78	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	قائمة حزبية	دائرة قبلي	2015-01-22
79	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	قائمة حزبية	دائرة القصرين	2015-01-30
80	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	قائمة حزبية	دائرة زغوان	2015-01-06
81	نداء التونسيين بالخارج	قائمة مستقلة	دائرة فرنسا 2	2015-01-27

الملحق عدد 3 : الأحزاب والائتلافات التي لم تودع الحسابية الجامعة

1- الأحزاب

ع/ر	اسم الحزب	عد الدوائر الانتخابية
1	الحزب الجمهوري	31
2	حركة وفاء	31
3	حزب التيار الديمقراطي	31
4	حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	25
5	حزب الأمان	25
6	حزب صوت شعب تونس	23
7	حركة التونسي (العدل أساس الملك)	20
8	حزب البناء الوطني	16
9	حزب المجد	15
10	الجبهة الوطنية التونسية	14
11	حركة الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	14
12	الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء	10
13	حزب العمل التونسي	10
14	حزب الانفتاح والوفاء	9
15	حزب المؤتمر الشعبي	9
16	حركة الشباب الوطني التونسي	8
17	حزب النور للديمقراطية والتنمية	8
18	حزب العدالة والتنمية	6
19	الحزب الجمهوري المغاربي	6
20	الحزب الليبرالي التونسي	6
21	التكتل الشعبي من أجل تونس (من أجل تحقيق سلطة الشعب)	5
22	حركة البناء المغاربي (عزم - توكل - بناء)	5
23	حركة الجمهورية	5
24	حزب المستقبل من أجل تونس	4
25	حزب تونس للجميع	4
26	حزب صوت الفلاحين	4
ع/ر	اسم الحزب	عد الدوائر الانتخابية

27	جبهة 17 ديسمبر للتنمية	3
28	حزب الوحدة	3
29	حزب الوسط الاجتماعي	3
30	التآلف الوحدوي الديمقراطي	2
31	الحزب الديمقراطي للعدالة والرخاء	2
32	حركة الوحدة الشعبية	2
33	حزب الأصالة	2
34	حزب الريادة بالعلم والعمل	2
35	حزب الكرامة والمساواة	2
36	حزب المصالحة	2
مجموع القائمات الحزبية		**367**

2- الائتلافات

ع/ر	اسم الائتلاف	عد الدوائر الانتخابية
1	تيار المحبة	33
2	الشعب يريد	19
3	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	16
4	الجبهة الوطنية للإنقاذ	10
5	تونس العزيزة	9
6	الوفاء لمشروع الشهيد	5
7	الائتلاف الديمقراطي للعمل والتنمية	4
8	صوت الشعب الحر	4
9	أمن شامل لإنقاذ تونس	3
10	حركة بديل	3
11	أبناء الشعب	2
12	الائتلاف المستقل لحركة نور تونس	2
13	القائمة الدستورية الموحدة	2
14	باب الأمل	2
15	تونس أقوى	2
مجموع القائمات الائتلافية		**116**
المجموع العام		**483**

الملحق عدد 4 : الحسابات البنكية التي لم يتم غلقها إلى غاية شهر مارس 2015

البنك المفتوح لديه الحساب	القائمة	الدائرة
بنك الأمان	التحالف الديمقراطي	تونس 2
بنك الأمان	الجبهة الشعبية	سيدي بوزيد
بنك الأمان	الحزب الليبرالي التونسي	نابل 1
بنك الأمان	صوت شعب تونس	منوبة
بنك الأمان	القصرين اولا	القصرين
بنك الأمان	تيار المحبة الائتلافية	تونس 2
بنك الأمان	الجبهة الشعبية	الكاف
بنك الأمان	الصوت العالي للجبهة المنسية	الكاف
البنك العربي لتونس	المجد	أريانة
البنك العربي لتونس	حركة الوحدة الشعبية	أريانة
بنك الإسكان	حركة وفاء	زغوان
بنك الإسكان	الانفتاح والوفاء	باجة
بنك الإسكان	التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات	الكاف
بنك الإسكان	الكاف للتقدم والتنمية	الكاف
بنك الإسكان	الانفتاح والوفاء	الكاف
بنك الإسكان	الكاف تريد	الكاف
بنك الإسكان	الشباب الديمقراطي	المهدية
بنك الإسكان	النور	الكاف
بنك الإسكان	حركة الوحدويين الأحرار	تطاوين
بنك الإسكان	حركة الشعب	الكاف
بنك الإسكان	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	قفصة
بنك الإسكان	حركة الديمقراطيين الاجتماعيين	قصرين
بنك الإسكان	الحزب الشعبي التقدمي	الكاف
بنك الإسكان	حزب الأمان	الكاف
بنك الإسكان	الحزب الاشتراكي	الكاف
بنك الإسكان	حزب العمل التونسي	تطاوين
بنك الإسكان	حزب النور للديمقراطية والتنمية	قصرين
بنك الإسكان	الجبهة الوطنية التونسية	تطاوين
بنك الإسكان	الحزب الجمهوري	الكاف
بنك الإسكان	جسور البناء	الكاف
بنك الإسكان	صوت شعب تونس	بن عروس

البنك المفتوح لديه الحساب	القائمة	الدائرة
بنك الإسكان	تونس العزيزة	تطاوين
الشركة التونسية للبنك	تونس للجميع	باجة
بنك تونس العربي الدولي	الحزب الجمهوري	سليانة
بنك تونس العربي الدولي	التقارب	المنستير
بنك تونس العربي الدولي	الائتلافية شمس المحبة	المنستير
بنك تونس العربي الدولي	تونس العزيزة	أريانة
بنك تونس العربي الدولي	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	نابل 1
بنك تونس العربي الدولي	حركة الشعب	صفاقس 1
الاتحاد الدولي للبنوك	الاتحاد الوطني الحر	الكاف
الاتحاد الدولي للبنوك	الاتحاد الوطني الحر	القصرين
الاتحاد الدولي للبنوك	حزب الأمان	توزر
البنك الوطني الفلاحي	حركة الربيع العربي	سليانة
البنك الوطني الفلاحي	حركة الشباب الوطني التونسي	بنزرت
البنك الوطني الفلاحي	حركة الديمقرطيين الاشتراكيين	بنزرت
البنك الوطني الفلاحي	الحركة الدستورية	المهدية
البنك الوطني الفلاحي	الإتحاد من أجل تونس	صفاقس 2
البنك الوطني الفلاحي	حركة الشعب	مدنين
البنك الوطني الفلاحي	العدل أساس الملك	زغوان
البنك الوطني الفلاحي	التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات	قفصة
البنك الوطني الفلاحي	حزب حركة الدستوريون الاحرار	مدنين
البنك الوطني الفلاحي	مشروع المستقبل	بنزرت
البنك الوطني الفلاحي	سماء تونس	بنزرت
البنك الوطني الفلاحي	العمل التونسي	بنزرت
البنك الوطني الفلاحي	اليسر	صفاقس 2
البنك الوطني الفلاحي	الجبهة الشعبية	منوبة
البنك الوطني الفلاحي	الاتحاد من أجل تونس	تونس 2

الملحق عدد 5 : الفوارق المسجلة في احتساب المنحة بالنسبة إلى القائمات المترشحة بالدوائر بالخارج

الدوائر الانتخابية	عدد الناخبين المرسمين حسب القائمات الانتخابية	عدد الناخبين المرسمين الذي تمّ اعتماده في احتساب المنحة	الفارق في عدد الناخبين	الفارق في المنحة	عدد القائمات	الفارق في المنحة الجملية
تونس 1	244616	244584	32-	0	46	0
تونس 2	275690	275651	39-	0	45	0
أريانة	246540	246522	18-	0	55	0
بن عروس	294323	294303	20-	0	51	0
منوبة	168255	168242	13-	0	59	0
بنزرت	241718	241669	49-	0	46	0
زغوان	80698	80686	12-	0	44	0
نابل 1	204322	204248	74-	0	36	0
نابل 2	165629	165596	33-	0	31	0
باجة	131772	131759	13-	0	44	0
جندوبة	166237	166081	156-	0	60	0
الكاف	118951	118920	31-	0	38	0
سليانة	97461	97432	29-	0	39	0
سوسة	292342	292312	30-	0	45	0
المنستير	254524	254484	40-	0	36	0
المهدية	163852	163840	12-	0	31	0
صفاقس 1	192438	192391	47-	0	43	0
صفاقس 2	248409	248374	35-	0	44	0
القيروان	215146	215133	13-	0	61	0
القصرين	185409	185384	25-	0	69	0
سيدي بوزيد	197590	197558	32-	0	64	0
قابس	178532	178532	0	0	46	0
مدنين	193844	193802	42-	0	34	0
تطاوين	59775	59748	27-	0	31	0
قفصة	162529	162526	3-	0	62	0
توزر	61044	61034	10-	0	42	0
قبلي	84409	84399	10-	0	27	0
فرنسا 1	81464	79925	1539-	360-	19	6840-
فرنسا 2	120260	114192	6068-	840-	19	15960-
ايطاليا	60381	54072	6309-	1080-	18	19440-

الدوائر الانتخابية	عدد الناخبين المرسمين حسب القائمات الانتخابية	عدد الناخبين المرسمين الذي تمّ اعتماده في احتساب المنحة	الفارق في عدد الناخبين	الفارق في المنحة	عدد القائمات	الفارق في المنحة الجملية
ألمانيا	26739	25575	1164-	280-	13	3640-
القارة الامريكية و بقية دول أوروبا	56605	52605	4000-	720-	14	10080-
الدول العربية و بقية دول العالم	34602	32182	2420-	560-	14	7840-
المجموع			22276-	3840-	1326	63800-

الملحق عدد 6 : الاعتمادات المفتوحة والمأذون بصرفها بعنوان القسط الأول من المنحة موزعة حسب الدوائر الانتخابية

الدائرة	قيمة الاعتمادات المفتوحة بعنوان القسط الأول بالدينار	قيمة الاعتمادات المأذون بصرفها بعنوان القسط الأول بالدينار
أريانة	284. 625,000	263. 925,000
القصرين	315. 675,000	306. 525,000
القيروان	299 .250,000	299 .250,000
الكاف	132. 620,000	130. 875,000
المنستير	189 .900,000	179 .350,000
المهدية	124. 350,000	124 .350,000
باجة	163 .570,000	163. 570,000
بن عروس	288. 750,000	274. 312,500
بنزرت	239. 775,000	231 .956,250
تطاوين	69 .827,500	69 .827,500
توزر	96. 495,000	95. 346,250
تونس 1	236. 900,000	236. 900,000
تونس 2	249. 187,500	243 .650,000
جندوبة	251. 400,000	247. 210,000
زغوان	122 .625,000	118. 537,500
سليانة	114. 977,500	121. 192,500
سوسة	239. 850,000	254 .475,000
سيدي بوزيد	304. 320,000	301. 942,500
صفاقس 1	192 .360,000	192. 360,000
صفاقس 2	233 .200,000	233. 200,000
قابس	205. 620,000	203. 385,000
قبلي	76 .005,000	70. 375,000
قفصة	249 .570,000	253. 800,000
مدنين	159. 630,000	152. 587,500
منوبة	243. 080,000	228. 660,000
نابل 1	167. 400,000	162. 750,000
نابل 2	133. 600,000	125. 250,000
مجموع القسط الأول بالنسبة للدوائر بالداخل	**5. 384. 562,500**	**5. 285 .562,500**

الدائرة	قيمة الاعتمادات المفتوحة بعنوان القسط الأول بالدينار	قيمة الاعتمادات المأذون بصرفها بعنوان القسط الأول بالدينار
فرنسا 1	182. 590,000	172 .980,000
فرنسا 2	224. 640,000	218 .400,000
ايطاليا	139. 840,000	132. 480,000
ألمانيا	45 .500,000	35. 000,000
القارة الامريكية و بقية دول أوروبا	93. 340,000	101. 328,600
الدول العربية و بقية دول العالم	62. 720,000	53. 760,000
مجموع القسط الأول بالنسبة للدوائر بالخارج	**748. 630,000**	**713. 948,600**
المجموع العام للقسط الأول	**6.133.192,500**	**5. 999.511,100**

الملحق عدد 7 : حالات التأخير في إصدار القرارات المتعلقة بصرف القسط الأول من المنحة

الدائرة	اسم القائمة	مبلغ القسط الأول بالدينار	عدد المقرر	تاريخ الإصدار	تاريخ الإذن بالتحويل
تونس 1	التحالف الديمقراطي	5.150,000	A43	2014-09-30	2014-10-01
سليانة	من أجل تحقيق سلطة الشعب	3.107,500	A39	2014-09-30	2014-10-02
سليانة	التشغيل و التنمية	3. 107,500	A38	2014-09-30	2014-10-02
المهدية	تيار صوت الشعب الحر	4. 145,000	A31	2014-10-01	2014-10-01
القيروان	شباب تونس الخضراء	4. 987,500	A60	2014-10-02	2014-10-03
سوسة	للتكتل الشعبي من أجل تونس	5.850,000	A 44	2014-10-03	2014-10-03
سوسة	العريضة الشعبية	5.850,000	A 43	2014-10-06	2014-10-07
سوسة	إتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	5. 850,000	A 45	2014-10-06	2014-10-07
سوسة	الائتلاف المستقل لحركة نور تونس	5. 850,000	A 42	2014-10-06	2014-10-07
صفاقس 2	الطليعة الشبابية	5. 300,000	A41	2014-10-06	2014-10-09
صفاقس 2	الجبهة الوطنية التونسية	5. 300,000	A43	2014-10-06	2014-10-09
صفاقس 2	الثقافة و العمل	5. 300,000	A42	2014-10-06	2014-10-09
صفاقس 2	الأصالة	5. 300,000	A44	2014-10-06	2014-10-09
قفصة	تونس الخضراء تنمية مستدامة	4. 230,000	A60	2014-10-06	2014-10-07
قفصة	حزب البناء الوطني	4. 230,000	A61	2014-10-06	2014-10-07
تونس 1	قائمة الحزب اللبرالي التونسي	5. 150,000	A45	2014-10-07	2014-10-08
تونس 1	المؤتمر من اجل الجمهوريه	5.150,000	A44	2014-10-07	2014-10-08
تونس 1	الانفتاح و الوفاء	5.150,000	A46	2014-10-07	2014-10-08
منوبة	الائتلاف الديمقراطي للعمل والتنمية	4.120,000	A56	2014-10-07	2014-10-08
نابل 2	حزب حركة الجمهورية	4. 175,000	A30	2014-10-07	2014-10-07
نابل 2	الإتحاد من أجل تونس	4. 175,000	A2	2014-10-07	2014-10-07
نابل 2	الحزب اللّيبرالي التّونسي	4. 175,000	A16	2014-10-07	2014-10-07
قفصة	التكتل الشعبي من أجل تونس	4. 230,000	A62	2014-10-08	2014-10-08
بن عروس	حزب البناء الوطني	5.775,000	A45	2014-10-09	2014-10-10
الدائرة	**اسم القائمة**	**مبلغ القسط**	**عدد المقرر**	**تاريخ المقرر**	**تاريخ الإذن بالتحويل**

			الأول		
بن عروس	أمان	5. 775,000	A49	2014-10-09	2014-10-10
بن عروس	البيئة تجمعنا	5. 775,000	A48	2014-10-09	2014-10-10
بن عروس	حركة الشعب	5. 775,000	A46	2014-10-09	2014-10-10
بن عروس	حزب العدالة والتنمية	5 .775,000	A47	2014-10-09	2014-10-10
قابس	التنمية أولا	4 .470,000	A43	2014-10-09	2014-10-2014
قابس	حزب الامان	4. 470,000	A42	2014-10-09	2014-10-14
أريانة	إتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	5 .175,000	A/45	2014-10-10	2014-10-14
بن عروس	حزب المجد	5 .775,000	A50	2014-10-10	2014-10-10
قابس	التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات	4. 470,000	A46	2014-10-10	2014-10-14
قابس	إتحاد شباب تونس	4. 470,000	A44	2014-10-10	2014-10-14
قابس	إتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	4. 470,000	A45	2014-10-10	2014-10-14
نابل 1	حزب حركة الجمهورية	4 .650,000	A63	2014-10-10	2014-10-10
نابل 1	اتحاد الشباب الديمقراطي التونسي	4 .650,000	A37	2014-10-10	2014-10-10
نابل 1	الجبهة الشعبية	4 .650,000	A34	2014-10-10	2014-10-10
القصرين	الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	4. 575,000	A69	2014-10-16	2014-10-16
القيروان	الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	4. 987,500	A61	2014-10-21	2014-10-22
تونس 2	الربيع العربي لتحقيق السيادة الاقتصادية	5 .537,500	A45/2014	2014-10-21	2014-10-23
صفاقس 1	حزب الرفاه التونسي	4. 580,000	A42	2014-10-21	2014-10-21
صفاقس 1	العريضة الشعبية	4 .580,000	A43	2014-10-21	2014-10-21
مدنين	حزب المجد	2. 347,500	A9	2014-10-23	2014-10-23
منوبة	الحركة الدستورية	4 .120,000	A57	2014-10-23	2014-10-23
نابل 1	قائمة الحزب الاشتراكي	4 .650,000	A66	2014-10-21	2014-10-24
المجموع		**221 .385,000**			

الملحق عدد 8 : الاعتمادات المفتوحة والمأذون بصرفها بعنوان القسط الثاني من المنحة موزعة حسب الدوائر الانتخابية

الدائرة	قيمة الاعتمادات المفتوحة بعنوان القسط الثاني بالدينار	قيمة الاعتمادات المأذون بصرفها بعنوان القسط الثاني بالدينار
تونس 1	25. 750,000	15. 450,000
تونس 2	22. 150,000	19. 381,250
صفاقس 1	22. 900,000	22 .900,000
صفاقس 2	26. 500,000	26 .500,000
قابس	17 .880,000	17. 880,000
قبلي	14. 075,000	11. 260,000
قفصة	29. 610,000	27. 495,000
مدنين	23 .475,000	9 .390,000
أريانة	20. 700,000	20. 700,000
جندوبة	20. 950,000	20. 950,000
زغوان	10. 900,000	8 .175,000
سليانة	15. 537,500	15 .537,500
الكاف	13. 960,000	6 .980,000
باجة	18 .587,500	14 .870,000
منوبة	16 .480,000	10 .300,000
نابل 1	23. 250,000	13 .950,000
نابل 2	20. 875,000	14 .612,500
القصرين	22 .875,000	18. 300,000
القيروان	24 .937,500	14 .962,500
سوسة	23 .400,000	23 .400,000
المهدية	16. 580,000	14. 507,500
المنستير	21. 100,000	21 .100,000
سيدي بوزيد	28. 530,000	19. 020,000
بن عروس	34 .650,000	31. 762,500
بنزرت	20. 850,000	20 .850,000
تطاوين	9. 010,000	9. 010,000
توزر	18. 380,000	11. 487,500
مجموع القسط الثاني بالنسبة للدوائر بالداخل	**563. 892,500**	**460. 731,250**
فرنسا 1	38. 440,000	38 .440,000
فرنسا 2	37. 440,000	37. 440,000
ايطاليا	14. 720,000	14 .720,000

الدائرة	قيمة الاعتمادات المفتوحة بعنوان القسط الثاني بالدينار	قيمة الاعتمادات المأذون بصرفها بعنوان القسط الثاني بالدينار
ألمانيا	3. 500,000	3. 500,000
القارة الامريكية و بقية دول أوروبا	14. 360,000	14. 360,000
الدول العربية و بقية دول العالم	0,000	0,000
مجموع القسط الثاني بالنسبة للداوئر بالخارج	108 .460,000	108 .460,000
المجموع العام للقسط الثاني	**672 .352,500**	**569. 191,250**

الملحق عدد 9 : القائمات الانتخابية التي قامت بإرجاع القسط الأول من المنحة العمومية أو جزء منها

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	المبلغ	ملاحظات
1	التكتل الديمقراطي من اجل العمل والحريات	قائمة حزبية	دائرة قابس	4,470.000	خلاص كامل القسط
2	الحزب الجمهوري	قائمة حزبية	دائرة تونس 2	5,537.500	خلاص كامل القسط
3	الحزب الجمهوري المغاربي	قائمة حزبية	دائرة أريانة	2,587.500	خلاص كامل القسط
4	القائمة البورقيبية	قائمة حزبية	دائرة سوسة	2,925.000	خلاص كامل القسط
5	القائمة البورقيبية	قائمة حزبية	دائرة تونس 2	2,768.750	خلاص كامل القسط
6	حزب الأمان	قائمة حزبية	دائرة توزر	4,230.000	خلاص كامل القسط
7	حزب الانفتاح والوفاء	قائمة حزبية	دائرة تونس 1	5,150.000	خلاص كامل القسط
8	حزب التحالف الديمقراطي	قائمة حزبية	دائرة صفاقس 2	5,300.000	خلاص كامل القسط
9	حزب التيار الديمقراطي	قائمة حزبية	دائرة بنزرت	5,212.500	خلاص كامل القسط
10	حزب الرفاه التونسي	قائمة حزبية	دائرة صفاقس 1	4,580.000	خلاص كامل القسط
11	حزب الريادة بالعلم والعمل	قائمة حزبية	دائرة نابل 1	4,650.000	خلاص كامل القسط
12	حزب الريادة بالعلم والعمل	قائمة حزبية	دائرة أريانة	2,586.214	خلاص كامل القسط
13	حزب السيادة للشعب	قائمة حزبية	دائرة سوسة	5,850.000	خلاص كامل القسط
14	حزب الصحوة	قائمة حزبية	دائرة أريانة	2,587.500	خلاص كامل القسط
15	حزب العدالة والتنمية	قائمة حزبية	دائرة بن عروس	5,575.000	خلاص كامل القسط
16	حزب العدل والتنمية	قائمة حزبية	دائرة منوبة	4,120.000	خلاص كامل القسط
17	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	قائمة حزبية	دائرة فرنسا 1	4,805.000	خلاص كامل القسط
18	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	قائمة حزبية	دائرة ألمانيا	3,500.000	خلاص كامل القسط
19	حزب المحافظين التونسيين	قائمة حزبية	دائرة منوبة	4,120.000	خلاص كامل القسط
20	حزب المصالحة	قائمة حزبية	دائرة المنستير	5,275.000	خلاص كامل القسط
21	قوى 14 جانفي	قائمة حزبية	دائرة صفاقس 1	2,290.000	خلاص كامل القسط
22	الاتحاد من أجل تونس	قائمة ائتلافية	دائرة منوبة	4,120.000	خلاص كامل القسط
23	الاتحاد من أجل تونس	قائمة ائتلافية	دائرة أريانة	5,175.000	خلاص كامل القسط
24	الجبهة الوطنية للإنقاذ	قائمة ائتلافية	دائرة باجة	3,717.500	خلاص كامل القسط

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	المبلغ	ملاحظات
25	الشعب يريد	قائمة ائتلافية	دائرة سوسة	5,850.000	خلاص كامل القسط
26	القائمة الدستورية الموحدة	قائمة ائتلافية	دائرة تونس 1	5,146.000	خلاص كامل القسط
27	أمل تونس	قائمة مستقلة	دائرة بن عروس	2,880.730	خلاص كامل القسط
28	إرادة	قائمة مستقلة	دائرة قفصة	4,230.000	خلاص كامل القسط
29	إنشاء الله خير	قائمة مستقلة	دائرة قفصة	4,230.000	خلاص كامل القسط
30	الأخوة والوفاق لضمان السلم والرقي	قائمة مستقلة	دائرة جندوبة	4,190.000	خلاص كامل القسط
31	الأمانة	قائمة مستقلة	دائرة قفصة	2,297.500	خلاص كامل القسط
32	الانطلاق	قائمة مستقلة	دائرة جندوبة	4,190.000	خلاص كامل القسط
33	البؤساء	قائمة مستقلة	دائرة تونس 1	5,150.000	خلاص كامل القسط
34	التحدي	قائمة مستقلة	دائرة قبلي	2,815.000	خلاص كامل القسط
35	التوازن	قائمة مستقلة	دائرة أريانة	2,587.500	خلاص كامل القسط
36	الشروق	قائمة مستقلة	دائرة جندوبة	4,190.000	خلاص كامل القسط
37	القوى المستقلة ببن عروس	قائمة مستقلة	دائرة بن عروس	5,575.000	خلاص كامل القسط
38	المنارة	قائمة مستقلة	دائرة قفصة	4,230.000	خلاص كامل القسط
39	الوحدة الدستورية	قائمة مستقلة	دائرة الكاف	3,490.000	خلاص كامل القسط
40	اليد في اليد	قائمة مستقلة	دائرة تونس 2	5,537.500	خلاص كامل القسط
41	باب الأمل	قائمة مستقلة	دائرة القيروان	4,987.500	خلاص كامل القسط
42	بيئتنا	قائمة مستقلة	دائرة أريانة	2,587.500	خلاص كامل القسط
43	حضر موت	قائمة مستقلة	دائرة سوسة	5,850.000	خلاص كامل القسط
44	سامي بالحاج	قائمة مستقلة	دائرة نابل 1	2,325.000	خلاص كامل القسط
45	عندي أمل	قائمة مستقلة	دائرة جندوبة	4,190.000	خلاص كامل القسط
46	قائمة تصحيح المسار	قائمة مستقلة	دائرة المنستير	2,637.500	خلاص كامل القسط
47	نضال كريم	قائمة مستقلة	دائرة المهدية	4,145.000	خلاص كامل القسط
48	الاتحاد الوطني الحر	قائمة حزبية	دائرة المنستير	800.000	خلاص تسبقة
49	التكتل الشعبي من أجل تونس	قائمة حزبية	دائرة القصرين	571.875	خلاص تسبقة
50	حزب المؤتمر من أجل الجمهورية	قائمة حزبية	دائرة القيروان	1,770.000	خلاص تسبقة
51	حزب المبادرة الوطنية الدستورية التونسية	قائمة حزبية	دائرة المهدية	518.125	خلاص تسبقة
52	الاتحاد من أجل تونس	قائمة ائتلافية	دائرة إيطاليا	3,962.639	خلاص تسبقة

ع/ر	اسم القائمة	نوع القائمة	الدائرة الانتخابية	المبلغ	ملاحظات
53	الاتحاد من أجل تونس	قائمة ائتلافية	دائرة المنستير	4,000.000	خلاص تسبقة
54	الجبهة الوطنية للإنقاذ	قائمة ائتلافية	دائرة الكاف	582.000	خلاص تسبقة
55	الشعب يريد	قائمة ائتلافية	دائرة المنستير	2,500.000	خلاص تسبقة
56	الشعب يريد	قائمة ائتلافية	دائرة المهدية	500.000	خلاص تسبقة
57	أبناء الشعب	قائمة مستقلة	دائرة تونس 2	1,040.000	خلاص تسبقة
58	أحرار القيروان	قائمة مستقلة	دائرة القيروان	2,000.000	خلاص تسبقة
59	الإصلاح والمواطنة	قائمة مستقلة	دائرة المهدية	2,000.000	خلاص تسبقة
60	السنبلة	قائمة مستقلة	دائرة بنزرت	1,500.000	خلاص تسبقة
61	خير القيروان	قائمة مستقلة	دائرة القيروان	4,950.000	خلاص تسبقة
62	شهداء تونس	قائمة مستقلة	دائرة المنستير	3,531.121	خلاص تسبقة
63	صوت المعاق	قائمة مستقلة	دائرة القيروان	1,708.558	خلاص تسبقة
64	حركة النهضة	قائمة حزبية	الدول العربية وبقية دول العالم	1,624.500	غير مطالبة بإرجاع القسط
65	الجبهة الشعبية	قائمة ائتلافية	دائرة الكاف	455.136	غير مطالبة بإرجاع القسط
	المجموع	**65**		**228,458.148**	